وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عمار ثليجي بالأغواط
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة

العنوان:

دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي

ـــ نماذج تطبيقية من القرآن الكريم ـــ

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية
تخصص: الفقه المقارن وأصوله

إعداد الطالبات:
- قنيول بشرى
- ربحي نفيسة
- بن المواز كريمة

إشراف:
د.شطة مصطفى

السنة الجامعية 1439-1440هـ /2019-2020 م

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عمار ثليجي بالأغواط
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة

العنوان:

دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي

ـــ نماذج تطبيقية من القرآن الكريم ـــ

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية
تخصص: الفقه المقارن وأصوله

إعداد الطالبات:
- قنيول بشرى
- ربحي نفيسة
- بن المواز كريمة

إشراف:
د.شطة مصطفى

لجنة المناقشة

د. ورنيقي محمد.....رئيسا
د. شطة مصطفى .....مشرفا ومقررا
د. بن عزوز العطري ..... مناقشا

السنة الجامعية 1439-1440هـ /2019-2020 م

بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾

[النحل الآية:90]

شكر وعرفان

الحمد لله السميع العليم ذي العزة والفضل العظيم والصلاة والسلام على المصطفى الهادي الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين.و بعد: مصداقا لقوله تعالى: (لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ)فإننا نشكر الله العلي القدير على أن أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على إتمام هذا العمل المتواضع.

كما نتقدم بأصدق كلمات الشكر والامتنان لأستاذنا المشرف على هذه الرسالة الدكتور شطة مصطفى الذي لم يقصّر في تقديم النصيحة والإرشاد لإتمام هذا العمل.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر الجزيل للسادة أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة هذه الدراسة على بذلهم الوقت والجهد في التدقيق لإثراء هذا البحث شكلاً ومضمونا.

كما نشكر جميع الأساتذة والأستاذات الذين رافقونا طيلة مسارنا الدراسي التعليمي والجامعي الأكاديمي ونخص بالشكر أساتذة قسم العلوم الإسلامية والطاقم الإداري العامل به متمنين لهم مزيدا من التألق والنجاح.

و لا يفوتنا أن نشكر كل من مد لنا يد العون في سبيل إنجاح هذا العمل.

كريمة/نفيسة/بشرى

الإهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أحب الخَلْق أجمعين محمد وعلى آله الطيبين.

وبعد:

بأصدق معاني الشكر والعرفان وأسْمى عبارات الامتنان أهدي عملي المتواضع إلى:

_ سر نجاحي ونور دربي " والدي الحبيب" أطال الله في عمره ورزقه الصحة والعافية.

_ نبع المحبة والوفاء وأغلى ما أملك "أمي الغالية"حفظها الله وأطال في عمرها.

_ أختي قرة عيني وزوجها وأولادها.

_ إلى من هما عزوتي وسندي في الحياة "شقيقاي".

_ إلى جميع أساتذتي الكرام وإلى كل من جمعني بهم مشعل العلم.

كريمة بن المواز

الإهداء

الحمد لله الذي تتجلى بقدرته أحلك الظلمات وتنفكّ برحمته أصعب الأزمات والصلاة والسلام على حبيبه الرحمن وخير الأنام محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .و بعد:

فإني أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع إلى:

_ رمز الصفاء والحنان ومأوى الأمان ومزيلا لكثير من الأحزان إلى أول من نطق بهما اللسان أبي وأمي، والدي الكريمين حفظهما الله ورعاهما ورزقهما الصحة والعافية فأسأل الله العظيم أن يجمعني بهما في زمرة الشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً.

_ أخي وصديقي ووحيدي والذي أسأل الله أن يوفقه في مشواره الدراسي وأن يجعله من الصالحين.

_ شقيقتي العزيزتين والله أسأل أن يوفقهما الله في مسارهما الدراسي وأن يحفظهما ويطيل في أعمارهما.

_ كل الأهل والأقارب والصديقات كل من جمعتني بهم السنوات وإلى كل من كان له يد في مساعدتنا على إتمام هذا البحث.

نفيسة ربحي.

الإهداء

الحمد لله ولا يُحمد على النعمة سواه والصلاة والسلام على من عظمه واصطفاه رحمة للعالمين محمد عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام. وبعد:

فإني أُهدي هذا الجهد المتواضع:

_ إلى التي رفع الله مقامها وجعل الجنة تحت أقدامها ، إلى معنى الحبِّ والحنان إلى التي صهرت الليالي وتعبت السنين لأرتاح ، إلى التي كان دعائها سرّ نجاحي إلى أمي الغالية أطال الله في عمرها.

_ إلى تاج رأسي وقرة عيني إلى أحن وأكبر قلب إلى صاحب الفضل الجزيل والدعم المتواصل إلى من خط لي مبادئ الخُلق على صفحة بيضاء، إلى أبي العزيز أطال الله في عمره.

_ إلى قرة عيني وحبيبتي أختي وزوجها وأولادهما أمدّهم الله دوام الصحة والعافية.

_ إلى أختاي حبيبتاي حفظهما الله وأطال في عمرهما.

_ إلى إخوتي وزوجاتهم حفظهم الله ورعاهم.

_ إلى رفيق دربي وشريك حياتي (صادقي مسعود) والعائلة الكريمة.

_ إلى من جمعني بهم مشعل العلم والمعرفة في مشواري الدراسي إلى كل من أخذت نسمة علم أو أمدني بزهرة فكر ،إلى كل من وسعتهم ذاكرتي ، لكم مني جزيل الشكر.

بشرى قنيول.

مقدمـــة

مقدمة:

الحمد لله الذي أضاء الكون بنور الإسلام، وأنزل القرآن على خير الأنام ، الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل الحكيم العلام الرسالة الخالية من الأخطاء والأوهام والمصنف بالتألق والوئام والصلاة والسلام على خير البرية وأستاذ البشرية سيدنا محمد ﷺ صفوة الإنسانية وخير الخلائق خلقاً وسجية.

و بعد:

لقد منَّ الله علينا بالقرآن الكريم وأودع فيه الكثير من الأسرار، فكان ذلك محط اهتمام العلماء منذ نزول أول آية من الكتاب إلى آخرها، واعتنوا بتفسيرها وبيان المعاني والدلالات والمقاصد والأحكام التي تشتمل عليها الآيات، فتتبعوها مفرداً ومركباً، حقيقة ومجازاً مطلقاً ومقيّداً، خاصاً وعامّاً ، محكماً ومتشبهاً ،أمراً ونهياً ، فالشريعة الإسلامية كلفتنا بالأوامر والنواهي، فنحن في حاجة إلى معرفة تفصيلات التكليف حتى تقوم بالشريعة كما أرادها الله عز وجل : لقوله تعالى :﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل:90.] وذلك يكون بأمرين: معرفة كلياتها وقواعدها الأصولية ، ثم معرفة أحكامها الفرعية والجزئية ،والأولى هي الأصول والثانية فرعها .لذلك فإن مباحث دلالات الأمر والنهي في الكتاب والسنة من أهم موضوعات الشريعة الإسلامية، التي لابد من معرفتها،لأنها أسس بحث الأصول والاجتهاد الفقهي، التي لا يستغني عنها أصولي أو فقيه، أو أي باحث في أحكام الشريعة الكلية والفرعية وذلك للتمييز بين الواجب والمندوب والحرام والمكروه ولا يتحقق ذلك إلاّ بالغوص في أغوار القرآن الكريم وفهمه فهماً صحيحاً، فلما كان القرآن الكريم أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر، ارتأينا أن نتطرق في هذا البحث المتواضع إلى دلالة الأمر والنهي في أحد كتب التفسير لقطب من أقطابه.

فالتفسير نال منزلة عظيمة من العلماء نظراً لما يحتويه من علم غزير، فهو العلم الجامع لكثير من العلوم كعلم اللغة وأصول الفقه والقراءات وعلم الحديث....

وهذا ما سنحاول إبرازه عند الإمام القرطبي في كتابه الجامع لأحكام القرآن الذي يعكس سعة اطلاعه لعلوم شتى منها علم أصول الفقه.

لذا ارتأينا أن نسلط الضوء على جانب من جوانب أصول الفقه ألا وهو الأمر والنهي بالتحديد في موضوع الدلالات _أي دلالة الأمر والنهي_ ومقتصرين على رأي الإمام فيها.

إشكالية البحث:

من خلال هذا التمهيد أو هذه المداخلة الموجزة، نطرح هذه **الإشكالات** محاولين الإجابة عنها من خلال هذه الدراسة:

_ من هو الإمام القرطبي وما منهجه في التفسير؟

_ ماذا نقصد بالأمر والنهي وما صيغهما وما دلالاتهما؟

_ ما هي دلالة الأمر والنهي عند الإمام القرطبي في تفسيره وما موقفه من هذه الدلالات؟

أهمية الموضوع:

لهذا الموضوع أهمية كبيرة ونلخص ذلك في النقاط التالية:

- ✓ أهمية معرفة الأمر والنهي ودلالتهما، فالعلم بالمأمور به وإتباعه والعلم بالمنهي عنه واجتنابه من الأمور الهامة بما كان في الشريعة الإسلامية مصداقاً لقوله جل في علاه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[الحشر:07].
- ✓ من الأهمية بما كان أن نتعرف على قطب من أقطاب التفسير ألا وهو الإمام القرطبي المالكي ولو بصورة موجزة.
- ✓ الأمر والنهي هما مدار التكليف وعليهما يتركز وبمعرفتهما تتم معرفة الأحكام ويتميز الحلال من الحرام.

أهداف الموضوع:

- السعي إلى اكتشاف دلالات الأمر والنهي في تفسير القرطبي "الجامع لأحكام القرآن" من خلال نماذج من القرآن الكريم.
- البحث في هذا الموضوع هو دعوة للاهتمام بأمرين:

_ التفسير الذي يفهم به مراد الله جل في علاه من خلال كتابه العزيز.

_ دلالات الأمر والنهي التي يجهلها كثير من الناس، فما كان يُظن أنه واجب يمكن أن يكون مندوباً إليه، وما كان يُظن أنه حرام يمكن أن يكون مكروهاً.

- محاولة جمع واستيعاب أهم دلالات الأمر والنهي في تفسير القرطبي.
- الاطلاع على موضوع جديد يجمع بين علمين قائمين بذاتهما وهما علم أصول الفقه وعلم التفسير والمتمثل في دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي.

أسباب اختيار الموضوع:

- هذا الموضوع هو من اقتراح الأستاذ الدكتور شطة مصطفى، الذي يجمع بين علمي التفسير وأصول الفقه أي بين أعظم التفاسير وأجلها (و هو تفسير الإمام القرطبي رحمه الله تعالى) وبين أهم جانب من جوانب علم أصول الفقه وهو دلالة الأمر والنهي.
- هذا الموضوع خص أحد أعظم كتب التفسير بالدراسة ألا وهو "الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان".
- تناول هذا الموضوع أهم جانب من جوانب علم أصول الفقه وهو دلالات أو معاني الأمر والنهي.
- الموضوع يجمع بين الجانبين النظري والتطبيقي: فعن الأول هو جمع شتات المادة العلمية من كتب الأصول ثم تطبيقها في تفسير الإمام القرطبي رحمه الله.

الدراسات السابقة:

لم نجد في حدود علمنا واطّلاعنا دراسة لموضوع دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي، ذلك أنّ أغلب البحوث التي تناولت تفسير الإمام كانت من جانب التفسير واللغة والقراءات والترجيح وذلك لاشتهاره في مجال التفسير أكثر، أمّا من الناحية الأصولية فلم نجد في حدود وسعنا، ولكن هناك بعض الكتب والرسائل العلمية كانت لها صلة بموضوع بحثنا ولو بصفة غير مباشرة. ومن بين هذه الدراسات:

_كتابا "**الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير**" لمشهور حسن محمود سلمان و"**القرطبي حياته وآثاره العلمية ومنهجه في التفسير**" لمفتاح سنوسي بلعم: فقد اختصا بدراسة بشخصية الإمام القرطبي وآثاره.فلهما كل الفضل في إتمامنا للجانب التاريخي لهذه المذكرة.

_"**ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير (من آية 16من سورة مريم إلى آية82 من سورة طه**") **و**هي رسالة مقدمة للحصول على شهادة الماجستير في قسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة للطالبة لولوة بنت عبد الله بن أحمد بخيت بإشراف د. أحمد بن نافع الموزعي وقد تناولت الباحثة في دراستها قسمين : أحدهما تضمن منهج الإمام القرطبي وطريقته التي بينها في الاختيار والترجيح في التفسير. ثانيهما تضمن ترجيحات الإمام من آية16من سورة مريم إلى آية82من سورة طه. أمّا دراستنا فكانت حول دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي.

_"**منهج القرطبي في القراءات وأثرها في تفسيره**"رسالة مقدمة للحصول على شهادة الماجستير في قسم التفسير وعلم القرآن الجامعة الإسلامية بغزة للطالب جمال عبد الله أبو سحلوب بإشراف د عبد الرحمن الجمل، فقد قام الباحث ببيان منهج الإمام القرطبي في القراءات القرآنية التي ذكرها في تفسيره. أما دراستنا فكانت متعلقة بأصول الفقه أي في دلالة الأمر والنهي وليس في القراءات.

_"**أثر القواعد النحوية في بناء الأحكام الشرعية في تفسير القرطبي**" لأيمن السيّد أحمد بيومي الجندي (لم يتوفر لدينا معلومات الرسالة) فقد قام الباحث بإبراز مكانة قواعد اللغة العربية والمباحث النحوية في بناء الأحكام الشرعية في تفسير القرطبي. أما رسالتنا فكانت حول دلالتا الأمر والنهي في تفسير القرطبي وليس على القواعد النحوية.

= فهذه الدراسات كان لها دور كبير في إثراء بحثنا وللتعرف على الإمام وعلى منهجه في التفسير.

_كتابا " **الأمر عند الأصوليين**"لرافع بن طه الرفاعي العاني و"**الأمر صيغته ودلالته عند الأصوليين**" لمحمد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري. فقد كان لهما دور كبير في إتمامنا للجانب النظري لرسالتنا فقد اختصا بدراسة الأمر عند الأصوليين إلاّ أن دراستنا شملت كلاً من الأمر والنهي عند أحد أقطاب التفسير وهو الإمام القرطبي.

_"**الأمر عند الأصوليين بين الصيغة والمعنى**"رسالة مقدمة للحصول على شهادة الماستير في الآداب واللغة والعربية جامعة محمد خيضر بسكرة للطالب عادل عطافي بإشراف د الأمين ملاّوي. فقد قام الطالب بالكشف عن مختلف الصيغ التي ترد عليها الأوامر الشرعية بيان أسرارها من حيث المعاني والدلالات مبرزاً موقف الأصوليين من قضايا الأمر الشرعي فقد كان خير معين لنا في الجانب النظري لمذكرتنا هذه من الناحية الأصولية.

_"**صيغ الأمر في القرآن والسنة**"رسالة مقدمة للحصول على شهادة الماجستير في أصول الفقه جامعة القاهرة للباحث ناصر خلف إبهيدل الشمري بإشراف د محمد بلتاجي حسن، فقد قم الباحث بالوقوف على كل الصيغ التي يأتي عن طريقها الأمر في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية.و هذه الرسالة كسابقتها قد أعانتنا على الجانب النظري.

_ مذكرتا "**النهي ودلالته على الأحكام الشرعية**"رسالة مقدمة للحصول على شهادة الماجستير قسم الدراسات العليا الشرعية جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة للباحث موسى بن محمد يحيى القرني بإشراف د محمد محمد الخضراوي، فقد قام الباحث بتخصيص

دراسته على ألحكام الشرعية ذاكر أقوال العلماء وأدلتهم ومناقشتها والترجيح وهذا فيما تعلق بالنهي ودلالته. و"**دلالة النهي عند الأصوليين**"رسالة مقدمة للحصول على شهادة الماستير في العلوم الإسلامية جامعة الوادي للطالب الطاهر عبابة بإشراف د يوسف عبد اللآوي. فقد قام الباحث بتركيز دراسته على دلالة النهي عند الأصوليين مُشيراً إلى الاختلافات الواردة عند الأصوليين في النهي ودلالته. فهاته الرسالتان صحيح أنهما اختصتا في النهي ودلالته دون الأمر إلاّ أنهما ساعدتنا على الجانب النظري لهذه الرسالة ذلك أن رسالتنا تدرس دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي.

_ ومذكرة "**الأمر والنهي في تفسير ابن عطية –سورة البقرة نموذجاً**– "رسالة مقدمة للحصول على شهادة الماستر في العلوم الإسلامية جامعة عمار ثليجي الأغواط لطالبان بيعة محمد وبقعة مسعودة بإشراف د صغيري نور الدين بحيث قام الطالبان بدراسة الأمر والنهي وذلك في تفسير ابن عطية. فكانت هذه المذكرة عبارة عن دليل لنا في معالجة مذكرتنا، مع أنها تختلف عن دراستنا اختلافاً شاسعاً ذلك أن مذكرتنا كانت حول دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي.

المنهج المتبع:

فدراستنا هذه عبارة عن جمع واستقراء دلالات الأمر والنهي في تفسير القرطبي المسمى بالجامع لأحكام القرآن، لذا رأينا أنّ أنسب منهج لهذه الدراسة أن يكون منهجاً مركباً بين الاستقرائي والتحليلي الوصفي:

- ✓ **المنهج الاستقرائي:** وذلك بتتبع كلام الإمام فيما يخص دلالات الأمر والنهي في تفسيره.
- ✓ **المنهج التحليلي الوصفي:** وذلك بتتبع أهم الأقوال ونسبتها إلى قائليها ثم تحليلها إن أمكن تحليلاً علمياً، بعرض المادة العلمية للوصول إلى تفسيرات منطقية والوصف يكون على أساس الحلِّ أو الحُرمة أو الندب...

المنهجية المتبعة:

لقد اعتمدنا في بحثنا هذا على منهجية يمكن إجمال معالمها فيما يلي:

1. عزونا الآيات القرآنية إلى مواطنها من الكتاب العزيز مع ذكر اسم السورة ورقم الآية معتمدين في ذلك رواية ورش عن نافع.
2. تخريج الأحاديث_على قلتها_ الواردة في البحث فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفينا بتخريجه منهما، فإن لم يكن في أحدهما فإننا نخرجه من كتب السنن الأربعة.
3. جمعنا مادتنا العلمية من المصادر والمراجع الأصلية المثبتة في الهوامش.
4. ذكرنا الأقوال والآراء الأصولية للمذاهب معتمدين على ما ذكره كل مذهب في كتب المعتمدة.
5. الإشارة إلى المصادر التي تحمل نفس الفكرة أو العبارة بلفظ: "ينظر".
6. شرح غريب الألفاظ_على قلتها_ في الهامش.
7. ذكر المعلومات التفصيلية عن المصادر والمراجع أثناء البحث عند الاستشهاد بها أول مرة بذكر المؤَلِف والمؤلَف والمحقق إن وجد دار النشر وبلدها والطبعة وتاريخها ثم الجزء والصفحة إلاّ ما تعذر، ثم اكتفينا بذكر المؤلف والمؤلف والمحقق ولفظ مصدر سابق في حال تكرار الأخذ منه، وهذا جدول يبين بعض الرموز المستعملة ومعناها:

الرمز	معناه
تح: أو تع: أو تخ	تحقيق أو تعليق أو تخريج.
د:	بدون.
ط	الطبعة.
ط؟/	عدم وجود رقم الطبعة.
ت	تاريخ الطبعة/سنة النشر.

ج .. /ص...	الجزء /الصفحة.
ج؟/ص؟	تعذر الوصول إلى الجزء والصفحة.
رح /...	رقم الحديث.

8. الترجمة لأهم الأعلام المذكورين في الرسالة وتركنا البعض الآخر إمّا لشهرته أو عدم العثور عليه.
9. تذييل البحث بفهارس فنّية وهي كالتالي: فهرس الآيات_ الأحاديث_ الأعلام_ المصادر والمراجع_ الموضوعات.

صعوبات البحث:

لا شك أنّ كل من قام بإعداد بحث علمي قد اعترضته جملة من المشاق والصعوبات فماذا لو كان في بداية مشواره العلمي من جهة أو قلة اطلاعه من جهة أخرى، القصد منه أنّ القارئ لهذه الرسالة لما قد يجده من أخطاء وهفوات...من الصعوبات التي واجهتنا في هذا البحث:

1. تعلق الموضوع بدلالة الأمر والنهي موضوع دقيق وربطه بتفسير القرطبي زاده دقَّة ، مما جعل الدراسة صعبة علينا نوعاً ما.
2. لأن كلام الله تعالى يحتاج إلى الدقّة المتناهية وذلك بالتحقق من اللفظ في كتب اللغويين والمفسرين.

خطة البحث:

وقد تناولنا موضوعات هذا البحث وفق خطة سلكناها مكوّنة من مقدمة وفصلين وخاتمة وذلك لما استلزمته دراسة هذا البحث وتوضيح ذلك كما يلي:

المقدمة:

وتشتمل على مدخل للموضوع وإشكالية للبحث، أهمية للموضوع، أهدافه وأسباب اختياره، الدراسات السابقة، المنهج المتبع، المنهجية المتبعة وصعوبات البحث وفي الأخير الخطة المعتمدة:

الفصل الأوّل: تعريف بمصطلحات عنوان الموضوع.

ويشتمل على ثلاثة مباحث: المبحث الأول كان حول التعريف بالمؤلِف، أمّا المبحث الثاني فكان للتعريف بالمؤلَف ومنهج الإمام في تفسيره، وفيما يخص المبحث الثالث فخصصناه للتعريف بالأمر والنهي.

الفصل الثاني: دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي–نماذج تطبيقية من القرآن الكريم– .

ويشتمل على مبحثين: المبحث الأول نماذج تطبيقية من القرآن الكريم لدلالة الأمر في تفسير القرطبي أما المبحث الثاني فخصصناه لنماذج تطبيقية من القرآن الكريم لدلالة النهي في تفسير القرطبي.

خاتمة:

وتتضمن أهم النتائج التي توصلنا إليها مع ذكر بعض المقترحات.

الفصل الأوّل:

تعريف بمصطلحات عنوان الموضوع

و يشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأوّل: التعريف بالمؤَلِّف.

المبحث الثاني :التعريف بالمؤَلَّف ومنهج القرطبي فيه.

المبحث الثالث: ماهية الأمر والنهي.

تمهيد:

جعلنا هذا الفصل مدخلاً لموضوع بحثنا الموسوم بـ " **دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي- نماذج تطبيقية من القرآن الكريم-** " وقد خصصناه للحديث عن الإمام القرطبي بالتعريف له وعن شيوخه وتلاميذه وعن أهم مصنفاته ثم وفاته، بعدها التعريف بالكتاب المسمى بالجامع لأحكام القرآن والمنهج الذي انتهجه –الإمام- فيه، ثم سننتقل إلى التعريف بالأمر والنهي وما سيندرج تحتهما من صيغ ودلالات ثم سنختتم هذا الفصل بأهم النتائج المتوصل إليها.

يتكوّن هذا الفصل من ثلاثة مباحث أمّا المبحث الأول فكان حول التعريف بالإمام القرطبي أمّا المبحث الثاني فخصصناه للتعريف بالكتاب المسمّى "الجامع لأحكام القرآن والمُبينُ لما تضمن من السنة وآي الفرقان"و منهج الإمام في كتابه في أمّا المبحث الثالث فكان حول التعريف بأهم مصطلحات ومفاهيم الدراسة (دلالة الأمر والنهي).

المبحث الأوّل: التعريف بالمؤَلِف.

يتكوّن هذا المبحث من أربعة مطالب : فكان المطلب الأوّل عبارة عن ترجمة موجزة للإمام القرطبي رحمه الله تعالى والمطلب الثاني عن مكانته العلميّة والمطلب الثالث عن رحلاته العلميّة، أمّا المطلب الرابع فكان عن شيوخه وتلاميذه وأهم مصفاته ووفاته وتفصيل ذلك هو كالتالي:

المطلب الأوّل:ترجمة موجزة للإمام القرطبي:

- ✓ **اسمه:** هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرْح الخزرجى الأنصاري الأندلسي القرطبي.[1]
- ✓ **كنيته:** أبو عبد الله ولقّبه بعضهم بشمس الدين.
- ✓ **نسبه:** لم يختلف المترجمون في اسمه ولا في نسبه فقد أجمعوا على أنه خزرجى أنصاري نسبة إلى الخزرج الأكبر بن حارثة بن ثعلبة والخزرج هي إحدى قبيلتي الأنصار والقرطبي نسبة إلى مدينة قرطبة[2].
- ✓ **مولده:** لم تذكر المصادر التي ترجمت للقرطبي شيئا عن تاريخ ولادته ولكن توقع بعض المتأخرين ممن ترجموا له أنّ ولادته كانت في بداية القرن السابع الهجري وذلك بناءً على بعض الأحداث التي ذكرها القرطبي في بعض كتبه والتي توحي بأنّه في حينها كان صغيرا

---

[1] ينظر إلى ترجمته من:الداوودي_ طبقات المفسرين دار الكتب العلمية بيروت لبنان سنة 1403هـ_ 1983م (69/2) .

[2] قرطبة: مدينة عظيمة بالأندلس وسط بلادها وكانت سرير ملكه وبها كانت ملوك بني أميّة استولى عليها النصارى سنة632هـ وهي الآن بإسبانيا حاليا.

لا يزال يطلب العلم[1].

✓ **نشأته:** نشأ أبو عبد الله في قرطبة ونُسِب إليها وأصبح من أشهر علمائها وفي كنف أسرة فقيرة

تعمل بالزراعة في ضواحي قرطبة وفي هذه الأخيرة تعلم إمامنا العربية والشعر والقرآن وواصل تعليمَه وترقى فيه وتنقل بين حلقات العلم في قرطبة إلى أن غادرها بسبب توتر أوضاع البلاد عام 633هـ[2].

المطلب الثاني: مكانته العلمية:

كانت للإمام القرطبي رحمه الله مكانة علميّة رفيعة وهي كالتالي:

❖ اشتهر الإمام رحمه الله بكتب وتصانيف ألّفها ولم يشتهر بمناصب تقلّدها وإنّه من أهم أسباب ذلك زهده وورعه، حيث أثنى عليه كل الذين ترجموا له ووصفوه بالصّلاح والعرفان فقد قيل عنه في الدّيباج:" كان من عباد الله الصالحين والعلماء العارفين الورعين الزاهدين في الدّنيا المشغولين بما يعنيهم من أمور الآخرة"[3].

---

[1] ينظر: بن عبد الملك المراكشي _السفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة _تح:إحسان عباس_ دار الثقافة بيروت لبنان _ ط1/1965م (585/2). بن شاكر_ عيون التواريخ _تح نبيلة عبد المنعم داود وفيصل السّامر_ دائرة الشؤون الثقافية والجمهورية العراقية سنة 1984م (27/21). شمس الدين الذهبي _تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام _تح: بشار عوّاد معروف_ دار الغرب الإسلامي _ط1/2003م (229/15). وللإستزادة أكثر يُنظر: مشهور حسن محمود سلمان الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير _دار القلم دمشق _ ط1/1413هـ .1993م (11و12).

[2] لولوة بنت عبد الله بن أحمد بخيت_ ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير من آية (16) سورة مريم إلى سورة طه آية(82) (ودراسة وموازنة) _(رسالة مقدمة للحصول على الماستر)_ بإشراف الدكتور أحمد بن نافع الموزعي قسم الكتاب والسنة جامعة أم القرى سنة 1428. 1429هـ (ص24و25).

[3] بن فرحون _الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب_ تح :محمد الأحمدي أبو النور_ دار التراث القاهرة (د: ط ت) (308/2). الدّاوودي_ طبقات المفسرين (2/ 69).

❖ أثنى عليه صاحب فوات الوفيات بقوله:" له تصانيف مفيدة تدل على كثرة إطلاعه ووفور علمه منها تفسير الكتاب العزيز"[1].

و هكذا فقد كان رحمه الله صالحًا وورعًا وهذه شهادة كل من ترجم وتتبع كتبه وتآليفه .

المطلب الثالث: رحلاته في طلب العلم (رحلاته العلميّة):

لقد ولد القرطبي ونشأ في قرطبة مدينة العلم والعلماء وكان لذلك الأثر العظيم على حياته العلميّة فقد تنقل بين حلقات العلم والعلماء منذ نعومة أظافره طالبًا للعلم بعزيمة قوية وإرادة لا تعرف الملل، كما أنه كان على اتصال وثيق بعلماء عصره الكبار فيأخذ عنهم العلم ويستفتيهم فيما يصعب عليه من مسائل في أمور دينه ودنياه.

وأمّا عن رحلاته العلميّة فكانت من مسقط رأسه قرطبة إلى بلده الثاني مصر التي عاش فيها بقية حياته وقبل استقراره في مصر كانت له عدة محطات ومن أهم هذه المحطات هي:

- **الأولى: الإسكندرية:** حيث إنها البوابة الشمالية والميناء البحري لكل من قصد مصر من الأندلس وغيرهم مّن يأتي من جهة الشمال فتلقى القرطبي في الإسكندرية أنواعًا من العلوم الإسلامية على أيدي علماء أجلاء مثل "ابن رواج"[2] والذي كان من أئمة الحديث والفقه. وبعد فترة من الزمن انتقل إلى القاهرة والتي هي محطته الثانية.
- **الثانية: القاهرة:** حيث إنّ القاهرة في طريق من يأتي من الإسكندرية يقصد الصعيد وقد كانت عاصمة مصر وموطن كثير من العلماء، فقد التقى القرطبي ببعض علمائها مثل

[1] بن شاكر_ فوات الوفيات _تح :إحسان عباس_ دار صادر بيروت _ ط 1/ 1973م (1/ 298).

[2] ابن رواج: هو رشيد الدين أبو أحمد عبد الوهاب بن رواج (554 . 648) من علماء الإسكندرية وأئمتها في الحديث. ينظر: شمس الدين الذهبي _سير أعلام النبلاء_ دار الحديث القاهرة _ط1427/1هـ . 2006م (414/16).

"ابن الجميزي"[1] فأخذ العلم عنه وعن غيره ثم عن القاهرة.

- **الثالثة:الفيّوم**[2]: رافق القرطبي رحمه الله الشيخ شهاب الدين القرافي إلى الفيّوم سنة 684 هـ ومن هذه الرحلات نستنتج أن القرطبي التقى ببعض العلماء في الفيّوم وتلقى عنهم العلم ومن هؤلاء العلماء صاحبه في السفر الشيخ القرافي الذي كان عالمًا بارعًا في الفقه والأصول وغيرها ولابد أنّ القرطبي قد استفاد من علمه وفقهه.
- **الرابعة: منية بني خصيب**[3]: وكانت هذه المدينة المحطة الأخيرة في حياة القرطبي وكانت هذه الفترة التي عاشها في منية بني خصيب هي فترة العطاء والإنتاج عند القرطبي بعد أن بلغ مبلغًا عظيمًا في العلم فقد كان موسوعة في علوم كثيرة مثل الفقه والتفسير والعربية والقراءات وغيرها. وقد كانت كتبه التي ألّفها خير دليل وشاهد على سعة علمه وتبحُّره وإمامته وكثرة اطلاعه ووفرة علمه[4].

---

[1] ابن الجميزي: بهاء الدين أبو الحسن علي بن هبة الله بن سلامة بن المسلم بن أحمد بن علي اللخمي المصري الشافعي كان عالمًا خبيرًا بالقراءات والحديث والفقه. ينظر: أبو الفلاح_ شذرات الذهب في أخبار من ذهب تح :محمود الاناؤوط_ دار ابن كثير دمشق بيروت _ ط1/1406هـ_1986م (425/7).

[2] هي المدينة التي شيَّدها النبي يوسف عليه السلام قديماً، حالياً هي محافظة تقع في إقليم شمال الصعيد في الصحراء الغربية في الجنوب الغربي من محافظة القاهرة. ينظر: شهاب الدين الحموي_ معجم البلدان دار صادر بيروت _ط2/1995م (286/4). وسراج الدين المعري الحلبي(ابن الوردي)_ خريدة العجائب وفريدة الغرائب_ تح: أنور محمود زناتي _مكتبة الثقافة الإسلامية القاهرة _ ط1/1428هـ . 2008م (ص94).

[3] ستتم ترجمتها في المطلب الرابع في الفرع الرابع.

[4] جمال عبد الله أبو سحلوب _ منهج القرطبي في القراءات وأثرها في تفسيره (رسالة مقدمة للحصول على شهادة الماستر) _بإشراف الدكتور عبد الرحمن الجمل_ قسم التفسير وعلم القرآن الجامعة الإسلامية غزة سنة 2000م (27 و 29).

المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه وأهم مصنفاته ووفاته :

يتكون هذا المطلب من أربعة فروع فخصصنا الأوّل لشيوخه والثاني لتلاميذه أمّا الثالث فكان للأهم مصنفاته والأخير لوفاته وذلك كما يلي:

الفرع الأوّل: شيوخه:

ثبت أنّ شيوخ الإمام القرطبي مقسمين إلى قسمين وهما:

- **أوّلا: شيوخه بالأندلس:** إنّ أبرز شيوخ الإمام القرطبي بالأندلس هم الذين تحدث عنهم وذِكر تلامذته لهم ورجوعه إليهم في المشكلات والدقائق العلميّة وهم[1]:

1) ابن أبي حجة(ت 643هـ . 1245م): وهو أبو جعفر أحمد بن محمد بن محمد القيسي المعروف بـ " ابن أبي حجة" فاضل من أهل قرطبة ،تصدى لإقراء القرآن وتعليم العربية وانتقل إلى اشبيلية[2] وأسره الروم في البحر فامتحن بالتعذيب وتوفي على إثر ذلك بميورقة فهو من شيوخ الإمام الأوائل الذين أخذ عنهم علم القراءات، وقد استفاد منه الإمام كثيرا، وهو أوّل شيخ يسأله القرطبي في غسيل والده والصلاة عليه يوم قُتل في غارة مفاجئة شنها الأعداء على قرطبة قال :{ فسألت شيخنا المقرئ الأستاذ أبا جعفر المعروف بابن أبي حجة فقال: غسّله وصلِّ عليه فإنّ أباك لم يُقتل في المعترك . قتيل الكفّار. بين الصّفّين.}[3].

2) **ربيع بن عبد الرحمن بن أحمد بن أُبَي الأشعري (ت 632هـ . 1235م):** وهو أبو سليمان من أهل قرطبة وآخر قضاتها ولي قضائها بعد أبي القاسم بن بقي، من قِبَل الأمير محمد بن هود، وقد كان استوطنها قبل ذلك وأخذ على أشياخها واكتسب هنالك مالا وعقاراً[4].

---

[1] مشهور حسن محمود سلمان _الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير_ . مصدر سابق . (63 . 64).

[2] إشبيلية: مدينة كبيرة من مدن الأندلس تقع غربي قرطبة قريبة من البحر.

[3] شمس الدين القرطبي _الجامع لأحكام القرآن _تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش_ دار الكتب المصرية بالقاهرة _ ط2/ 1384هـ . 1964م (272/4).

[4] مشهور حسن محمود سلمان_ الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير_ . مصدر سابق . (65).

3) أبو عامر يحيى بن عبد الرحمن بن أحمد بن ربيع الأشعري (ت 639هـ . 1241م): ذكره الإمام القرطبي ونعته ب " الشيخ الفقيه الإمام المحدّث القاضي " وبِ " شيخنا القاضي لسان المتكلمين " وقد أجازه في رواية كثير من الأحاديث، لاسيما من طريق والده أبي الحسن عبد الرحمن عن أبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال[1].[2]

- **ثانياً: شيوخه بمصر:** استقر الإمام القرطبي بمنية بني خصيب في صعيد مصر، حتى توفي بها وقد مرّ بالإسكندرية والقاهرة وغيرهما من البلدان المصرية . السابق ذكرها. وقد تتلمذ على كثير من الشيوخ نذكر منهم ما يلي:

1) أبو العباس القرطبي (ت 656هـ . 1258م): هو أبو العباس ضياء الدين أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري القرطبي المالكي الفقيه، عُرف بِ " ابن المزَيّن " من أعيان فقهاء المالكية، نزل الإسكندرية واستوطنها ودرس بها وبغيرها، وكان من الأئمة المشهورين والعلماء المعروفين وجامعاً لمعرفة علوم منها "علم الحديث، الفقه ،العربية " وله كتاب "صحيح مسلم" شرح أحسن فيه وأجاد سمّاه "المفهم" .

2) أبو محمد بن رواج (ت 648هـ . 1250م): هو الشيخ الإمام المحدّث مسند الإسكندرية رشيد الدين أبو محمد عبد الوهاب بن رواج، واسمه: ظافر بن علي بن فتوح بن حسين الأزدي القرشي حليفهم الإسكندراني المالكي ومن الذين أخذ عنهم الإمام القرطبي[3].

3) أبو محمد عبد المعطي بن أبي الثناء اللخمي (ت 648هـ . 1241م): هو عبد المعطي بن محمود بن عبد المعطي بن عبد الخالق أبو محمد بن أبي الثناء الإسكندري، ثم المكّي الفقيه الصوفي. صنف كتباً في الرقائق أملاها على تلاميذه منها "شرح الدلالة على

---

[1] ابن بشكوال: هو خلف بن عبد الملك الأنصاري الأندلسي، مؤرخ من أهل قرطبة كان موصوفاً بالصلاح والتواضع. ينظر: أبو الفلاح _شذرات الذهب (430/6).

[2] مشهور حسن محمود سلمان _الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير_ . مصدر سابق . (66. 67).

[3] و[2] ينظر: مشهور حسن محمود سلمان _الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير . المصدر السابق . (70 إلى82).

فوائد الرسالة للقشيري" و"شرح منازل السائرين للهروي".

شيوخ آخرون:

فهؤلاء هم أشهر شيوخ . السابق ذكرهم . إمامنا القرطبي رحم الله الجميع إلاّ أن هناك شيوخا غيرهم ممّن تلقى عنهم مثل:

1) الشيخ الفقيه الإمام أبي القاسم عبد الله بن الشيخ الفقيه الإمام المحدّث أبي الحسن علي بن خلف بن معزوز الكومي التلمساني.

2) الشيخ أبي الحسن علي بن محمد بن علي بن حفص اليَحْصُبي[1].

الفرع الثاني: تلاميذه:

لم تذكر كتب التراجم التي ترجمت للإمام القرطبي شيئا كبيرا عن تلاميذه ولعل السّر في ذلك هو اعتزال القرطبي رحمه الله في آخر حياته وتفرغه للتصنيف ويمكن أن يُعدّ من تلاميذه ما يلي:

1) **ابنه شهاب الدين أحمد:**بن عبد الله القرطبي، أبو العباس، قال السيوطي[2]:" وروى عنه . أي القرطبي . بالإجازة ولده شهاب الدين أحمد"[3].و هو ما قاله الدّاوودي[4] كذلك[5].

لم نجد له ترجمة ولكن ذكره المقري التلمساني ونقله عنه مشهور حسن سليمان. ينظر: المقري التلمساني _نفح الطيب _(211/2). ومشهور حسن سليمان_ الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير_مصدر سابق_ (ص83).

[2] السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد جلال الدين إمام حافظ مؤرخ أديب له نحو 600مصنف نشأ في القاهرة.ينظر: الزركلي الأعلام (301/3إلى303).

[3] جلال الدين السيوطي _طبقات المفسرين _ تح: علي محمد عمر_ مكتبة وهبة بالقاهرة ط1396/1هـ (92).

[4] الداوودي هو محمد بن علي بن أحمد شمس الدين الداوودي المالكي مصري ت 945هـ. ينظر:الزركلي الأعلام (291/6).

[5] الدّاوودي _طبقات المفسرين_ . مصدر سابق . (70/2).

2) **أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي (ت 708هـ):** هو الإمام الحُجّة الحافظ أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير بن محمد بن إبراهيم بن الزبير بن عاصم الثقفي الغرناطي، شيخ القرّاء والحدثين بالأندلس، ذكره المراكشي[1] في ترجمة القرطبي، وقال:" حدثنا عنه . أي عن القرطبي . أبو جعفر بن الزبير كتب إليه من مصر"[2]. توفي بغرناطة[3].

3) **إسماعيل بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الصمد الخراساني (ت 709هـ):**نص بن حجر[4] "أنه سمع من القرطبي"[5] أنه: كان يخدم في الدواوين مع جودة وحسن خلق، مات في محرم سنة 709هـ.

4) **أبو بكر محمد بن الإمام كمال الدين أبي العباس أحمد بن أمين الدين القسطلاني:**هو أبو بكر محمد بن الإمام كمال الدين أبي العباس أحمد بن أمين الدين الحسن علي بن محمد بن الحسن بن عبد الله الميموني القسطلاني، المصري، الفقيه المالكي،الزاهد توفي يوم السبت 18 من شهر محرم سنة 686هـ[6].

---

[1] المراكشي ولد(634هـ . 1234م) هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي المراكشي، اديب وذوا معرفة بالعربية والعروض وعارفا بالتاريخ والأسانيد، وُلّي القضاء بمراكش،توفي بتلمسان (703هـ ت 1303م).ينظر: الزركلي _الأعلام (32/7).

[2] ابن عبد الملك المراكشي_ السفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة . مصدر سابق . (2/ 585).

[3] غرناطة هي أقدم مدن كورة إلبيرة من أعمال الأندلس وأعظمها وأحسنها وأحصنها.

[4] بن حجر أحمد بن علي العسقلاني أصله من عسقلان بفلسطين ومولده ووفاته بالقاهرة .ينظر:أبو الفلاح _شذرات الذهب (74/1).

[5] بن حجر العسقلاني_ الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة _تح :محمد عبد المعيد ضان _مجلس دائرة المعارف العثمانية صيدر اباد الهند _ ط2/1392هـ 1972م (451/1).

[6] أيمن السيّد أحمد بيومي الجندي _أثر القواعد النحوية في البناء الأحكام الشرعية في تفسير القرطبي_ (د:ط . ت) (603).

الفرع الثالث: أهم مصنفاته:

دلت مصنفات القرطبي وآثاره العلمية التي كان لها شرف اقتنائها على أنه كان إماماً في علوم القرآن رحلة في الحديث وحافظا له، غاية في القراءات ومتقناً لأصول العربية، قدوة للصلاح . وأمّا عن مصنفات إمامنا رحمه الله فهي على ثلاثة أنواع: المطبوعة والمخطوطة والمفقودة.

وفي مطلبنا هذا اقتصرنا على بعض مصنفاته المطبوعة وهي كالتالي:

1) **الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمّن من السنة وآي الفرقان:**لأبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي القرطبي المفسّر، جمع تفسير القرآن في هذا الكتاب الكبير في اثني عشر مجلدا وهو من أجَلّ التفاسير وأعظمها نفعاً . بشهادة العلماء . فقد أسقط منه القصص والتواريخ، وأثبت عوضها أحكام القرآن واستنباط الأدلة وذكر القراءات والناسخ والمنسوخ .....الخ.

2) **التذكار في أفضل الأذكار(القرآن الكريم):** فقد طبعه لأول مرة ونشره محمد أمين الخانجي[1] سنة1355هـ، وخرّج أحاديثه وعلق حواشيه العلامة المحدّث السيد أحمد بن محمد بن الصديق الغامري، وموضوع هذا الكتاب هو القرآن الكريم، أمّا المنهج المتّبع من طرف صاحبه عند تأليفه إيّاه فتحدّث عنه بنفسه قائلاً:{ لمّا كان القرآن الذي هو كلام ربّنا، ومعجزة نبيّنا، ومنبع العلوم، ومعدن العارف والفهوم كان على العقل العالِم المؤمن المسلم الدين الموحد قراءته ودراسته وتفهمه وتلاوته، وعلى قدر قراءته وتلاوته وتفهمه يكون علمه وإيمانه وإسلامه وتوحيده وفضله كله}[2].وهدف القرطبي من تأليفه لهذا الكتاب هو جمع أربعين حديثا

---

[1] محمد أمين الخانجي عالم سوري من العلماء العارفين بالمخطوطات ولد في حلب وانتقل إلى القاهرة سنة 1885م، توفي بالقاهرة.ينظر: الزركلي_ الأعلام_ (44/6).

[2] القرطبي_ التذكار في أفضل الأذكار (القرآن الكريم) _تح وتع: أحمد بن محمد بن الصديق الغماري(د: دا . ت) ط1/ 1355هـ (ص2).

في فضل القرآن وقارئه ومُستمِعه[1].

3) **التذكرة بأحوال الموتي وأمور الآخرة:** وقد كتبه الإمام في مجلدين وهو كتاب مشهور جمعه من كتب الأخبار الآثار وما يتعلق بذكر الموت والموتى والحشر والجنة والنار والفتن، وفي مقدمته تناول القرطبي منهجه في تأليفه فقال:{ فإني رأيت أن أكتب كتابا وجيزا يكون تذكرة لنفسي وعملا صالحا بعد موتي في ذِكر الموت وأحوال الموتى وذكر الحشر والنشر والجنة والنار والفتن والأشراط، نقلته من كتب الأئمة وثقات أعلام هذه الأمة وبوّبته باباً باباً وجعلت عقب كل باب فصلا أو فصولا، نذكر فيه ما يحتاج إليه من بيان غريبٍ، أو فقهٍ في حديثٍ أو إيضاح مُشكِل، لتَكمُلَ فائدته وتعظم منفعته، إذ التفقه في حديث رسول الله ﷺ هو المعنى المقصود والرأي المحمود والعمل الموجود في المقام المحمود واليوم المشهود..}[2].

4) **قمع الحرص بالزهد والقناعة وردِّ ذلّ السؤال بالكتب والشفاعة:** حيث جاء في مقدمته الحمد لله العلية كلمته، الوفية عدته، (...) جعلته أربعين باباً، باب الحديث والحديثين والثلاثة ثم عقّبت ذلك بالتفسير والتبيان ...الخ[3]، قال عنه صاحب " الديباج": " لم أقف على تأليف أحسن منه في بابه"[4]. وهذا الكتاب يتضمن أحكام الإسلام في دعوة أتباعه إلى العمل وكسب الحلال والسعي وراء لقمة العيش، التي هي ليست غاية المسلم في هذه الحياة، وإنّما هي وسيلة توصله إلى غايته المثلى، المتمثلة في العمل الدؤوب والسعي المستمر لفهم أحكام الإسلام وتنفيذها في واقع الحياة العلمية، وتبليغها للناس كافة بشتى الطرق الشرعية[5].

---

[1] مفتاح السنوسي بلعم_ القرطبي حياته وآثاره العلمية ومنهجه في التفسير_ دار الكتب الوطنية بنغازي _ط1/ 1998م (133 . 134).

[2] القرطبي _التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة_ تح: الصادق بن محمد بن إبراهيم _مكتبة المنهاج بالمملكة العربية السعودية الرياض _ ط1425/1م (1/ 109.110).

[3] القرطبي _قمع الحرص بالزهد والقناعة ردّ ذل السؤال بالكتب والشفاعة_ تح :مجدي فتحي السيد _دار الصحابة للتراث بطنطا _ ط 1/ 1409هـ . 1989م (15).

[4] ابن فرحون_ الديباج المذهب _. مصدر سابق . (309/2).

[5] مفتاح السنوسي بلعم_ القرطبي حياته وآثاره العلمية ومنهجه في التفسير. مصدر سابق . (140 . 141).

5) **المُقتَبس في شرح موطأ مالك بن أنس:** هذا الكتاب ألّف في الفقه الإسلامي على المذهب المالكي، ويتجلى ذلك واضحاً عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾[1] وبعد ذكر أقوال الفقهاء واختلافهم في مقدار الحيض قال:{ وقد أتينا على ما للعلماء في هذا الباب من أكثر الحيض وأقلّه وأقلّ الطُّهر}[2].

فرع الرابع: وفاته :

سنعرض في هذا الفرع وفاة الإمام رحمه الله.

توفي الإمام القرطبي . رحمه الله تعالى . ليلة الاثنين التاسع من شوال سنة 671هـ الموافق لسنة 1272م بِمُنية بني خصيب في شمالي أسيوط بمصر والتي تعرف حالياً بِمحافظة المنيا ودفن بها[3]، وتقع هذه الأخيرة في مصر الوسطى بعد محافظتي الفيّوم وبني سويف والتي تبعد حوالي 245كلم جنوب القاهرة أي حوالي 3ساعات تقريبا.

و أصل كلمة مَنية قيل: نسبة إلى الميناء إشارة لموقعها على النّيل.و قيل: نسبة إلى مِنْعَه خوفو أي إلى مُرضعة الملك خوفو. وقيل: مِنه هي كلمة قبطية تعني المنزل أو الدّير[4].

أمّا مُنية بني خصيب: نسبة إلى الخصيب بن عبد الحميد صاحب خراج مصر في عهد هارون الرشيد[5].

---

[1] البقرة /222.

[2] القرطبي _الجامع لأحكام القرن_ . مصدر سابق . (3/ 84).

[3] ينظر:المقري التلمساني_ نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب_–مصدر سابق– (211/2). وأبو الفلاح شذرات الذهب _–مصدر سابق– (585/7). ومحمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف_ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية_ تخ وتع :عبد المجيد خيالي دار الكتب العلمية بيروت لبنان _ ط1/ 1424هـ . 2002م (1/ 282). والزركلي_ الأعلام _(5/ 322).

[4] ينظر: الزبيدي_ تاج العروس من جواهر القاموس_دار الهداية (د:ط . ت)_(571/39).

[5] بن تغري بردي _النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة_ تح: محمد حسين شمس الدين _دار الكتب العلمية بيروت لبنان _ط 1 / 1413هـ . 1992م _(5/ 296).

المبحث الثاني: التعريف بالمؤلَّف ومنهج القرطبي فيه:

يتكوّن هذا المبحث من مطلبين : الأوّل يتناول تعريفاً موجزاً لتفسير القرطبي الذي يسمى بالجامع والمطلب الثاني فيتناول منهج الإمام القرطبي في كتابه.

المطلب الأوّل: التعريف بالمؤلَّف:

فمن أهم كتب الإمام القرطبي هو كتاب تفسير القرآن الكريم المسمى" الجامع لأحكام القرآن " فقد اعتبره بعضهم من أجلّ وأعظم التفاسير منهم ابن فرحون المالكي ت 799هـ في كتابه "الديباج المذهب" الذي وصفه قائلا:" هو من أجلّ التفاسير وأعظمها نفعاً، وأسقط منه القصص والتواريخ وأثبت عوضها أحكام القرآن واستنباط الأدلة وذكر القراءات والإعراب والناسخ والمنسوخ[1]...".

فقد بيّن الإمام سبب تأليفه "للجامع" قائلاً: "فلما كان كتاب الله هو الكفيل بجمع علوم الشرع الذي استقل بالسنّة والفرض، ونزل به أمين السماء إلى أمين الأرض، رأيت أن أشتغل به مدى عمري، وأستفرغ فيه مُنَّتي _ قوتي _ ".[2] فلما خلص من ذِكر السبب الذي دعاه إلى تأليفه للكتاب ذكر مُحتوى أو مضمون الكتاب بقوله:" ....بأن أكتب تعليقاً وجيزاً، يتضمن نكتاً من التفسير واللغات، والإعراب والقراءات والرد على أهل الزيغ والضلالات وأحاديث كثيرة شاهدة لما نذكره من الأحكام ونزول الآيات جامعاً بين معانيهما ومُبيّناً ما أشكل منهما بأقاويل السلف، ومن تبعهم من خلف".

و بناءً على ما قال سنحاول إدراج مثال توضيحي وهو كالتالي:

❖ **تقسيم الآية إلى مسائل:** فالقرطبي يُقسِّم الآية إلى مسائل بحسب الأحكام التي تتضمنها فعلى سبيل المثال في تفسيره للبسملة جعل فيها سبع وعشرون مسألة ثم ذكر أقوال العلماء

[1] ابن فرحون _الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب _. مصدر سابق . (2/ 309).

[2] القرطبي_ الجامع لأحكام القرآن_ . مصدر سابق . (3/1).

فيها[1].

❖ **ذكر الشواهد من أقوال العرب وأشعارهم:** مثاله: في تفسيره لآية الوضوء وبعدما انتهى من عرض اختلافات العلماء في مسألة الوضوء قال:" والعامل في قوله تعالى: ﴿وَأَرۡجُلَكُمۡ﴾ قولُه: ﴿فَٱغۡسِلُواْ﴾ العرب قد تعطف الشيء على الشيء بفعل ينفرد به أحدهما تقول: أكلت الخبز واللبن أي شربتُ " ثم قال: " ومنه قول الشاعر: علفتها تبْناً وماءً بارداً "[2].

❖ **اهتمامه بالإعراب:** فهو رحمه الله كثيراً يذكر موقع الكلمة من الإعراب وخصوصاً ما له علاقة بفهم المقصود من الآية مثاله: في قوله تعالى: ﴿فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ﴾ قال: "فلو كان معناها للتبعيض لَأفادته في ذلك الموضع... إنما دخلت لتفيد معنى بديعاً وهو أن الغسل لغة يقتضي مغسولاً به والمسح لغة لا يقتضي ممسوحا به وهو الماء"[3].

❖ **اهتمامه بالمسائل الأصولية:** إنّ المتأمل لتفسير القرطبي يستطيع أن يدرك أنّه فقيه أصولي فهو يُخرِّج بعض المسائل الفقهية على المسائل الأصولية فعلى سبيل المثال في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ فبعد عرضه لأقوال العلماء في القدر الممسوح من الرأس وتحديد حدود الرأس والوجه قال: "و هذا ينبني على أصل من أصول الفقه وهو: أن ما لا يتم الواجب إلاّ به واجب مثله."[4]

❖ **اهتمامه بصحة الحديث:** ومما يُميز القرطبي في تفسيره اهتمامه بالجانب الحديثي في المسائل،إذا كان الدليل على المسألة حديثاً فهو يجمع بين الفقه والحديث وهذه ميزة مهمة.

---

[1] القرطبي_ الجامع _(91/1).

[2]القرطبي _الجامع_ (95/6). بالنسبة لعجز البيت قال لم أقف على قائله، والتقدير: علفتها تبنا وسقيتها ماءً.

[3] القرطبي_ الجامع _(88/6).

[4]القرطبي _الجامع_ (85/6).

مثال على ذلك: في عرضه لِاختلاف العلماء في مسألة الوضوء أهو واجب لِكلّ صلاة أم ليس كذلك؟ ثم ذكر حديث أنس قال: كان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة ..." ثم قال: "و هو حديث صحيح. رواه مالك في موطئه وأخرجه البخاري ومسلم."[1]

❖ **ذكر سبب الخلاف في المسألة:** مما يلاحظ في تفسير القرطبي أنه يذكر سبب خلاف الفقهاء في المسألة وهذا أمر له أهمية كبيرة مثاله: لمَّا كان يفسّر البسملة حتى قال: "و قد اختلف العلماء في (الأوّل) _ يقصد القول الأول _ ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها وهو قول مالك .(الثاني) أنها آية في الفاتحة وهو قول الشافعي..."[2]

❖ **ذكر القراءات في الآية:** يعد هذا الكتاب من الكتب التي تناولت القراءات مثال ذلك: في آية الوضوء في قوله تعالى: ﴿وَأَرۡجُلَكُمۡ﴾ قال القرطبي: "قرأ نافع[3]و ابن عامر[4]و الكسائي[5](وأَرْجُلَكُمُ) بالنصب. وقرأ بن كثير[6] .

---

[1] القرطبي_ الجامع لأحكام القرآن_ (81/6).

[2]القرطبي _الجامع لأحكام القرآن_ (93/1).

[3]هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نُعيم الليثي أبو عبد الله المقرئ المدني، له راويان: ورش وقنبل.ينظر: ابن خلكان _وفيات الأعيان_ تح: إحسان عباس_ دار صادر بيروت _(د:ط) (369/5).

[4]هو عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة اليحصبي قارئ أهل الشام، له راويان: هشام وبن ذكوان. ينظر: ابن الجزري _غاية النهاية في طبقات القراء_ (423/1-424).

[5]هو أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد اله بن بهمن بن فيروز الكسائي وهو سابع القراء. ينظر: ابن خلكان_ وفيات الأعيان_ مصدر سابق_(295/3).

[6]هو عبد الله بن كثير الدّاري المكي أبو معبد أحد القراء السبعة. ينظر: ابن الجزري غاية النهاية (443/1)و ما بعدها. والزركلي_ الأعلام _(115/4).

وأبو عمرو[1] و حمزة[2](وأَرْجُلِكُمُ) بالخفض..."[3]

❖ **ذكر سبب النزول:** ومما يهتم الإمام بإيراده سبب نزول السورة والآية ولأن ذكر سبب نزولهما يعين على فهمهما والمراد منهما، مثال لذلك: في تفسيره لسورة العنكبوت قال: " .... فإنها نزلت بالمدينة في شأن من كان من المسلمين بمكة..."[4].

- نلاحظ مما سبق الإمام القرطبي قد وفى بما شرطه على نفسه هي شهادة الذهبي[5] في كتابه التفسير والمفسرون بقوله: " والذي يقرأ في هذا التفسير يجد أن القرطبي رحمه الله قد وفى بما شرط على نفسه في هذا التفسير..."[6]

المطلب الثاني: منهج الإمام القرطبي في تفسيره:

أمّا بالنسبة لمنهج الإمام في تفسيره الجامع لأحكام القرآن أو الطريقة التي تفرد بها عن غيره في تفسيره للقرآن الكريم هي ما ذكرها في مقدمة كتابه وسنذكرها في نقاط:

1) إضافة الأقوال إلى قائليها والأحاديث إلى مصنفيها فإنّه يُقال:" من بركة العلم أن يُضاف القول إلى قائله ".

2) الإضراب عن كثير من قصص المفسرين وأخبار المؤرخين إلاّ ما لابد منه ولا غنى عنه للتبيين.

---

[1] هو زبّان بن العلاء بن عمّار بن العُريان وقيل أبو عمرو البصري.ينظر: ابن خلكان_ وفيات الأعيان (466/3). وابن الجزري _غاية النهاية (288/1).

[2] هو حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الزيات أحد القراء السبعة. ينظر: بن حجر العسقلاني تهذيب التهذيب (27/3).و أبو الفلاح_ شذرات الذهب _(255/1). وشمس الدين الذهبي_ سير أعلام النبلاء _(530/6).

[3] القرطبي_ الجامع_ (91/6).

[4] القرطبي_ الجامع _(323/13).

[5] محمد حسين الذهبي باحث مفسر من كبار علماء الأزهر ينظر: نزار أباظة ومحمد رياض المالح _إتمام الأعلام (ذيل لكتاب الأعلام لخير الدين الزركلي)_ دار صادر بيروت لبنان _ط1/1999 _(231).

[6] اذهبي_ التفسير والمفسرون _مكتبة وهبة بالقاهرة _(د:ط) (337/2 . 338).

3) تبيين آيات الأحكام بمسائل تُفسر عن معناها وترشد الطالب إلى مقتضاها فإن لم توجد للآيات أحكام يذكر ما فيها من التفسير والتأويل.

4) أن العمود الأساسي لكتابه والمعتمد في استنباطه هو الكتاب والسنة وأقوال السلف وما تبعهم من خلف.

5) ذكر أسباب النزول والقراءات والإعراب وبيان الغريب من الألفاظ مع الاستشهاد بأشعار العرب.

6) الرد على أهل الزيغ والضلالات (المعتزلة والقدرية والروافض والفلاسفة...).[1]

[1] القرطبي _الجامع لأحكام القرآن_ . مصدر سابق . (1/ 2 . 3).

المبحث الثالث: ماهية الأمر والنهي:

يتكون هذا المبحث من مطلب تمهيدي ومطلبين رئيسيين: فالمطلب التمهيدي كان حول تعريف الدلالة والتفسير لغة واصطلاحا، أما المطلب الأول كان لماهية الأمر وصيغه ودلالته، والمطلب الثاني فلماهية النهي وصيغه ودلالته.

مطلب تمهيدي: تعريف الدلالة والتفسير:

في هذا المطلب فرعان : فرع لتعريف الدلالة وآخر لتعريف التفسير:

الفرع الأوّل: تعريف الدلالة:

- **تعريف الدلالة لغة:**

قال ابن فارس : " (د ل) الدّال واللاّم أصلان : أحدهما إبانة الشيء بأمارات تتعلّمها والآخر اضطراب في الشيء.

فالأوّل قولهم: دلَلْتُ فلاناً على الطريق، والدليل الأمارة في الشيء. وهو بَيِّنُ الدَّلالة والدِّلالة.

والآخر قولهم: تدلْدل الشّيءُ إذا اضطرب."[1]

وقال الجوهري_ الدّلالةُ من مصدر دلَّل _ أنّ الدليل هو ما يستدل به، وقد دلّهُ على الطريق يدُلّهُ دَلالةً ودِلالةً ودُلولةً. ثم قال: والفتح أعلى."[2]

مما سبق يتضح أن المعنى الذي تدور حوله مادة دلّل هو الإرشاد والإبانة والتسديد.

- **تعريف الدلالة اصطلاحاً:**

قال الزركشي هي: كونُ اللّفظ بحيث إذا أطلق فُهم منه للمعنى من كان عالِماً بوضعه له.[3]

---

[1] ابن فارس_معجم مقاييس اللغة_ تح :عبد السلام محمد هارون_ دار الفكر _ سنة1399هـ . 1979م (د:ط) (259/2 . 260).

[2] الجوهري_ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية_ تح: أحمد عبد الغفور عطار _دار العلم للملايين بيروت _ ط1407/4هـ . 1987م (1698/4).

[3] الزركشي_ البحر المحيط في أصول الفقه _دار الكتبي _ ط1414/1هـ . 1994م (268/2).

و قال ابن النجار: كون الشّيء يلزم من فهمه فهمَ شيءٍ آخر، فالشّيء الأوّل هو الدّال والشّيء الثاني هو المدلول.[1]

كما وعرفها الجرجاني: هي كون الشّيء بحالة يلزم من العِلمِ به العِلمُ بشّيء آخر. والشيء الأوّل هو الدّال، والثاني هو المدلول.[2]

نلاحظ مما سبق من التعريفات للدلالة بين الأصوليين أنها تلك العلاقة التي تربط بين الدّال والمدلول . فالدّال اللفظ والمدلول المعنى.[3]

الفرع الثاني: تعريف التفسير:

- **تعريف التفسير لغة:**

التفسير مصدرُ فسَّر بتشديد السِّين وبالتخفيف فَسَر.

قال ابن منظور: فَسَر الشيء يفسِرهُ بالكسر ويفسُرهُ وفسْراً وفسَّرهُ: أبانه، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل."[4]و هو ما وافقه في ذلك الفيروز آبادي كتابه القاموس[5]

قال ابن فارس: (ف س ر) الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدل على بيان الشيء وإيضاحه ومن ذلك الفَسْرُ، يقال: فسّرتُ الشيء وفسَّرته.[6]

---

[1] ابن النجار_ مختصر التحرير شرح الكوكب المنير_ تح :محمد الزحيلي ونزيه حماد _مكتبة العبيكان _ ط1418/2 . 1997م (125/1).

[2]الجرجاني_ التعريفات_ تح: جماعة من العلماء_ دار الكتب العلمية بيروت لبنان _ ط1403/1هـ . 1983م (ص104).

[3] ينظر: أحمد نعيم الكراعين _علم الدلالة بين النظر والتطبيق _المؤسسة الجامعية للدراسات بيروت لبنان _ط1413/1هـ . 1993م (ص 84). والسيّد العربي يوسف_ الدلالة وعلم الدلالة(المفهوم والمجال والأنواع) سنة 1438هـ . 2016م_ (ص2).

[4]ابن منظور_ لسان العرب_ دار صادر بيروت لبنان _ ط1414/3هـ (55/5).

[5]الفيروزآبادي _القاموس المحيط _تح :مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي مؤسسة الرسالة بيروت لبنان _ ط1426/8هـ . 2005م (456).و لم يستعمل كلمة (اللفظ).

[6]ابن فارس_ معجم مقاييس اللغة _ مصدر سابق_ (504/4).

مما سبق اتضح أن لفظة التفسير في اللغة معبرة عن معني الكشف والبيان. وقد وردت كلمة التفسير مرة واحدة في القران الكريم في سورة الفرقان في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾.[1]

- **تعريف التفسير اصطلاحا:**

لقد عرف علماء الأصول التفسير بعدة تعريفات نذكر منها:

عرفه الزركشي[2] في البرهان بقوله: " هو علم نزول الآية وسورتها أقاصيصها والإشارات النازلة فيها ثم ترتيب مكيِّها ومدنِّها ومُحكمها ومتشابهها وناسخها ومنسوخها وخاصها وعامِّها ومطلقها ومقيِّدها ومجملها ومفسَّرها ." أو قال:" التفسير هو علم يُفهم به كتاب الله منّزل على نبيّه ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستنباط ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه والقراءات....."[3]

كما وعرفه السيوطي في كتابه إتمام الدراية :" علم يُبحث فيه عن أحوال الكتاب العزيز من جهة نزوله وسنده وآدابه وألفاظه ومعانيه المتعلقة بألفاظه والمتعلقة بالأحكام وغير ذلك."[4]

و عرفه الطاهر بن عاشور في كتابه التحرير: " هو اسمٌ للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن وما يستفاد منها باختصار أو توسع "[5]

من خلال ما سبق يتضح أن التفسير يراد به معرفة المعاني القرآنية.

---

[1] الفرقان /33.

[2] هو أبو عبد الله بدر الدين بن عبد الله بن بهادر الزركشي. ينظر: الزركلي_ الأعلام (60/6).

[3] الزركشي_ البرهان في علوم القرآن_ تح: محمد أبو الفضل إبراهيم_ دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه _ط1/1347هـ . 1957م (148/2).

[4] جلال الدين السيوطي_ إتمام الدراية لقرَّاء النِّقاية_ تح: إبراهيم العجوز _دار الكتب العلمية بيروت سنة 1971م _ط1/1405هـ . 1985م (20).

[5] الطاهر بن عاشور_ التحرير والتنوير_ الدار التونسية بتونس سنة 1984م _(11/1).

المطلب الأوّل: ماهية الأمر صيغه ودلالته:

يتكون هذا المطلب من ثلاثة فروع فالأوّل لتعريفه والثاني لصيغه والثالث لدلالته.

الفرع الأول: ماهية الأمر:

- **تعريف الأمر لغة:**

جاء في لسان العرب: أمر : الأمر معروف نقيض النهي . تقول العرب : أمرتُك أنْ تفعل ولِتفعل وبِأن تفعل بمعنى أنه وقع الأمر بهذا الفعل والجمعُ الأوامر، قال تعالى: ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[1] بمعنى أُمِرنا للإسلام.

والأمر: واحد الأمور والحادثة أو الحوادث، يقال أمر فلانٍ مستقيم وأموره مستقيمة والجمع أمور[2] لقوله تعالى: ﴿أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾[3].

قال الفيروز آبادي في قاموسه: الأمر ضد النهي كالإمار والإيمار بكسرهما والآمرة على الفاعلة كالعافية والعاقبة والخاتمة. وأَمَرهُ وأَمَرَهُ بِه وآمَرهُ فأتمر والاسم: الإمْرةُ بالكسر.

وأمراً وأمرةً بمعنى كثُر واشتد، والإمارة والأمارُ بمعنى الموعد الوقت، والائتمار المشاورة[4].

ومن خلال ما سبق يمكن أن نعرف الأمر في اللغة على أنّه إذا أُطلق فإنّه يُراد به خمسة أصولٍ أو معانٍ وهو ما ذهب إليه ابن فارس حيث قال:" أمر (أ م ر) أصول خمسة:

1 الأمر من الأمور: كقولك: هذا أمر رضيته أو أمرٌ ما أتى بك.

2 الأمر ضد النهي: كقولك افعل كذا.

3 الأَمَرَ النماء والبركة والكثرة _ بفتح الميم _ يقال: امرأة أمِرَةٌ أي مباركة على زوجها، ويقال: أمِرَ بنو فلانٍ أَمَرَةً أي كثُروا وولدت نَعَمهم.

---

[1] الأنعام /71.

[2] ابن منظور _لسان العرب _مصدر سابق_ (26/4 . 27) بتصرف يسير.

[3] الشورى /53.

[4] الفيروز آبادي_ القاموس المحيط _ مصدر سابق _ (344/1) بتصرف يسير.

4 المعْلمُ والموعِد : فالأمارة هي الموعد والعلامة يقال:اجعل بيني وبينك أمارة وأماراً، قال الأصمعي[1]: إذا الشمسُ ذرَّت في البلاد فإنّها أمارة تسليمي عليكِ فسلِّمي.

فالأمارة العلامة، والأمار: أمارُ الطريقِ معالِمُه.

5 العجب: كقوله تعالى:﴿ لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا ﴾[2]

- **تعريف الأمر اصطلاحاً:**

اختلف الأصوليين في تعريفهم الأمر فقد عرّفوه بتعريفات عديدة نذكر منها ما يلي:

1) الأمر هو: القول المقتضي _ بنفسه_ طاعة المأمور بفعل المأمور به.[3]

شرح التعريف:

القول:يُميّز الأمر عمّا عدا الكلام. المقتضي: استتمام الكلام يميزه عما عدا الأمر من أقسام الكلام. بنفسه: يقطع وهم من يحمل الأمر على العبارة، فالعبارة لا تقتضي بنفسها. الطاعة: يُميّز الأمر عن الدعاء والرغبة من غير جزم في طلب الطاعة.

2) الأمر هو: قول القائل استعلاءً افعل.[4]

---

[1]هو أبو سعيد عبد الملك بن نزار بن معدِّ بن عدنان الأصمعي أحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان. ينظر: شمس الدين الذهبي _سير أعلام النبلاء _ مصدر سابق _ (232/8). وابن خلكان_ وفيات الأعيان _ مصدر سابق _ (170/3).

[2]الكهف/71.

[3]ينظر : أبي حامد الغزالي_ المستصفى_ تح :محمد عبد السلام عبد الكافي _دار الكتب العلمية بيروت _ ط1413/1هـ . 1993م (202). وإمام الحرمين الجويني _البرهان في أصول الفقه_ تح :صلاح بن محمد بن عويضة _دار الكتب العلمية بيروت لبنان _ ط1/ 1418هـ . 1997م (63/1). زاد لفظة (بنفسه).

[4]ينظر: صدر الشريعة _التوضيح في حل غوامض التنقيح _تح: زكريا عميرات_ دار الكتب العلمية بيروت سنة 1416هـ . 1996م_ (298) . والتفتازاني_ شرح التلويح على التوضيح_ مكتبة صبيح مصر _ (د: ط ت) (288/1). **صدر الشريعة:** هو عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة صاحب التنقيح في أصول الفقه. ينظر: الزركلي_ الأعلام – مصدر سابق– (197/4). ينظر: الزركلي_ الأعلام – مصدر سابق– (197/4).

3) الأمر هو: قول القائل لمن دونه افعل.[1]

4) الأمر هو: طلب الفعل على سبيل الاستعلاء.[2]

_مما سبق من التعريفات للأمر نلاحظ أن هناك من اشترط الاستعلاء[3]و هناك من لم يشترطه وهم على أربعة مذاهب ذكرها الزركشي في كتابه البحر وهم كالتالي:

المذهب الأوّل: يرى أصحاب هذا المذهب أنّ الأمر هو ما تضمن طلباً للفعل، بشرط أن يكون الطالب أعلى مرتبة من المطلوب منه، وأن يكون الطلب على وجه الغلظة والاستعلاء. فمنزلة الأمر والهيئة التي يرِدُ عليها الأمر محل اعتبار عند أنصار هذا المذهب أي اعتبار العلو والاستعلاء معاً. وهو مذهب ابن القُشيري[4] والقاضي عبد الوهاب المالكي[5].

المذهب الثاني: يرى أنصار هذا المذهب بعدم اعتبار العلو والاستعلاء. أي لا يُعتبر في الأمر لا علواً ولا استعلاءً، وحاصل هذا المذهب أن الأمر هو ما جاء للطلب دون قيد _ العلو والاستعلاء _ فلا يُشترط في الأمر عندهم كون الآمر أعلى منزلة من المأمور وهو ما

---

[1]الشريف الجرجاني_ التعريفات – مصدر سابق – (37). وهو تعريف المعتزلة.

[2] ينظر:الرازي _المحصول_ تح: طه جابر فياض العلواني_ مؤسسة الرسالة _ط1418/3هـ . 1997م (17/2). والآمدي _الإحكام في أصول الأحكام _تح :عبد الرزاق عفيفي_ المكتب الإسلامي بيروت لبنان دمشق_ (د:ط) (06/2). وهو التعريف الراجح عندهما

[3]الفرق بين الاستعلاء والعلو: الأوّل هو هيئة الآمِر من رفع الصوت بغلظة وترفع. أمّا الثاني فهو هيئة الآمِر من شرف وعلو رتبة ومنزلة بالنسبة إلى المأمور. ينظر: ابن النجيم_ فتح الغفار بشرح المنار (مشكاة الأنوار في أصول المنار) _دار الكتب العلمية بيروت لبنان _ط1422/1هـ . 2001م (33). القرافي _شرح تنقيح الفصول _تح :طه عبد الرؤوف _سعد شركة الطباعة الفنية المتحدة _ ط1393/1هـ . 1973م (137).

[4]هو أبو نصْرٍ عبد الرحيم بن أبي القاسم عبد الكريم بن هوزان القشيري. ينظر: شمس الدين الذهبي_ سير أعلام النبلاء _–مصدر سابق– (321/14)و ما بعدها.

[5]هو أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصْر بن أحمد. ينظر: الذهبي _سير أعلام النبلاء –مصدر سابق– (142/13), وبن شاكر_ فوات الوفيات _– مصدر سابق– (419/2). والزركلي_ الأعلام – مصدر سابق– (184/4).

يُعرف بالعلو ولا أن يكون الأمر بغلظة وبتكبر وهو ما يعرف بالاستعلاء . وهو المختار عند الزركشي وفخر الدين الرازي[1].

_فالأمر وفقاً لهذا المذهب هو كل طلب للفعل دون مراعاة لمرتبة الآمر والمأمور، كيفية ورود الطلب سواءً بغلظة واستعلاء، أو بلين وتودُّدٍ.

المذهب الثالث: يرى أنصار هذا المذهب باعتبار العلو دون الاستعلاء، ذلك أن منزلة الآمر ومكانته محل اعتبار في تحديد الأمر. فالأمر عندهم هو ما كان من الأعلى درجة إلى الأدنى، إذ يشترطون أن يكون الآمر أعلى منزلة من المأمور لكي يصح أن يطلق على كلامه أمراً، أمّا ما كان من الأدنى إلى الأعلى فلا يصح أن يقال عنه

أمراً حتى وإن كان بصيغة الترفع والتعالي وهو قول المعتزلة وأبو الطيّب الطبري[2] وأبو إسحاق الشيرازي[3] وأبو نصْر بن الصباغ [4]و بن السمعاني[5].

---

[1]هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التيمي البكري المعروف بفخر الدين الرازي. ينظر :ابن خلكان_ وفيات الأعيان_ (248/4). وتاج الدين السبكي_ طبقات الشافعية الكبرى _تح: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو_ دار هجر _ط1412/2هـ (81/8).

[2]هو أبو الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر الطبري. ينظر: ابن خلكان_ وفيات الأعيان_ (512/2). وابن كثير_ طبقات الشافعيين_ تح: أحمد عمر هاشم ومحمد زينهم محمد عزب _مكتبة الثقافة الدينية سنة 1413هـ . 1993م_ (412).

[3]هو أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي. ينظر: ابن خلكان_ وفيات الأعيان _(29/1) وتاج الدين السبكي_ طبقات الشافعية الكبرى_ (215/4). والزركلي _الأعلام _(51/1).

[4]هو عبد السَّيِّد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن جعفر أبو نصر بن الصباغ. السبكي_ طبقات الشافعية الكبرى_ (122/5). والزركلي_ الأعلام_ (10/4). وابن كثير _طبقات الشافعيين_ (464/1).

[5]هو عبد الرحيم بن الحافظ أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور بن محمد بن عبد الجبار أبو المُظفَّر بن السمعاني. ينظر:شمس الدين الذهبي_ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام _تح :بشار عوَّاد معروف_ دار الغرب الإسلامي_ ط2003/1م (505/13). وابن خلكان _وفيات الأعيان_ (209/3). وابن كثير_ طبقات الشافعيين _(795/1).

المذهب الرابع: وهم القائلون باعتبار الاستعلاء دون غيره. أي أن الآمر من نفسه عالياً، ولأنّ من صدر منه الأمر برفق لا يُقال له آمراً. فالطلب الذي يُعتبر أمراً عندهم هو الصادر على وجه الاستعلاء والترفع سواءً صدر ممن هو أعلى رتبة إلى الأدنى أو من المساوي له أو حتى ممن هو أدنى فكلٌ يعتبر أمراً. وهو مذهب أبو الحسين البصري[1] من المعتزلة والباجي[2] والآمدي[3] وابن قدامة[4] وابن الحاجب[5].[6]

الراجح: هو المذهب القائل بعدم اعتبار العلو والاستعلاء معاً. وهو مذهب كلا من الزركشي والرازي ، أي لا اعتبار لكون الآمر أعلى رتبة أو منزلة من المأمور ولا لكون هيئة الآمر بغلظة وتكبر وترفع.

---

[1]هو أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري. ينظر: الذهبي_ تاريخ الإسلام _(561/9). والزركلي_ الأعلام_ (275/6).

[2]هو سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث أبو الوليد. ينظر: ابن شاكر_ فوات الوفيات _(64/2). وابن عساكر_ تاريخ دمشق_ تح: عمرو بن غرامة العمروي _دار الفكر (د:ب) سنة 1415هـ . 1995م (د:ط) (224/22). وابن خلكان_ وفيات الأعيان _(408/2).

[3]هو أبو الحسن سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الآمدي.ينظر: السبكي_ طبقات الشافعية الكبرى_ (306/8). والزركلي _الأعلام_ (332/4). وابن كثير_ طبقات الشافعيين _(833/1).

[4]هو أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة. ينظر: الذهبي_ سير أعلام النبلاء_ (165/22).

[5]هو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يوسف أبو عمرو جمال الدين بن الحاجب. ينظر: ابن خلكان_ وفيات الأعيان _(248/3). والزركلي _الأعلام_ (211/4). وشمس الدين الذهبي_ تاريخ الإسلام _(551/14).

[6]ينظر إلى أدلة المذاهب ومناقشتها من: الزركشي _البحر المحيط _- مصدر سابق- (264/3). وعبد الكريم النملة_ إتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر في أصول الفقه_ دار العاصمة _ ط1417/1هـ . 1996م_ (182/5). وعادل عطّافي _الأمر عند الأصليين بين الصيغة والمعنى (رسالة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماستر في الآداب واللغة العربية) _بإشراف الدكتور الأمين ملاّوي جامعة محمد خيضر بسكرة 2012م . 2013م (20إلى25).

التعريف الرَّاجح للأمر:

من خلال ما رجحناه من المذاهب السابق ذكرها، فيلزم أن يكون تعريف الأمر خالياً من عنصري العلو والاستعلاء ، لذا ارتأينا أن يكون تعريفه هو تعريف الإمام البيضاوي.

وبالتالي فإن الأمر يقصد ويراد به: "حقيقة في القول الطالِبِ للفعل[1]" أو هو: " اللفظ الدّال على طلب الفعل وتحصيله في المستقبل." [2]

الفرع الثاني: صيغ الأمر:

قبل الولوج إلى صيغ الأمر نطرح التسائل التالي هل للأمر صيغة؟

جوابه: أنه محل خلاف بين الأصوليين.

فاتفق أهل العلم على أنّ للأمر صيغة مُبَيِّنةٌ له في اللغة تدل على كونه أمراً، إذا تعرَّت عن القرائن، ولا تقتصر صيغة الأمر على "افعل"بل خصّها الأصوليون بذلك لكثرة دورانها في الكلام[3]، خلافاً للمعتزلة الذين يعتبرون الأمر لا يكون أمراً لصيغته وإنما يكون أمراً بإرادة الآمر له[4]،أمّا الأشعرية اعتبروا أنه لا صيغة للأمر_ النفي أو التوقف _ فالأمر عندهم هو

---

[1] البيضاوي _منهاج الوصول إلى علم الأصول_ تح: شعبان محمد إسماعيل_ دار ابن حزم بيروت لبنان _ ط1/1429هـ . 2008م (109).

2 وهبة الزحيلي_ الوجيز في أصول الفقه_ دار الفكر المعاصر بيروت لبنان ودار الفكر دمشق سورية _ ط1/1419هـ . 1999م (210).

[3] ينظر: أبو يعلى_ العُدَّة في أصول الفقه _تح: أحمد بن علي بن سير المباركي _(د:ن) ط2/1410هـ 1990م (214/1). وابن النجار_ شرح الكوكب المنير_ تح :محمد الزحيلي ونزيه حماد_ مكتبة العبيكان _ ط2/1418هـ . 1997م (14/3). والطوفي_ شرح مختصر الروضة _تح :عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة _ ط1/1407هـ . 1987م (353/2). وعبد الكريم النملة_ أصول الفقه المقارن_ مكتبة الرشد الرياض _ ط1/1420هـ . 1999م (1318/3). وابن السمعاني_ قواطع الأدلة في الأصول_ تح: محمد حسن إسماعيل الشافعي_ دار الكتب العلمية بيروت لبنان _ ط1/1418هـ . 1999م (54/1).

[4] أبو الحسين البصري_ المعتمد في أصول الفقه _تح: خليل الميس_ دار الكتب العلمية بيروت لبنان _ ط1/1403هـ . (37/1).

اقتضاء الفعل بذلك المعنى القائم بالنفس المجرد عن الصيغة[1].

ولقد قسّم بعض الأصوليين الأمر من حيث الصيغة إلى قسمين: صيغ صريحة وُضعت خصيصاً لإفادة معنى الأمر، وصيغ غير صريحة تدل من معناها (سياقها) على أنّ المراد منها هو الأمر وهي كالتالي:

- **صيغ الأمر الصريحة: وهي أربع صيغ:**

1)فعل الأمر "افعل"و ما في معناه: وهي أكثر الصيغ استعمالاً في لسان العربية وتكون للأمر الفاعل المخاطب مثاله قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [2]، وكقوله أيضا:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ ﴾ [3] ،هذه الصيغة هي الأكثر استعمالاً في اللغة العربية وفي نصوص الكتاب العزيز والسنة النبوية سواء كان الأمر مأخوذاً من الثلاثي أو من غيره[الرباعي، الخماسي، السداسي...] بأوزان مختلفة:

من الفعل الثلاثي: مثل قوله تعالى:﴿ فَقُلۡنَا ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡحَجَرۖ ﴾ [4]، فالفعل اضرب ورد على صيغة افعل.

من الفعل الرباعي: مثل قوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ ﴾ [5] فالفعل قاتلوا ورد على صيغة فاعِلْ.

---

[1]ينظر: عبد الكريم النملة _إتحاف ذوي البصائر_–مصدر سابق– (187/5 . 188). وأبو إسحاق الشيرازي_ التبصرة في أصول الفقه _تح: محمد حسن هيتو _دار الفكر دمشق_ ط1403/1هـ (22).

[2]الحج /77.

[3]البقرة /267.

[4]البقرة /60.

[5]التوبة /123.

من الفعل الخماسي: مثل قوله تعالى:﴿ ٱنطَلِقُوٓاْ إِلَىٰ ظِلّٖ ذِي ثَلَٰثِ شُعَبٖ ﴾.[1]فالفعل انطلقوا ورد على صيغة انفعل.

من الفعل السداسي: مثل قوله تعالى:﴿ فَإِذَا قَرَأۡتَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ[2] ﴾ [3]

2)المضارع المجزوم بلام الأمر"ليفعل" _ لام الأمر المجازية المكسورة + فعل مضارع =(ينتج من تفاعلهما معنى الطلب لأن اللام وحدها لا تدل على الأمر والمضارع بدونها غير موضوع له(الأمر))_.

و تستخدم هذه الصيغة لأمر الغائب وأمر المخاطب نفسه.أمثلة:

قال الله تعالى:﴿ لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦ ﴾.[4]. وقال أيضا:﴿ فَلۡيُقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾.[5]

وقال أيضا: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّبِعُواْ سَبِيلَنَا وَلۡنَحۡمِلۡ خَطَٰيَٰكُمۡ ﴾.[6] فهذه بعض الأمثلة وغيرها كثير في القرآن الكريم.

وقد تكون لام الأمر مضمرة من الفعل المضارع مثال ذلك:

قال الله تعالى: ﴿ قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾.[7] تقديره ليقيموا الصلاة.

مثال آخر قال تعالى:﴿ قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ ﴾.[8] تقديره ليغضوا من أبصارهم.

---

[1]المرسلات/30.

[2]النحل /98.

[3]ينظر إلى تفصيل هذا الموضوع من:الزركشي_ البحر المحيط _ –مصدر سابق – (274/3). وناصر خلف إبهيدل الشمري_ صيغ الأمر في القرآن والسنة(بحث مقدم للحصول على درجة ماجستير في أصول الفقه)_ بإشراف الدكتور محمد بلتاجي حسن_ جامعة القاهرة سنة 1422هـ . 2001م (ص 96إلى99).

[4]الطلاق /7.

[5]النساء /74.

[6]العنكبوت /12.

[7]إبراهيم /31.

[8]النور /30.

وقد تكون لام الأمر ساكنة إذا دخلت عليها الواو أو الفاء. مثال ذلك:

قال تعالى:﴿ فَلْنَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ ﴾.[1] وقال أيضا:﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ ﴾.[2]

3)صيغة اسم فعل الأمر:

اسم الفعل هو: ما ناب عن الفعل معنىً واستعمالاً ولم يقبل علامته.[3]

واسم الفعل أنواع (أقسام):

✓ أسماء الأفعال المترجلة: هي ما وضعت من أول أمرها أسماء أفعال مثل: هيهات، أفٍّ آمين...

✓ أسماء الأفعال المنقولة: هي ما استعملت في غير اسم الفعل ثم نقلت إليه، والنقل يكون إمّا:

- عن جار ومجرور مثل: عليك نفسك أي إلزمها. أو إليك عنّي أي تنحَّ.
- عن ظرف مثل: دونك الكتاب أي خُذْهُ أو مكانك أي أُثْبُتْ.
- عن مصدر مثل: رُوَيْدَ أخاك أي أمهله أو بَلْهَ الشّرّ أي أتركه ودعه.
- عن تنبيه مثل: ها الكتاب أي خذه أو هاء أي هاك حقك.

✓ أسماء الأفعال المعدولة: مثل نزال وحذار وهما معدولان عن انزال واحذر.[4]

4)المصدر النائب عن فعل الأمر: وهو المصدر المجعول جزاء الشرط بحرف الفاء.[5]

---

[1] النساء /102.

[2] آل عمران /104.

[3] محمد عيد _النحو المصفى_ مكتبة الشباب _ (د :ط ت) (ص640).

[4] ينظر إلى تفصيل هذا الموضوع من : مصطفى الغلاييني_ جامع الدروس العربية _المكتبة العصرية صيدا بيروت لبنان _ ط1414/28هـ . 1993م (155/1و ما بعدها). وابن هشام_ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك_ تح :يوسف الشيخ محمد البقاعي _دار الفكر _ (د:ط) (79/4و ما بعدها).

[5] بن هشام _شرح قطر الندى وبل الصدى _تح: محمد محيي الدين عبد الحميد_ القاهرة _ ط11/ 1383هـ (ص260إلى269).

مثال ذلك: قال الله تعالى:﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ ﴾.[1] أي اضربْ.

وقال أيضا:﴿وَمَن قَتَلَ مُؤمِنًا خَطَـًٔا فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤمِنَةٖ ﴾.[2] أي فحرّروا.

وقال أيضا:﴿ فَفِدۡيَةٞ مِّن صِيَامٍ أَوۡ صَدَقَةٍ أَوۡ نُسُكٖ ﴾.[3]

فهذه الصيغ الأربعة المذكورة آنفاً هي التي اتفق عليها جلّ الأصوليين واعتبروا أنها وضعت في اللغة للدلالة على الأمر أصالة.

➢ **صيغ الأمر غير الصريحة:** بما أنه كان للأمر صيغ صريحة فلا بد أنّ له صيغ غير صريحة تدل على الأمر من خلال السياق، نذكر من هذه الصيغ ما يلي:

1) الأمر بصيغة الخبر: (الجملة الخبرية الدالة على الطلب) _ اسمية أو فعلية _وإنما قلنا الدالة على الطلب، يخرج بذلك الجملة الخبرية الدالة على الإخبار، فالجملة التي يُقصد بها الطلب تكون دالة على الأمر مثال ذلك: قال الله تعالى:﴿ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ ﴾.[4]

تقديره:لترضع الوالدات أولادهن.

وقال أيضا: ﴿ وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖۚ ﴾.[5] تقديره: لتتربصْ المطلقات بأنفسهن.و قد قيل أن الأمر الوارد بأسلوب خبري أبلغ وأفصح في التعبير من غيره، وأكثر دلالة على مراد المتكلم.[6].

---

[1] محمد /4.

[2] النساء /92.

[3] البقرة /196.

[4] البقرة /233

[5] البقرة /228.

[6] ينظر إلى ما سبق من: عبد السلام طويلة_ أثر اللغة في اختلاف المجتهدين_ دار السلام القاهرة مصر _ ط2/1420هـ . 200م (421).و محمد بن مشببْ حبْتر عسيري _الأسلوب الخبري وأثره في الاستدلال واستنباط الأحكام الشرعية_ دار المحدثين _ ط1/1429هـ 2008م (589).

2) الأمر بصيغة الاستفهام[1]:

فصيغة الاستفهام وردت في كثير من النصوص الشرعية كصيغة من الصيغ المقتضية لأداء الفعل[2].

أمثلة على ذلك: قال الله تعالى:﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسۡلَمۡتُمۡۖ ﴾.[3]تقديره: أسلموا. فهو استفهام لمجرد الطلب. وقال تعالى: ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾.[4] وتقديره: انتهوا.كذلك هو استفهام لمجرد الطلب. مثال آخر: قال تعالى:﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبۡرَٰهِـۧمَ فِي رَبِّهِۦٓ ﴾.[5]

تقديره: انظر بفكرك في هذه الأمور وتنبَّه، وهو استفهام لمجرد التنبيه.[6] وقال أيضا:

﴿ أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ كَيۡفَ يُبۡدِئُ ٱللَّهُ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥٓ ﴾.[7] تقديره: انظر إلى قدرة الله في خلقه في البِدْء والإعادة، واستفهام لتعظيم الأمر.[8]

وقال تعالى: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَكُمۡ ﴾.[9] تقديره:

أحبّوا. وقال أيضاً:﴿ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوۡمٗا نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ ﴾.[10]والتقدير هنا: قاتلوا والاستفهام

---

[1] الاستفهام لغة : هو من الفهم أي معرفتك الشيء بالقلب واستفهمه: سأله أن يُفهمه أي طلب الفهم. ابن منظور_ لسان العرب _(460/12).و اصطلاحاً: هو استعلام ما في ضمير المخاطب أو هو طلب حصول صورة الشيء في الذهن. ينظر: الجرجاني_ التعريفات_ (ص18).

[2]رافع بن طه الرفاعي العاني_ الأمر عند الأصوليين_ دار المحبة دمشق ودار آية بيروت_ ط1/2006م 2007م (ص97).

[3]آل عمران /20.

[4]المائدة /91.

[5]البقرة /258.

[6]الزركشي _البرهان في علوم القرآن _–مصدر سابق– (340/2).

[7]العنكبوت /19.

[8]الزركشي _البرهان في علوم القرآن_– المصدر السابق–(491/2).

[9]النور /22.

[10]التوبة /13.

في الآيتين الأخيرتين أُريد به: العرض والتحضيض.[1]

3) الأمر بألفاظ مخصوصة:

أي استعمال ألفاظ معينة للدلالة على طلب أداء الفعل، من هذه الألفاظ:

لفظ "**أمر**" وما في معناها مثاله قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ ﴾.[2]

لفظ" **كتب**" مثاله قوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾.[3]

لفظ"**فرض**" مثاله قال تعالى:﴿ قَدۡ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمۡ تَحِلَّةَ أَيۡمَٰنِكُمۡ ﴾.[4]

لفظ "**وصى**" وما في معناه مثاله قوله تعالى:﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ ﴾.[5]

إلى غير ذلك من الألفاظ الدالة على الأمر.[6]

ومن خلال ما سبق اتضح لنا أن للأمر صيغتان: صيغ صريحة وضعت للدلالة على الأمر صراحة أو أصالة وصيغ غير صريحة يستفاد منها الأمر من السياق.

---

[1] العرض في اللغة: من عرض الشيء، للنظر فيه وعرض الشيء عليه يعرِضُهُ عرضاً أي أراه إيَّاه.و التحضيض في اللغة: من حرض من التحريض، فهو يعني الحثُّ. ينظر: ابن منظور_ لسان العرب_ (166/7).و (133/7) على الترتيب. والفرق بينهما الأوّل طلب برِفق والثاني طلب بِشِقّ. ينظر: الزركشي_ البرهان في علوم القرآن_–المصدر السابق–(342/2).

[2] النحل /90.

[3] البقرة /183.

[4] التحريم /02.

[5] النساء /11.

[6] ينظر إلى تفصيل ذلك من: محمد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري_ الأمر صيغته ودلالته عند الأصوليين دار الحبيب _ ط1420/2هـ . 1999م (29إلى35). وعادل عطّافي _الأمر عند الأصوليين بين الصيغة والمعنى _–مصدر سابق– (52إلى56). ورافع بن طه الرفاعي العاني _الأمر عند الأصوليين –مصدر سابق– (94إلى103).

الفرع الثالث:دلالات الأمر:

يُعبر عنها في كتب الأصوليين بالمعاني التي ترد لها صيغة الأمر أو مقتضى صيغة الأمر، ودلالات الأمر إمّا أنْ تكون مقترنة بقرائن صارفة وإما أن تكون مجردة عن القرائن وهي كالتالي:

- **دلالات الأمر المقترنة بقرائن صارفة:**

اتفق أغلب الأصوليين على أن صيغة الأمر ترد لخمسة عشر معنى، وذلك على اختلاف بينهم في بعض هذه المعاني[1]، وذكر بعضهم أنها ترد لأقل من ذلك كالسرخسي[2] وهناك من جعلها أكثر بكثير وحتى أنها وصلت لأكثر من ثلاثين معنى[3]، قال في هذا الشأن الإمام الغزالي: وهذا العدد لم يكن إلاّ لشغف الأصوليين بالتكثير.[4]

---

[1]ينظر: الغزالي_ المستصفى–مصدر سابق– (204). وآل تيمية _المسودة في أصول الفقه_ تح: محمد محيي الدين عبد الحميد_ دار الكتب العربي _(د:ط) (41). والرازي_ المحصول_–مصدر سابق– (39/2). والطوفي _شرح مختصر الروضة_–مصدر سابق– (357/2).و هذه المعاني هي: الوجوب والندب والإرشاد والإباحة والتهديد والامتنان والإكرام والتسخير والإهانة والتسوية والدعاء والتمني والتكوين_ يطلق عليه كذلك بكمال القدرة_ والاحتقار والتعجيز.

[2]ينظر: السرخسي_ أصول السرخسي_ دار المعرفة بيروت _(د:ط) (14/1). قال: هي ترد لسبع معانٍ وهي: الإلزام والندب والإرشاد والإباحة والتقريع(التعجيز) والتوبيخ والسؤال(الدعاء).

[3]ينظر : السبكي وولده تاج الدين _الإبهاج في شرح المنهاج _دار الكتب العلمية بيروت سنة1416هـ . 1995م _(د:ط) (16/2): جعل لصيغة الأمر 16 معنىً. **أمّا** علاء الدين البخاري فقد جعلها 18 معنىً. وذلك في كتابه كشف الأسرار شرح أصول البزدوي _دار الكتب الإسلامي _ (د:ط . ت) (107/1). **أمّا** صاحب فواتح الرحموت فجعلها ترد ل20 معنى. ينظر:محمد السهالوي الأنصاري اللكنوي_ فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت_ تح: عبد الله محمود محمد عمر_ دار الكتب العلمية بيروت لبنان _ ط1423/1هـ . 2002م (394/1). **أمّا** الزركشي فقد اعتبر أنها ترد ل 33 معنى. ينظر: الزركشي_ البحر المحيط _–مصدر سابق– (275/3).

[4]الغزالي_ المستصفى _–مصدر سابق– (205).

_يتضح مما سبق أن كثيراً من هذه المعاني ليست من صميم علم الأصول، ولأن ما يهم من هذه المعاني هو دلالتها على الأحكام الشرعية.

و بذلك فإن دلالات الأمر هي كالتالي:

1) **الإيجاب:** مثاله قال الله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾.[1] فهنا أمرٌ بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وهما من أركان الإسلام.

2) **الندب:** مثاله قوله تعالى: ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾.[2] فالكتابة مندوب إليها وليست واجبة بإجماع الفقهاء خلافاً لداود الظاهري[3].

3) **الإباحة:**مثاله قوله تعالى:﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾.[4] وقوله تعالى:﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا ﴾.[5]

4) **الإرشاد:** مثاله قوله تعالى: ﴿ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾.[6] وهو قريب من الندب لاشتراكهما في طلب تحصيل المصلحة غير أن الندب لمصلحة أخروية والإرشاد لمصلحة دنيوية وقد سمّاه الشافعي الرُّشد وفقا لما ذكره الزركشي في البحر[7].

5) الإكرام: مثاله قوله تعالى:﴿ ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ ﴾.[8]

---

[1] البقرة /43.

[2] النور /33.

[3] محمد السهالوي اللكنوي _فواتح الرحموت _–مصدر سابق–(394/1).

[4] المائدة /02.

[5] الحاقة/24.

[6] البقرة/282.

[7] ينظر: البخاري _كشف الأسرار_–مصدر سابق– (نفس الجزء والصفحة).و السبكي وولده تاج الدين_ الإبهاج في شرح المنهاج_–مصدر سابق– (17/2). والرازي_ المحصول _–مصدر سابق–(نفس الجزء والصفحة). والزركشي _البحر المحيط _–مصدر سابق–(275/3).

[8] الحجر /46.

6) التهديد: مثاله قوله تعالى:﴿ إِعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ ﴾.[1]

7) الامتنان: مثاله قال تعالى:﴿ فَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾.[2]

8) التسوية: كقوله تعالى:﴿ فَاصْبِرُوٓاْ أَوْ لَا تَصْبِرُواْ ﴾.[3]

9) الدعاء(السؤال): كقوله تعالى:﴿ رَبِّ ٱغْفِرْ لِي ﴾.[4]

10)التعجيز: مثال ذلك قال الله تعالى:﴿ قُلْ كُونُواْ حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا ﴾.[5]

11) الإهانة: مثاله قوله تعالى:﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ ﴾.[6]

12) التسخير: قال تعالى:﴿كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴾.[7]

13)كمال القدرة(التكوين):قال الله جل جلاله:﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾.[8]

14) التمني: وهو مثال قول الشاعر امرئ القيس[9]:

ألا أيها الليل الطويل ألا انجلي[10]

---

[1] فصلت /40.

[2] النحل /114.

[3] الطور /16.

[4] الأعراف /151.

[5] الإسراء/50.

[6] الدخان /49.

[7] البقرة /65.

[8] النحل /40.

[9] هو جُنْدح بن حُجر بن الحارث يُكنى بأبي وهب ويُلقّب بذي القروح والملك الضليل واشتهر بامرئ القيس.ينظر: الأعلام _الزركلي_(11/2).

[10] ينظر: امرئ القيس_ ديوان امرئ القيس_ تح: محمد أبو الفضل إبراهيم_ دار المعارف القاهرة _ ط3/1389هـ . 1969م (ص18) من رواية الأصمعي من نسخة الأعلم. وأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات_ تح: عبد السلام محمد هارون_ دار المعارف القاهرة _ ط5/ ؟ (ص77).

15) الإنذار: مثاله قال الله تعالى: ﴿كُلُواْ وَتَمَتَّعُواْ قَلِيلًا إِنَّكُم مُّجْرِمُونَ﴾.[1]

_ وبالتالي فهذه هي جل الدلالات أو المعاني التي اتفق عليها معظم الأصوليين.

➢ **دلالة الأمر المجرد عن القرائن:**

كنا ذكرنا سابقاً المعاني التي ترد لها صيغة الأمر إذا اقترنت بقرينة صارفة. أما الآن سنبيّن مذاهب العلماء في المعاني التي ترد لها صيغة الأمر في حال تجردها عن القرائن.

اتفق الأصوليون على أنّ صيغة الأمر ليست حقيقة في كلِّ تلك المعاني،بل هي حقيقة في بعضها مجاز في البعض الآخر وهذه المعاني لا تخرج عن خمسٍ وهي: **الوجوب _ الندب _ الإباحة _ الكراهة (التنزيه) _ التحريم**[2]، ثم اختلفوا في المعنى الذي وضعت له صيغة الأمر أصلاً إذا جاءت مجردة عن القرائن إلى عدة أقوال منها:

_ أن تكون الصيغة للوجوب.

_ أن تكون الصيغة للندب.

_ أن تكون بالقدر المشترك بين الأمر والندب.

_ التوقف فلا يُعرف لأي معنى وردت الصيغة.

❖ **القول الأول:** أن تكون حقيقة في الوجوب: أي أنّ صيغة الأمر إذا تجردت عن القرائن فإنها تكون حقيقة في الوجوب،وهذا قول جمهور الأصوليين (الحنفية[3]–المالكية[4]–الشافعية[5]–

---

[1] المرسلات /46.

[2] ينظر : الرازي _المحصول – مصدر سابق– (41/2).

[3] ينظر: الجصاص_ الفصول في الأصول _وزارة الأوقاف الكويتية _ط1414/2هـ . 1994م (87/2).

[4] ينظر : الأصفهاني_ بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب_ تح :محمد مظهر بقا _دار المدني السعدية _ ط146/1هـ . 1986م.

[5] ينظر:الشيرازي_ اللمع في أصول الفقه_ دار الكتب العلمية بيروت _ ط1424/2هـ . 2003م (ص13).

الحنابلة[1]) ، وهو قول بعض كابن العثيمين[2].[3]

❖ **القول الثاني:** أن تكون صيغة حقيقة في الندب: بمعنى أنّ الأمر إذا أُطلق ومن غير قرينة دالة فإنه يكون على الندب، أمّا إذا تم التحقق من وجود قرينة فهنا يُصرف الأمر من الندب إلى غيره. وهذا قول جمهور المعتزلة والمروي عن الإمام الشافعي[4]

❖ **القول الثالث:** أن تكون بالقدر المشترك بين الوجوب والندب: أي إنّ الأمر المتجردعن القرائن، يدل على القدر المشترك[5] بين الوجوب والندب هو الطلب، أي ترجيح الفعل على الترك فيكون الأمر من المتواطئ[6] بين الوجوب والندب، إلى أن ترد قرينة تُرجح أحدهما على الآخر[7]، وذلك أن يُحكم بالوجوب ظاهِراً في حقّ العمل احتياطاً دون الاعتقاد وهو قول

---

[1]ابن قدامة _روضة الناظر وجنة المناظر_ مؤسسة الريّان _ ط1423/2هـ . 2002م (552/1).

[2]هو محمد بن صالح بن محمد العثيمين. ينظر: عصام بن عبد المنعم المري الدُر الثمين في ترجمة فقيد الأمة العلامة ابن عثيمين_ ط1422/1 (ص18)و ما بعدها.

[3] ينظر: عبد العزيز الشثري _شرح الأصول في علم الأصول لابن عثيمين_ دار كنوز إشبيليا _ ط1430/1هـ . 2009م (ص113).

[4]ينظر: الرازي_ المحصول _–مصدر سابق– (44/2).و الآمدي_ الإحكام في أصول الأحكام_ تح: عبد الرزاق عفيفي_ المكتب الإسلامي بيروت دمشق لبنان _(د:ط) (144/2). والزركشي_ البحر المحيط _–مصدر سابق– (296/3). وابن قدامة_ روضة الناظر _–مصدر سابق–(553/1).

[5]المشترك هو : اللفظ الواحد الدال على معنيين فأكثر مثل لفظ القرء فإنه يطلق على الطهر وعلى الحيض. ينظر:جلال الدين السيوطي_ المُزهر في علوم اللغة وأنواعها_ تح :فؤاد علي منصور_ دار الكتب العلمية بيروت _ ط1418/1هـ . 1998م (292/1).

[6]المتواطئ هو: اللفظ الكلي الذي يكون حصول معناه وصِدقه على أفراده الذهنية والخارجية على السّوية، فهو لفظ له معنى واحد لكنه يصدق على الكثيرين، مثل: الإنسان فإنه يصدق على زيد وعمر...ينظر: الجرجاني_ التعريفات_–مصدر سابق–(199).

[7]ينظر: المرداوي_ التحبير شرح التحرير _–مصدر سابق– (2205/5). وابن النجار_ شرح الكوكب المنير _–مصدر سابق– (42/3). وجلال الدين السيوطي_ شرح الكوكب الساطع_ تح: محمد إبراهيم الحفناوي_ مكتبة الإيمان _ ط؟/1420هـ . 2000م (404/1).

أبي منصور الماتريدي[1] ومشايخ سمرقند[2].

❖ **القول الرابع:** وهو التوقُّف، أي أن صيغة الأمر المجردة عن القرائن لا تُعرف حقيقتها في أي شيء تكون: أهي حقيقة في الوجوب أم الندب أم هي مشتركة بينهما ؟. لذا يجب التوقف حتى يرد ما يدل على أنها حقيقة في أحدها، وهو قول أبي الحسن الأشعري والقاضي أبي بكر الباقلاني والغزالي والآمدي[3].

نستنتج مما سبق أن لصيغة الأمر صنفان من المعاني وهما :

1) معانٍ تصرف الأمر إلى غيره في حال اقترانه بقرينة صارفة.

2) معانٍ تصرف الأمر إلى غيره وبغير قرينة صارفة، وكان هذا محل خلاف بين الأصوليين، فذكرنا أقوال العلماء في هذه المسألة.

المطلب الثاني: ماهية النهي صيغه ودلالته:

يتكون هذا المطلب كذلك من ثلاثة فروع: الأوّل كان حول ماهية النهي أما الثاني عن صيغ النهي أما الثالث فتعلق بالدلالة.

الفرع الأوّل:ماهية النهي:

يتكون هذا الفرع من عنصرين وهما التعريف اللغوي ويتبعه التعريف الاصطلاحي.

➢ **تعريف النهي لغة:** قال ابن فارس: "(ن هـ ي) النون والهاء والياء أصل صحيح يدل على غاية وبلوغ، ومنه أنهيتُ إليه الخبر، بَلّغْته إيّاه، ونهاية كل شيء: غايته، ومنه نَهَيْتُه

---

[1] هو: أبو محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي. ينظر: محيي الدين الحنفي_الجواهر المُضية في طبقات الحنفية _مير محمد كتب خانه كراتشي _ (د:ط) (130/2).

[2] ينظر: الزركشي_ البحر المحيط _–مصدر سابق– (291/3). والرازي_ المحصول _–مصدر سابق– (45/2) . والمرداوي_ التحبير شرح التحرير _–المصدر السابق– (2205/5). والبخاري _كشف الأسرار _–مصدر سابق– (108/1).

[3] ينظر الغزالي_ المستصفى _–مصدر سابق– (206). والآمدي_ الإحكام في أصول الأحكام _– مصدر سابق– (145/2).

عنه، وذلك لأمرٍ يفعله فإذا نَهَيْتُه فانتهى عنك فتلك غايةُ ما كان وآخره"[1]

والنهي: خلاف الأمر، ونهيته عن كذا فانتهى عنه وتناهى أي كفَّ. وتناهوا عن المنكر أي نهى بعضهم بعضاً، ويقال: إنه لأمر بالمعروف ونهيٌ عن المنكر، والنُهْيَةُ لاضم: واحدة النُهى، والنُهيَةُ: العقل الناهي عن القبائح وجمعها نُهى[2]، قال تعالى:﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَىٰ ﴾.[3]

و يكون معناه كذلك: المنع، ومنه سُمّي العقل نهية لأنه ينهى صاحبه في الوقوع فيما يخالف الصواب، ويمنعه عنه، والنهية محبس الماء، والنهي الغدير[4].

- **تعريف النهي اصطلاحا:**

هناك عدة تعريفات للنهي نذكر منها ما يلي:

1) عرفه ابن السمعاني:"هو استدعاء ترك الفعل بالقول ممن هو دونه، وقيل هو قول القائل لغيره لا تفعل على جهة الاستعلاء"[5].

2) عرفه الإسنوي[6]قائلاً:" هو القول الطالب للترك دلالة أولية"[7].

---

[1]ابن فارس_ مقاييس اللغة– مصدر سابق–(359/5).

[2]الراغب الأصفهاني_ المفردات في غريب القرآن _تح: صفوان عدنان الداودي _دار القلم والدار الشامية دمشق بيروت _ط1412/1هـ_ (ص827).

[3]طه /54.

[4]خليل بن أحمد الفراهيدي _العين _تح :مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي _دار ومكتبة الهلال _(د:ط)_ (93/4).

[5]ابن السمعاني _قواطع الأدلة – مصدر سابق– (138/1).

[6]هو جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي(و/704 . ت/772) فقيه أصولي من علماء العربية من مؤلفاته :نهاية السول شرح منهاج الوصول. ينظر: الزركلي_ الأعلام_(344/3).

[7]الإسنوي _نهاية السول في شرح منهاج الأصول _دار الكتب العلمية(بيروت لبنان) _ط1420/1هـ . 1999م _(ص177).

3) عرفه التلمساني[1]قائلاً: "القول الدال على طلب الامتناع من الفعل على جهة الاستعلاء"[2]

4) عرفه أبو الحسين البصري بقوله:" هو قول القائل لغيره لا تفعل على جهة الاستعلاء إذا كان كارهاً للفعل. وغرضه أن لا يفعل"[3].

و عليه نقول إن النهي هو : ما دلّ على طلب الكفّ عن الفعل على وجه الحتم والالزام[4].

الفرع الثاني:صيغ النهي:

للنهي صيغة أصلية واحدة، وهي كل فعل مضارع مجزوم ب"لا" الناهية "لا تفعل" مثاله قال الله تعالى:﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ ﴾.[5]، وقال أيضاً : ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾.[6]

صيغ أخرى تفيد النهي: هناك صيغ أخرى تدل على حظر الشيء وتطلب الكفّ والبعد عنه بأساليب مختلفة فكما تفنن القرآن في أسلوب توجيه الأوامر تفنن أيضاً في أسلوب بتوجيه النواهي، من هذه الصيغ نذكر ما يلي:

1) **التصريح بلفظ التحريم:**مثاله قوله تعالى:﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ ﴾.[7]

2) **نفيُ الحِلِّ:** مثاله قوله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا ﴾.[8]

---

[1]أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي الشريف الإدريسي التلمساني (و/710 . ت/771) وهو العالم الأصولي وعلامة بلاد المغرب من مؤلفاته: مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول. ينظر: الزركلي_ الأعلام_(327/5).

[2]التلمساني_ مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول_ تح: محمد علي فركوس_ مؤسسة الريان (بيروت لبنان) _ط1419/1هـ . 1998م_ (ص412).

[3]أبو الحسين البصري _المعتمد في أصول الفقه –مصدر سابق–(168/1).

[4]وهبة الزحيلي_الوجيز في أصول الفقه–مصدر سابق– (ص214).

[5]الإسراء /32.

[6]البقرة /221.

[7]المائدة /03.

[8]النساء /19.

3) **صيغة الأمر بالكف والترك:** مثاله قوله تعالى: ﴿وَذَرُواْ ظَٰهِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَبَاطِنَهُۥٓ ﴾.[1] مثال آخر قال الله تعالى: ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ وَٱجۡتَنِبُواْ قَوۡلَ ٱلزُّورِ ﴾.[2]

4) **التصريح بالنهي:**مثاله قوله تعالى:﴿وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ ﴾.[3]

5) **عبارة " ما كان له كذا"**: مثاله قال الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِأَهۡلِ ٱلۡمَدِينَةِ وَمَنۡ حَوۡلَهُم مِّنَ ٱلۡأَعۡرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ ﴾.[4]

6) **ذم الفاعل أو وصف الفعل بأنه من الكبائر:**مثاله قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرۡضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلۡكُفۡرَ ﴾.[5]

7) **ذكر عقاب مرتكب الفعل في الآخرة:**مثال ذلك من قوله ﷻ: ﴿ وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا ﴾.[6] وقال أيضاً :﴿ فَلَيۡسَ مَثۡوَى ٱلۡمُتَكَبِّرِينَ ﴾.[7]

8) **ذكر عقابه في الدنيا أو ترتيب الحد على الفاعل أو إيجاب الكفارة به:** مثال ذلك من قوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ ﴾.[8]

9) **الوعيد على الفعل:** كقوله تعالى لمن تعامل بالربا: ﴿فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾.[9]

10) **ورود النهي بلفظ الخبر:** وهي جملة خبرية تستعمل في النهي سواء كانت اسمية

---

[1] الأنعام /120.

[2] الحج /30.

[3] النحل /90.

[4] التوبة /120.

[5] الزمر /07.

[6] النساء /93.

[7] النحل/29.

[8] المائدة /38.

[9] البقرة /279.

أو فعلية، مثاله قوله تعالى:﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾.[1][2]

الفرع الثالث:دلالة النهي(موجبه):

فموجب النهي هو التحريم وهو معناه الحقيقي الذي وضع له، ولا يستعمل في غيره إلاّ على سبيل المجاز والقرينةُ هي التي تدل على إرادة هذا المجاز، أمّا لو تجرد عن القرائن فهو محل خلاف بين العلماء على مذاهب.

- **دلالات النهي المقترنة بقرائن صارفة:**

اختلفت وتنوعت دلالات النهي عند الأصوليين بين التحريم والكراهة والتحقير والإرشاد والدعاء وغيرها من الدلالات المقترنة بقرائن صارفة نذكر منها ما يلي:

1)التحريم: ويقصد به طلب الشارع الكف عن الفعل على سبيل الجزم والإلزام، مثال ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾.[3]و قال أيضا: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾.[4]

2)الكراهة: ويقصد بها طلب الشارع الكف عن الفعل على سبيل الترجيح لا الحتم والإلزام مثاله قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾.[5]، لقول النبي ﷺ:" لا تصلوا في

---

[1] البقرة /197.

[2] ينظر: عبد السلام طويلة _أثر اللغة في اختلاف المجتهدين –مصدر سابق– (ص445إلى447). وموسى بن محمد يحيى القرني_ النهي ودلالته على الأحكام الشرعية (رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية) بإشراف الدكتور محمد محمد الخضراوي_ جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة سنة (1398هـ . 1978م) (ص62) وما بعدها. والطاهر عبابة _دلالة النهي عند الأصوليين _دراسة تطبيقية سورة النور أنموذجا_(رسالة مقدمة للحصول على شهادة الماستر في العلوم الإسلامية) بإشراف الدكتور يوسف عبد اللاوي _جامعة الودي بالجزائر_قسم العلوم الإسلامية سنة(2013م . 2014م) (ص36إلى38).

[3] الإسراء /32.

[4] النساء /22.

[5] البقرة /237.

مَبارِكِ الإبل".[1]و قوله أيضا ﷺ: "إذا بال أحدكم فلا يأخذ ذَكَرَهُ بيمينه ولا يستنجي بيمينه ولا يتنفس في الإناء."[2]

3) التحقير: وفيه يكون الغرض من النهي الإذلال والتقليل من شأنه، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ﴾.[3]

4) بيان العاقبة: كقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾.[4]

5) الدعاء: أي باستدعاء العبد ربه ﷻ واستمداد منه القوة... مثاله قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾.[5] وقال أيضاً: ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ﴾.[6]

6) اليأس والتيئيس: لقوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَعْتَذِرُوا۟ ٱلْيَوْمَ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾.[7]

7) الإرشاد: هو الطلب الذي لا تكليف فيه ولا إلزام، وإنما هو طلب يحمل معنى النصح والموعظة .مثاله قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾.[8]

8) الأدب: كقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾.[9]

---

[1] رواه الترمذي في سننه _كتاب الصلاة_باب ما جاء في الصلاة_(ص180و 181) رح/347.

[2] رواه البخاري في صحيحه_كتاب الوضوء_باب لا يمس ذكره بيمينه إذا بال_(39/1) رح/152.

[3] طه /131.

[4] إبراهيم /42.

[5] البقرة /286.

[6] آل عمران /08.

[7] التحريم /07.

[8] المائدة /101.

[9] البقرة /237.

9) التهديد: مثاله قوله تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾.[1] ففي هذه هناك تهديد واضح وتخويف. وقال أيضا: ﴿ لَا تَحْسِبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مُعْجِزِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾.[2]

10) الوعيد والتسلية: مثاله قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾.[3] وقال أيضا: ﴿ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ﴾.[4]

11) التحذير: وهو أسلوب يراد به تنبيه المخاطب ليتجنب مكروها يمكن أنْ يقع فيه مثاله قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾.[5]

12) الالتماس: كقوله تعالى: ﴿ قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِى وَلَا بِرَأْسِىٓ ﴾.[6]

13) التوبيخ: كقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾.[7]، الملاحظ من هذه الآية أنه ورد النهي عن ثلاثة أمور وهي: السخرية، اللمز، النبز.

14) الرجاء والاعتذار: كقوله تعالى: ﴿ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِى بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِى مِنْ أَمْرِى عُسْرًا ﴾.[8]

---

[1] البقرة /79.

[2] النور /57.

[3] البقرة /283.

[4] النور /11.

[5] آل عمران /102.

[6] طه /94.

[7] الحجرات /11.

[8] الكهف /73.

15)**التعزية:** مثاله قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.[1]

16) **الزجر:** كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾.[2]

_ يلاحظ مما سبق أن دلالة النهي المقترنة بقرينة أنها ترد لمعانٍ عديدة.[3]

➢ **دلالات النهي المتجردة عن القرائن:**

اختلف العلماء في مقتضى صيغة النهي إذا تجرد عن القرائن على مذاهب نذكرها كالتالي:

❖ **المذهب الأول:** يعتبر هذا المذهب أن مقتضى صيغة النهي إذا تجردت عن القرائن فإنها تقتضي التحريم حقيقة، مجازا في غيره، ولا يحمل إلى غيره من المعاني السابقة إلاّ بقرينة صارفة. وهو قول الجمهور[4].

❖ **المذهب الثاني:** فهم يعتبرون أنها تقتضي الكراهة التنزيهية[5]، ولا يُحمل على التحريم ولا على غيره إلاَّ بقرينة.[6]

❖ **المذهب الثالث:** قالوا بالتوقّف حتى يرد دليل يُبيِّن المراد من تلك الصيغة. وهو قول

---

[1] آل عمران /139.

[2] الأنعام /141.

[3] ينظر: ابن النجار_شرح الكوكب المنير–مصدر سابق–(77/3إلى82). وعبد السلام طويلة_ أثر اللغة في اختلاف المجتهدين–مصدر سابق–(ص449و450).

[4] الشوكاني_ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول_تح : الشيخ أحمد عزو عناية_دار الكتاب العربي _ط1419/1هـ . 1999م _(279/1).

[5] يقسِّم الأحناف المكروه إلى قسمين : 1) المكروه تحريماً: وهو ما طلب الشارع الكف عنه حتما بدليل ظني لا قطعي كالخطبة على الخطبة. 2) المكروه تحريماً: وهو ماطلب الشارع الكف عنه طلبا غير ملزم للمكلف مثل أكل لحوم الخيل للحاجة إليها في الحروب. خلافاً للجمهور فهم يعتبرون المكروه نوعا واحدا لا قسم له. ينظر: عبد الكريم زيدان_ الوجيز في أصول الفقه –مصدر سابق–(46).

[6] عضد الملة والدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي_شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي_ تح :فادي نصيف وطارق يحيى_ دار الكتب العلمية بيروت لبنان _ط1421/1هـ . 2000م _(ص177). وابن قدامة_روضة الناظر وجنة المناظر–مصدر سابق–(553/1و 604).

الغزالي والأشعرية.[1]

❖ **المذهب الرابع:** قال أصحاب هذا المذهب أنّ صيغة "لا تفعل" لفظ مشترك بين التحريم والكراهة، فهي موضوعة لكل منهما بوضع مستقل.[2]

_ **الراجح:** هو قول الجمهور، أي أن صيغة النهي المجردة عن القرائن تفيد الحرمة(التحريم) لأدلة منها: قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾.[3]فأمر بالانتهاء عما نهى عنه، يقتضي الوجوب الانتهاء . ومن الأدلة كذلك قوله ﷺ: "من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد."[4] أي أنه مردود ومنهي عنه فليس عليه أمر النبي ﷺ فيكون مردوداً.[5]

[1] ينظر: ابن السمعاني_قواطع الأدلة في الأصول–مصدر سابق–(138/1). وأبي حامد الغزالي_ المستصفى –مصدر سابق–(205).

[2] عبد الكريم النملة_ المهذب في أصول الفقه المقارن –مصدر سابق–(1435/1).

[3] الحشر /07.

[4] رواه مسلم في صحيحه_تح:محمد فؤاد عبد الباقي_دار إحياء التراث العربي بيروت _(د:ط)_كتاب الحدود _باب بعض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور_(1343/3) رح/1710.

[5] ينظر: الشنقيطي_مذكرة في أصول الفقه_ مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة _ط2001/5م (ص241و242).

أهم النتائج التوصل إليها من هذا الفصل:

وبعدما أتممنا هذا الفصل المتعلق بالتعريف لعناصر عنوان الدراسة، رأينا أن نلخص مضمونه وذلك بذكر أهم النتائج المتوصل إليها وهي كالتالي:

_ القرطبي:هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الخزرجي الأنصاري الأندلسي الإمام المفسِّر.

_ أنه شرط على نفسه منهجا اتبعه وقد وفى به وهذا بشهادة جمع من العلماء.

_ أنَّ كلاً من الأمر والنهي يراد ويقصد بهما: الأول: حقيقة في القول الطالب للفعل أو هو اللفظ الدال على طلب الفعل وتحصيله في المستقبل.الثاني: ما دل على طلب الكف عن الفعل على وجه الحتم والالزام.

_ أنَّ لهما صيغ صريحة ك"افعل" و"لا تفعل" وصيغ غير صريحة تدل عليهما من خلال السياق.

_ أمّا بالنسبة لدلالاتهما فإمّا أن تكونا مقترنتين بقرائن صارفة تصرفهما إلى غيرهما من المعاني والدلالات وإمّا أن يكونا مجردين عن القرائن فلا يعلم إلى من يصرفا وكان هذا الجزء محل خلاف بين العلماء.

الفصل الثاني:

دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي

(نماذج تطبيقية من القرآن الكريم)

و يشتمل على مبحثين:

المبحث الأوّل: نماذج تطبيقية من القرآن الكريم لدلالة الأمر في تفسير القرطبي.

المبحث الثاني: نماذج تطبيقية من القرآن الكريم لدلالة النهي في تفسير القرطبي.

تمهيد:

سنتناول في هذا الفصل وكمجال للتطبيق: أهم دلالات الأمر والنهي في تفسير الإمام القرطبي وذلك بنماذج من القرآن الكريم، ومركزين على رأي الإمام على تلك المعاني.

لذا فقد رأينا أن نقسم هذا الفصل إلى مبحثين ويندرج تحت كل واحد منهما نماذج تطبيقية من القرآن الكريم على أهم الدلالات (الأمر والنهي).

المبحث الأول: نماذج تطبيقية من القرآن الكريم على دلالات الأمر: ذكرنا فيه نماذج تطبيقية من عدة سور قرآنية دالة على الأمر وبمعان مختلفة وذلك بناء على رأي الإمام فيها.

المبحث الثاني:نماذج تطبيقية من القرآن الكريم على دلالات النهي: تناولنا فيه نماذج تطبيقية من عدة سور قرآنية دالة على النهي وبمقتضيات مختلفة مبينين رأي الإمام فيها.

و قد درسنا هذين المبحثين من خلال الخطة السابق ذكرها.

المبحث الأوّل: نماذج تطبيقية من القرآن الكريم لدلالة الأمر في تفسير القرطبي:

سنتناول في هذا المبحث أهم دلالات الأمر وذلك في تفسير القرطبي مبرزين رأيه وتحليله لتلك المعاني وذلك كما يلي:

1) دلالة الأمر على الوجوب وتفيد الفور عند التجرد عن القرائن:

نموذج هذه الدلالة هو من سورة البقرة من قوله تعالى:﴿ قَالُواْ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٞ لَّا فَارِضٞ وَلَا بِكۡرٌ عَوَانُۢ بَيۡنَ ذَٰلِكَۖ فَٱفۡعَلُواْ مَا تُؤۡمَرُونَ ﴾.[1] بالنسبة لفعل الأمر الأوّل (ادع) سنعرج عليه فقط، لأن ما يهمنا هو فعل الأمر الثاني.

الأولى:قال الإمام القرطبي في قوله تعالى:" (قَالُواْ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ) هذا تعنيتٌ منهم وقلّة طواعية، ولو امتثلوا الأمر وذبحوا أي بقرة كانت لحصل المقصود، لكنهم شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، قاله ابن عباس وأبو العالية وغيرهما.

وفي قوله تعالى: (يُبَيِّن) مجزوم على جواب الأمر (مَا هِيَ) ابتداء وخبر. وماهية الشيء: حقيقته وذاته التي هو عليها.

قوله تعالى: (قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٞ لَّا فَارِضٞ وَلَا بِكۡرٌ عَوَانُۢ بَيۡنَ ذَٰلِكَۖ) في هذا دليل على جواز النسخ قبل وقت الفعل، لأنه لما أمر ببقرة اقتضى أي بقرة كانت، فلما زاد في الصفة نسخ الحكم الأول بغيره .

الثانية: في قوله تعالى: (فَٱفۡعَلُواْ مَا تُؤۡمَرُونَ) تجديد للأمر _يقصد الأمر الأول هو من قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تَذۡبَحُواْ بَقَرَةٗۖ ﴾.[2] _ تأكيد وتنبيه على ترك التعنت فما تركوه.

وهذا يدل على أن مقتضى الأمر الوجوب كما تقوله الفقهاء، وهو الصحيح على ما هو مذكور في أصول الفقه، وعلى أن الأمر على الفور، وهو مذهب أكثر الفقهاء أيضا. ويدل

[1] البقرة /68.

[2] البقرة /67.

على صحة ذلك أنه تعالى استقصرهم حين لم يبادروا إلى فعل ما أمروا به فقال: " فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ ".[1]

وقيل: لا، بل على التراخي، لأنه لم يعنفهم على التأخير والمراجعة في الخطاب. قال ابن خويز منداد[2]."[3]

2) دلالة الأمر على الوجوب بعد الحظر[4]:

نموذج هذه الدلالة هو من سورة المائدة وذلك من قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾.[5]ذكر الإمام رحمه الله تعالى أن في هذه الآية ثلاثة عشر مسألة، سنأخذ من تلك المسائل الأولى والحادية عشر أي التي لها صلة بموضوعنا وذلك كما يلي:

الأولى: قال القرطبي في قوله تعالى: (لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ) خطاب للمؤمنين حقا، أي لا تتعدوا حدود الله في أمر من الأمور. والشعائر جمع شعيرة على وزن فعيلة. وقال ابن فارس: "ويقال للواحدة شِعَارةٌ، وهو أحسن"[6]. والشعيرة البَدَنَة تهدى، وإشعارها أن يُجَزَّ سنامها حتى

---

[1] البقرة /71.

[2] هو محمد بن علي بن إسحاق بن خويز منداد ويقال خواز منداد الفقيه المالكي البصري ،يكنى أبا عبد الله وقيل أبو بكر، له مصنفات كثيرة منها: كتاب في الخلاف وفي أصول الفقه...الخ. ينظر: ابن حجر العسقلاني_لسان الميزان_تح:عبد الفتاح أبو غدة_دار البشائر الإسلامية _ط2002/1م_(359/7).

[3] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(448/1إلى450).

[4] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(37/6إلى44).

[5] المائدة /02.

[6] ابن فارس_مجمل اللغة_تح: زهير عبد المحسن سلطان_مؤسسة الرسالة بيروت _ط1406/2هـ . 1986م_(ص505).

يسيل منه الدم فيُعْلَمُ أنها هَدْي.

يقال: أشعر هديه أي جعل له علامة ليعرف أنه هدي، فالشعائر على قول ما أشعر من الحيوانات لتهدى إلى بيت الله، وعلى قول جميع مناسك الحج، قال ابن عباس. وقال مجاهد: الصفا والمروة والهدي والبُدْنَ[1] كل ذلك من الشعائر.

و قيل:شعائر الله جميع ما أمر الله به ونهى عنه. وقال الحسن: دين الله كله، كقوله:﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾.[2] أي دين الله. ثم قال القرطبي:وهذا القول هو الراجح.

الثانية: في قوله تعالى: (وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا) قال الإمام فيها: أمر إباحة- بإجماع الناس- رفع ما كان محظورا بالإحرام _أي من قوله: لَا تُحِلُّوا شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ_، حكاه كثير من العلماء. فقال الإمام فيه:" وليس بصحيح، بل صيغة" أفعل" الواردة بعد الحظر على أصلها من الوجوب، وهو مذهب القاضي أبي الطيب وغيره، لأن المقتضي للوجوب قائِمٌ وتَقَدُّمَ الحَظْرِ لا يصلح مانعا، دليله قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَاقْتُلُوا ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾.[3] فهذه" أفعل" على الوجوب، لأن المراد بها الجهاد، وإنما فُهِمَت الإباحة هناك وما كان مثله من قوله:" ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَانتَشِرُوا ﴾.[4] ومن قوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَاتُوهُنَّ ﴾.[5] من النظر إلى

---

[1] البدن هو:الجسد لكن يقال اعتباراً بعِظَمِ الجثة والجسد يقال اعتباراً باللون ومنه يقال ثوب مجسد، وقيل امرأة بادن وبدين: عظيمة البدن. وسُميت البدنة بذلك لسمنها. القصد من البدن هو الإبل والبقر التي تنحر بمكة وسميت بذلك لأنهم يسمِّنونها. ينظر: الجوهري_ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية_- مصدر سابق-(2077/5). وابن فارس_مجمل اللغة-مصدر سابق-(119).

[2] الحج /32.

[3] التوبة /05.

[4] الجمعة /10.

[5] البقرة /222.

المعنى والإجماع، لا من صيغة الأمر.و من قوله أيضا: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ ﴾.[1] بهذه الآية احتج الفقهاء على أن الأمر على الوجوب. ووجهها أن الله تبارك وتعالى قد حذر من مخالفة أمره، وتوعد بالعقاب عليها بقوله: (أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) فتحرم مخالفته، فيجب امتثال أمره. والفتنة هنا القتل.

والضمير في" أمره" قيل هو عائد إلى أمر الله تعالى، قاله يحيى بن سلام[2]. وقيل: إلى أمر رسوله عليه السلام، قاله قتادة. ومعنى:" يخالفون عن أمره" أي يعرضون عن أمره. والمعنى: يخالفون بعد أمره. ومن قوله أيضا: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾.[3] لَفْظَةُ" مَا كَانَ، ومَا يَنْبَغِي" ونَحْوِهِمَا، مَعْنَاهَا الْحَظْرُ وَالْمَنْعُ. وربما كان امتناع ذلك الشيء عقلا كقوله تعالى:﴿ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ ﴾.[4] وربما كان العلم بامتناعه شرعا كقوله تعالى:﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ﴾.[5]

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ ﴾.[6]

وربما كان في المندوبات، كما تقول: ما كان لك يا فلان أن تترك النوافل، ونحو هذا.

وقوله: (أَن تَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) فبتذكير لفظة(تكون) تكون الخيرة بمعنى التخيير وبالتأنيثِ فالخيرة مصدرٌ بمعنى الاختيار. ثم توعد تعالى وأخبر أن من يعصى الله ورسوله

---

[1] النور /63.

[2] هو يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة التيمي البصري ثم الإفريقي، مفسّر وفقيه عالم بالحديث واللغة،أدرك نحو20 من التابعين وروى عنهم، ولد بالكوفة ثم انتقل إلى البصرة ثم إلى مصر ثم إلى افريقية ثم عاد إلى مصر وتوفي بها له كتاب في تفسير القرآن. ينظر: أبو العرب التميمي_طبقات علماء إفريقية_دار الكتاب اللبناني بيروت لبنان_(د: ط . ت)_ (ص37). والزركلي _الأعلام_(148/8).

[3] الأحزاب /36.

[4] النمل /60.

[5] آل عمران /79.

[6] الشورى /51.

فقد ضل.

ثم قال القرطبي مؤكداً: "هذا أدل دليل على ما ذهب إليه الجمهور من فقهائنا، وفقهاء أصحاب الإمام الشافعي وبعض الأصوليين، من أن صيغة" أفعل" للوجوب في أصل وضعها، لأن الله تبارك وتعالى نفى خيرة المكلف عند سماع أمره وأمر رسوله ﷺ، ثم أطلق على من بقيت له خيرة عند صدور الأمر اسم المعصية، ثم علق على المعصية بذلك الضلال، فلزم حمل الأمر على الوجوب."

3) دلالة الأمر (المطلق) على الوجوب[1]:

ونموذج هذه الدلالة هو من سورة النور ومن قوله تعالى: ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ﴾.[2] المحل الشاهد لهذه الدلالة هو فعل الأمر الثاني سنعرج على فعل الأمر الأول وذلك كما يلي:

الأولى: في قوله تعالى: (وَلْيَسْتَعْفِفِ)قال الإمام مفسِّراً : الخطاب لمن يملك أمر نفسه، لا لمن زمامه بيد غيره فإنه يقوده إلى ما يراه، كالمحجور– قولا واحدا– والأَمة والعبد على أحد قولي العلماء. ولفظ " إستعفف" وزنه استفعل، ومعناه طلب أن يكون عفيفا، فأمر الله تعالى بهذه الآية كل من تعذر عليه النكاح ولا يجده بأي وجه تعذر أن يستعفف. ثم لما كان أغلب الموانع على النكاح عدم المال وعد بالإغناء من فضله، فيرزقه ما يتزوج به، أو يجد امرأة ترضى باليسير من الصداق، أو تزول عنه شهوة النساء. وروى النسائي عن أبي هريرة عن النبي ﷺقال: (ثلاثة كلهم حق على الله عز وجل عونهم المجاهد في سبيل الله والناكح

[1] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(242/12و244).

[2] النور /33.

الذي يريد العفاف والمكاتب الذي يريد الأداء ."[1]

الثانية: في قوله تعالى: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ قال الإمام : معنى المكاتبة في الشرع: هو أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤديه منجما عليه، فإذا أدَّاه فهو حر.

ولها حالتان: الأولى– أن يطلبها العبد ويجيبه السيد، فهذا مطلق الآية وظاهرها.

الثانية– أن يطلبها العبد ويأباها السيد، وفيها قولان: الأول: لعكرمة وعطاء ومسروق وعمرو بن دينار والضحاك بن مزاحم وجماعة أهل الظاهر أن ذلك واجب على السيد. وقال علماء الأمصار: لا يجب ذلك. وتعلق من أوجبها بمطلق الأمر، وأفعل بمطلقه على الوجوب حتى يأتي الدليل بغيره. وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس، واختاره الطبري. واحتج داود أيضا بأن سيرين أبا محمد بن سيرين سأل أنس بن مالك الكتابة وهو مولاه فأبى أنس، فرفع عمر عليه الدِّرَّة[2]، وتلا:" فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا"، فكاتبه أنس. قال داود: وما كان عمر ليرفع الدرة على أنس فيما له مباح ألا يفعله.

و تمسك الجمهور بأن الإجماع منعقد على أنه لو سأله أن يبيعه من غيره لم يلزمه ذلك، ولم يجبر عليه وإن ضُوعف له في الثمن. وكذلك لو قال له أعتقني أو دبرني أو زوجني لم يلزمه ذلك بإجماع، فكذلك الكتابة، لأنها معاوضة فلا تصح إلا عن تراض.

و قولهم: مطلق الأمر يقتضي الوجوب صحيح، لكن إذا عري عن قرينة تقتضي صرفه عن الوجوب، وتعليقه هنا بشرط علم الخير فيه، فعلق الوجوب على أمر باطن وهو علمُ السيِّد بالخيرية.

---

[1] رواه النسائي_السنن الكبرى_تح : حسن عبد المنعم شلبي بإشراف شعيب الأرناؤوط وبتقديم عبد الله بن عبد المحسن التركي _مؤسسة الرسالة بيروت _ط1/1421هـ_2001م_كتاب العتق_باب المكاتب_(47/5) رح/4995. قال الألباني حديث حسن.

[2] لها معان عدة منها: ما يُضرب به كالسوط. ينظر: ابن منظور_لسان العرب_–مصدر سابق– (282/4).

4) دلالة الأمر على الإهانة:

نموذج هذه الدلالة هو من سورة الدخان من قوله تعالى: ﴿ ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ ﴾.[1] فقد أورد الإمام سبب نزولها وفي من نزلت ومعناها وذلك كما يلي :

الأولى: قال الإمام: قال ابن الأنباري: أجمعت العوام على كسر" إنَّ". وروي عن الحسن عن علي رحمه الله" ذقْ إنَّك" بفتح" أنَّ"، وبها قرأ الكسائي. فمن كسر" إنَّ" وقف على" ذُقْ". ومن فتحها لم يقف على" ذُقْ"، لأن المعنى ذُقْ لِأنَّك وبِأنَّك أنت العزيز الكريم.

الثانية: قال الإمام أنها نزلت في أبي جهل وكان قد قال: ما فيها أعز مني ولا أكرم، فلذلك قيل له: ذق إنك أنت العزيز الكريم. وقال عكرمة: التقى النبي ﷺ وأبو جهل فقال النبي ﷺ: (إن الله أمرني أن أقول لك أولى لك فأولى) فقال: بأي شيء تهددني! والله ما تستطيع أنت ولا ربك أن تفعلا بي شيئا، إني لمن أعز هذا الوادي وأكرمه على قومه، فقتله الله يوم بدر وأذله ونزلت هذه الآية[2].

الثالثة: قال الإمام : ذق إنك أنت العزيز الكريم بزعمك. وقيل: هو على معنى الاستخفاف والتوبيخ والاستهزاء والإهانة والتنقيص، أي قال له: إنك أنت الذليل المُهان. وهو كما قال قوم شعيب لشعيب: ﴿ إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلۡحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ ﴾.[3] أي يعنون السفيه الجاهل في أحد التأويلات.[4]

---

[1] الدخان /49.

[2] رواه الترمذي_سنن الترمذي_أبواب تفسير القرآن_باب ومن سورة اقرأ باسم ربك_(301/5) رح/3349.

[3] هود /87.

[4] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(151/16).

5) دلالة الأمر على التعجيز:

ونموذج هذه الدلالة هو سورة الإسراء من قوله جل في علاه: ﴿ قُلْ كُونُواْ حِجَارَةً اَوَ حَدِيدًا ﴾.[1]

قال الإمام مفسِّراً: أي قل لهم يا محمد كونوا على جهة التعجيز حجارة أو حديدا في الشدة والقوة. قال الطبري: أي إن عجبتم من إنشاء الله لكم عظاما ولحما فكونوا أنتم حجارة أو حديدا إن قدرتم[2]. وقال علي بن عيسى: معناه أنكم لو كنتم حجارة أو حديدا لم تفوتوا الله عز وجل إذا أرادكم، إلا أنه خرج مخرج الأمر، لأنه أبلغ في الإلزام.

وقيل: معناه لو كنتم حجارة أو حديدا لأعادكم كما بدأكم، ولأماتكم ثم أحياكم. وقال مجاهد: المعنى كونوا ما شئتم فستعادون.

و قيل: هو قول حسن، لأنهم لا يستطيعون أن يكونوا حجارة.

قال الإمام: وإنما المعنى أنهم قد أقروا بخالقهم وأنكروا البعث فقيل لهم استشعروا أن تكونوا ما شئتم، فلو كنتم حجارة أو حديدا لبعثتم كما خلقتم أول مرة.[3]

6) دلالة الأمر على الندب[4]:

أمّا بالنسبة لنموذج هذه الدلالة فهو من سورة البقرة ومن قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكْتُبُوهُ ﴾.[5] في هذه الدلالة سنعرج مباشرة على قول الإمام (تفسيره) للأمر "فاكتبوه" وذلك كالتالي:

---

[1] الإسراء /50.

[2] الطبري_جامع البيان في تأويل القرآن_-مصدر سابق-(463/17).

[3] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(274/10).

[4] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(383/3).

[5] البقرة /282.

قال الإمام: "قوله تعالى:" فَاكْتُبُوهُ" يعني الدين والأجل. ويقال: أمرَ بالكتابة ولكن المراد الكتابةُ والإشهادُ، لأن الكتابة بغير شهود لا تكون حجة. ويقال: أمرنا بالكتابة لكيلا ننسى.

وروى أبو داود الطيالسي[1] في مسنده عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول الله عز وجل" إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه" إلى آخر الآية:" إن أول من جحد آدم عليه السلام إن الله أراه ذريته فرأى رجلا أزهر ساطعا نوره فقال يا رب من هذا قال هذا ابنك داود قال يا رب فما عمره قال ستون سنة قال يا رب زده في عمره فقال لا إلا أن تزيده من عمرك قال وما عمري قال ألف سنة قال آدم فقد وهبت له أربعين سنة قال فكتب الله عليه كتابا وأشهد عليه ملائكته فلما حضرته الوفاة جاءته الملائكة قال إنه بقي من عمري أربعون سنة، قالوا إنك قد وهبتها لابنك داود قال ما وهبت لأحد شيئا فأخرج الله تعالى الكتاب وشهد عليه ملائكته.[2]

وفي قوله" فاكتبوه" إشارة ظاهرة إلى أنه يكتبه بجميع صفته المبينة له المعربة عنه، للاختلاف المتوهم بين المتعاملين، المعرفة للحاكم ما يحكم به عند ارتفاعهما إليه.

ذهب بعض الناس إلى أن كتب الديون واجب على أربابها، فرض بهذه الآية، بيعا كان أو قرضا لئلا يقع فيه نسيان أو جحود، وهو اختيار الطبري[3]. وقال ابن جريج: من أدان فليكتب، ومن باع فليشهد.

وقال الجمهور: الأمر بالكتب ندب إلى حفظ الأموال وإزالة الريب، وإذا كان الغريم تقيا فما يضره الكتاب، وإن كان غير ذلك فالكتاب ثقاف في دينه وحاجة صاحب الحق. قال

---

[1]هو سليمان بن داود الجارود الطيالسي،كان ثقة وربما غلط أصله فارسي ومولى لقريش توفي بالبصرة سنة203ه له كتاب المسند. ينظر:الخطيب البغدادي_تاريخ بغداد_(32/10). والذهبي_سير أعلام النبلاء_(378/9). والزركلي_الأعلام_(125/3).

[2]رواه أبو داود الطيالسي_مسند أبي داود الطيالسي_تح : محمد بن عبد المحسن التركي_دار هجر بمصر _ط1/1419ه . 1999م (؟/؟؟).

[3]الطبري_ جامع البيان في تأويل القرآن_(47/6).

بعضهم: إن أشهدت فحزم، وإن ائتمنت ففي حلٍّ وسِعة. ابن عطية: وهذا هو القول الصحيح[1]. ثم قال الإمام: ولا يترتب نسخ في هذا، لأن الله تعالى ندب إلى الكتاب فيما للمرء أن يهبه ويتركه بإجماع، فندبه إنما هو على جهة الحيطة للناس.

7) دلالة الأمر على وعيد والتهديد:

أمّا نموذج هذه الدلالة كان من سورة الكهف من قوله تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَّمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمۡ سُرَادِقُهَاۚ ﴾.[2]

قال الإمام:" في قوله تعالى: (وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَّمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡ)معنى الآية: قل يا محمد لهؤلاء الذين أغفلنا قلوبهم عن ذكرنا: أيها الناس! من ربكم الحق فإليه التوفيق والخذلان، وبيده الهدى والضلال، يهدي من يشاء فيؤمن، ويضل من يشاء فيكفر، ليس إلي من ذلك شيء، فالله يؤتي الحق من يشاء وإن كان ضعيفا، ويحرمه من يشاء وإن كان قويا غنيا، ولست بطارد المؤمنين لهواكم، فإن شئتم فآمنوا، وإن شئتم فاكفروا. وليس هذا بترخيص وتخيير بين الإيمان والكفر، وإنما هو وعيد وتهديد. أي إن كفرتم فقد أعد لكم النار، وإن آمنتم فلكم الجنة."[3]

8) دلالة الأمر على الدعاء[4]:

ونموذج هذه الدلالة هو من سورة مريم من قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ ٱلۡعَظۡمُ مِنِّي وَٱشۡتَعَلَ ٱلرَّأۡسُ شَيۡبًا وَلَمۡ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيّٗا ۝٤ وَإِنِّي خِفۡتُ ٱلۡمَوَٰلِيَ مِن وَرَآءِي وَكَانَتِ

---

[1] ابن عطية_المحرر الوجير في تفسير الكتاب العزيز_تح : عبد السلام عبد الشافي محمد_دار الكتب العلمية _ط1/1422هـ_(384/1).

[2] الكهف /29.

[3] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(393/10).

[4] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(79/11و80).

إِمۡرَأَتِي عَاقِرٗا فَهَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا ۝5 يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنۡ ءَالِ يَعۡقُوبَۖ وَٱجۡعَلۡهُ رَبِّ رَضِيّٗا ﴾.[1]

قال الإمام: في قوله تعالى:(فَهَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا) سؤال ودعاء. ولم يصرح بولد لما علم من حاله وبعده عنه بسبب المرأة. قال قتادة: جرى له هذا الأمر وهو ابن بضع وسبعين سنة. وقيل: خمس وتسعين سنة، وهو أشبه، فقد كان غلب على ظنه أنه لا يولد له لكبره، ولذلك قال:﴿ وَقَدۡ بَلَغۡتُ مِنَ ٱلۡكِبَرِ عُتِيّٗا ﴾.[2]

وقالت طائفة: بل طلب الولد، ثم طلب أن تكون الإجابة في أن يعيش حتى يرثه، تحفظا من أن تقع الإجابة في الولد ولكن يحترم، ولا يتحصل منه الغرض.

قال العلماء: دعاء زكريا عليه السلام في الولد إنما كان لإظهار دينه، وإحياء نُبُوَّته، ومضاعفةً لأجره لا للدنيا، وكان ربه قد عوده الإجابة، ولذلك قال:" ولم أكن بدعائك رب شقيا" أي بدعائي إياك. ثم قال الإمام : "و هذه وسيلة حسنة، أن يتشفع إليه بنعمه، ويستدرَّ فضله بفضله."

فإنه تعالى قال: ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا ٱلۡمِحۡرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزۡقٗاۖ قَالَ يَٰمَرۡيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَاۖ قَالَتۡ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ﴾.[3] فلما رأى خارق العادة استحكم طمعه في إجابة دعوته، فقال تعالى: ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥۖ قَالَ رَبِّ هَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةٗ طَيِّبَةً ﴾.[4]

قال الإمام: إن قال قائل: هذه الآية تدل على جواز الدعاء بالولد، والله سبحانه وتعالى قد حذرنا من آفات الأموال والأولاد، ونبه على المفاسد الناشئة من ذلك، فقال:"﴿ إِنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞ ﴾.[5] وكذلك في الآية التي قبلها: ﴿ إِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ وَأَوۡلَٰدِكُمۡ عَدُوّٗا لَّكُمۡ

[1] مريم /04إلى06.
[2] نفس السورة /08.
[3] آل عمران /37.
[4] نفس السورة /38.
[5] التغابن /15.

فَاحْذَرُوهُمْ ﴾.[1] فالجواب: أن الدعاء بالولد معلوم من الكتاب والسنة ثم إن زكريا عليه السلام تحرز فقال: (ذرية طيبة) وقال:" وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا".

والولد إذا كان بهذه الصفة نفع أبويه في الدنيا والآخرة، وخرج من حد العداوة والفتنة إلى حد المسرة والنعمة وقد دعا النبي ﷺ لأنس خادمه فقال: (اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته)[2] فدعا له بالبركة تحرزا مما يؤدي إليه الإكثار من الهلكة.

وهكذا فليتضرع العبد إلى مولاه في هداية ولده، ونجاته في أُولاهُ وأُخراه اقتداءً بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام والفضلاء، الأولياء .

9) دلالة الأمر على التخيير[3]:

أمّا بالنسبة لنموذج هذه الدلالة فهو من سورة التوبة من قوله تعالى: ﴿ إِسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾.[4] فسَّر الإمام رحمه الله هذه الآية بما يلي:

في قوله تعالى: (إِسْتَغْفِرْ لَهُمْ) قال الإمام: بين تعالى أنه وإن استغفر لهم لم ينفعهم ذلك وإن أكثر من الاستغفار.

واختلف العلماء في تأويل قوله: (إِسْتَغْفِرْ لَهُمْ) هل هو إياس وتخيير فقالت طائفة: المقصود به اليأس بدليل قوله تعالى: (فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ). وذكر السبعين وفاق جرى أو هو عادتهم في العبارة عن الكثير والاغياء . فإذا قال قائلهم: لا أكلمه سبعين سنة صار عندهم بمنزلة قوله:

---

[1] نفس السورة /14

[2] رواه البخاري في صحيحه_كتاب الدعوات_باب دعوة النبي ﷺ لخادمه بطول عمره وبكثرة ماله_(75/8) رح /6344.

[3] القرطبي_الجامع لأحكام القرطبي_(220/8).

[4] التوبة /80.

لا أكلمه أبدا. ومثله في الإغياء[1] قوله تعالى: (في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا)، وقوله عليه السلام: (من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا). وقالت طائفة: هو تخيير– منهم الحسن وقتادة وعروة– إن شئت استغفر لهم وإن شئت لا تستغفر. ولهذا لما أراد أن يصلي على ابن أُبيٍّ قال عمر: أتصلي على عدو الله القائل يوم كذا كذا وكذا؟. فقال: (إني خُيِّرتُ فاخْتَرتُ). قالوا: ثم نسخ هذا لما نزل (سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم). (ذلك بأنهم كفروا) أي لا يغفر الله لهم لكفرهم.

ثم قال : وهذه الآية فهم منها التخيير .

10) دلالة الأمر على كمال القدرة (التكوين)[2]:

ونموذج هذه الدلالة فاخترناه من سورة البقرة ومن قوله تعالى: ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمۡرٗا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾.[3] سنجعل فيه مسألتان وذلك على النحو التالي:

الأولى: في قوله تعالى: (كُن) قال الإمام رحمه الله: قيل: الكاف من كَيْنُونِه، والنون من نُورِه، وهي المراد بقوله عليه السلام: (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق). ويروى: (بكلمة الله التامة) على الإفراد. فالجمع لما كانت هذه الكلمة في الأمور كلها، فإذا قال لكل أمر كن، ولكل شي كن، فهن كلمات. يدُلُّ على هذا ما روي عن أبي ذرٍّ عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن الله تعالى: (عطائي كلام وعذابي كلام)[4]. والكلمة على الإفراد بمعنى الكلمات أيضا، لكن لما تفرقت الكلمة الواحدة في الأمور في الأوقات صارت كلمات ومرجعهن إلى كلمة واحدة. وإنما قيل" تامة" لأن أقَّل الكلام عند أهل اللغة على ثلاثة أحرف: حرف مبتدأ، وحرف تحشى به الكلمة، وحرف يسكت عليه. وإذا كان على حرفين

---

[1] الإغياء : هو أن يثبت حكماً لشيء عام ثم يقول (و لو كذا) أو (و إن كذا) ثم يذكر بعض أفراد العام.

[2] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_ (89/2و90).

[3] البقرة /117.

[4] رواه أحمد في مسنده_مسند الأنصار_حديث أبي ذر الغفاري_(428/35) رح /2154. قال الألباني حديث ضعيف من رواية ابن ماجه.

فهو عندهم منقوص، كيدٍ ودمٍ وفمٍ، وإنما نَقَصَ لِعِلةٍ . فهي من الآدميين من المنقوصات لأنها على حرفين، ولأنها كلمة ملفوظة بالأدوات. ومن ربنا تبارك وتعالى تامة، لأنها بغير الأدوات، تعالى عن شبه المخلوقين.

الثانية: في قوله تعالى:" فَيَكُونُ " قُرِئَ برفع النُونُ على الاستئناف. قيل : فهو يكون، أو فإنَّهُ يكون.

وقال غيره: هو معطوف على" يقول"، فعلى الأوَّل كائناً بعد الأمر، وإن كان معدوما فإنه بمنزلة الموجود إذا هو عنده معلوم. وعلى الثاني كائناً مع الأمر، واختاره الطبري وقال: أمره للشيء ب" كن" لا يتقدم الوجود ولا يتأخر عنه، فلا يكون الشيء مأمورا بالوجود إلا وهو موجود بالأمر، ولا موجودا إلا وهو مأمور بالوجود.[1] قال: ونظيره قيام الناس من قبورهم لا يتقدم دعاء الله ولا يتأخر عنه، كما قال" ثم إذا دعاكم دعوة من الأرض إذا أنتم تخرجون. وضَّعَف ابن عطية هذا القول وقال: هو خطأ من جهة المعنى، لأنه يقتضي أن القول مع (أو على جهة) التكوين والوجود.[2]

قال الماوردي فإن قيل: ففي أي حال يقول له كن فيكون؟ أفي حال عدمه، أم في حال وجوده؟ فإن كان في حال عدمه استحال أن يأمر إلا مأمورا، كما يستحيل أن يكون الأمر إلا من آمر، وإن كان في حال وجوده فتلك حال لا يجوز أن يأمر فيها بالوجود والحدوث، لأنه موجود حادث؟ قيل عن هذا السؤال أجوبة ثلاثة:

أحدها– أنه خبر من الله تعالى عن نفوذ أوامره في خلقه الموجود، كما أمر في بني إسرائيل أن يكونوا قردة خاسئين، ولا يكون هذا واردا في إيجاد المعدومات.

[1] الطبري_جامع البيان في تأويل القرآن_–مصدر سابق–(544/2).

[2] ابن عطية_المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز_(202/1).

الثاني– أن الله عز وجل عالم بما هو كائن قبل كونه، فكانت الأشياء التي لم تكن وهي كائنة بعلمه قبل كونها مشابهة للتي هي موجودة، فجاز أن يقول لها: كوني. ويأمرها بالخروج من حال العدم إلى حال الوجود، لتصور جميعها له ولعلمه بها في حال العدم.

الثالث– أن ذلك خبر من الله تعالى عام عن جميع ما يحدثه ويكونه إذا أراد خلقه وإنشاءه كان، ووجد من غير أن يكون هناك قول يقوله، وإنما هو قضاء يريده، فعبر عنه بالقول وإن لم يكن قولاً[1].

[1] الماوردي_تفسير الماوردي(النكت والعيون)_تح : السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم_دار الكتب العلمية بيروت لبنان _(د: ط ت) (179/1).

المبحث الثاني: نماذج تطبيقية من القرآن الكريم لدلالة النهي في تفسير القرطبي:

سنعرض في هذا المبحث أهم دلالات النهي في تفسير القرطبي وتحليلها.

1) دلالة النهي على التحريم[1]:

نموذج هذه الدلالة من سورة النساء، وذلك من قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا ۖ وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾.[2] قال القرطبي في هذه الآية أربع مسائل وهي كتالي:

الأولى: في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾قال القرطبي:" يقال: كان الناس يتزوجون امرأة الأب برضاها بعد نزول قوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ﴾.[3]حتى هذه الآية: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم ﴾. فصار حراماً في الأحوال كلها، لأن النكاح يقع على الجماع والتزوج، فإن كان الأب تزوج امرأة أو وطئها بغير نكاح، حَرُمت على ابنه".

الثانية: في قوله تعالى:﴿مَا نَكَحَ ﴾قيل: المراد بها النساء، وقيل: العقد، أي نكاح آبائكم الفاسد المُخالف لدين الله تعالى، إذ الله قد أحكم وجه النكاح، وفصّل شروطه.ثم قال الإمام: وهو اختيار الطبري[4] ف (من) متعلقة ب (تنكحوا) و(ما نكح) مصدر. قال:" ولو كان معناه ولا تنكحوا النساء اللاتي نكح آباؤكم لوجب أن يكون موضع (ما) (من). فالنهي على هذا

---

[1] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(103/5إلى105)و (311/5) في تفسيره للآية92من نفس السورة.

[2] النساء /22.

[3] النساء /19.

[4] هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري (و/224هـ . 839م. ت/310هـ . 923م.)من طبرستان واستوطن بغداد وتوفي فيها من مصنفاته:تفسير الطبري أو جامع البيان في تأويل القرآن. ينظر: ابن عساكر_تاريخ دمشق-مصدر سابق- (188/52). وتاج الدين السبكي_طبقات الشافعية الكبرى-مصدر سابق- (120/3). وابن كثير _طبقات الشافعيين-مصدر سابق- (222/1). والزركلي_ الأعلام-مصدر سابق- (69/6).

إنما وقع على ألا ينكحوا مثل نكاح آبائهم الفاسد"[1]. والأول أصح، وتكون (ما) بمعنى (الذي) و(من). والدليل عليه أن الصحابة تلقت الآية على ذلك المعنى، ومنه استدلت على منع نكاح الأبناء حلائل الآباء. وقد كان في العرب قبائل قد اعتادت أن يخلف ابن الرجل على امرأة أبيه،و كانت هذه السيرة في الأنصار لازمة، وكانت في قريش مباحة مع التراضي. ألا ترى أن عمرو بن أمية[2] خلف على امرأة أبيه بعد موته فولدت له مسافرا وأبا معيط، وكان لها من أمية أبو العيص وغيره، فكان بنو أمية إخوة مسافر وأبي معيط وأعمامهما. وقد كان في العرب من تزوج ابنته، وهو حاجب بن زُرارَة تمجس وفعل هذه الفعلة، ذكر ذلك النَّضْرُ بن شُمَيْلٍ[3] في كتاب المثالب. فنهى الله المؤمنين عما كان عليه آباؤهم من هذه السيرة.

الثالثة: في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾. قال الإمام: أَيْ تَقَدَّمَ ومَضَى. وَالسَّلَفُ، مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ آبَائِكَ وَذَوِي قَرَابَتِكَ. وَهَذَا اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ، أَيْ لَكِنَّ مَا قَدْ سَلَفَ فَاجْتَنِبُوهُ وَدَعُوهُ. وَقِيلَ: (إِلَّا) بِمَعْنَى بَعْدَ، أَيْ بَعْدَ مَا سَلَفَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:﴿ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ ﴾.[4] أَيْ بَعْدَ الْمَوْتَةِ الْأُولَى. وَقِيلَ: (إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ) أَيْ وَلَا مَا سَلَفَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾.[5] يَعْنِي وَلَا خَطَأً، فقوله: (وما كان) ليس على النفي وإنما هو على التحريم والنهي ولو كانت على النفي لما وجد مؤمن قتل مؤمنا

---

[1] ابن جرير الطبري_ جامع البيان في تأويل القرآن_تح: أحمد محمد شاكر_مؤسسة الرسالة (د:ب) ط1420/1هـ . 2000م (138/8).

[2] ينظر إلى ترجمته من :الأصفهاني_كتاب الأغاني_دار الكتب المصرية القاهرة _ط1371/2هـ . 1952م (17/1)

[3] هو أبو الحسن النضر بن شميل بن خرشة بن يزيد(زيد) المازني، كان عالما بفنون من العلم صدوقا ثقة صاحب غريب وفقه وشعر ومعرفة بأيام العرب ورواية الحديث.ينظر:ابن خلكان_وفيات الأعيان_(397/5). وشمس الدين الذهبي_سير أعلام النبلاء_(328/9).

[4] الدخان /56.

[5] النساء /92.

قط، لأن ما نفاه الله فلا يجوز وجوده. وَقِيلَ: فِي الْآيَةِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، مَعْنَاهُ: وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ. وَقِيلَ: فِي الْآيَةِ إِضْمَارٌ لِقَوْلِهِ (وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ) فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ تُعَاقَبُونَ وَتُؤَاخَذُونَ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ.

الرابعة: في قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾. قال الإمام أنَّ الله تعالى عَقَّبَ بِالذَّمِّ الْبَالِغِ الْمُتَتَابِعِ_ أي في ختامه للآية_، وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ فِعْلٌ انْتَهَى مِنَ الْقُبْحِ إِلَى الْغَايَةِ _أي أنه من القبح بما كان_.

وقال ابن عرفة[1]: كانت العرب إذا تزوج الرجل امرأة أبيه فأولدها قيل للولد المقتي. وأصل المقت البغض، من مقته يمقته مقتا فهو ممقوت ومقيت. فكانت العرب تقول للرجل من امرأة أبيه: مقيت، فسمى تعالى هذا النكاح (مقتاً) إذْ هو ذا مقتٍ يلحق فاعله.

وقيل: المراد بالآية النهي عن أن يطأ الرجل امرأة وطئها الآباء، إلا ما قد سلف من الآباء في الجاهلية من الزنا بالنساء لا على وجه المُناكَحَة فإنه جائز لكم زواجهن.

2) دلالة النهي على الكراهة والتحريم[2]:

ونموذج هذه الدلالة من سورة الأنعام وذلك من قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٌۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ﴾.[3]

قال الإمام رحمه الله تعالى أن في هذه الآية خمس مسائل (و سنأخذ منهن ما يتناسب مع موضوعنا) وهذه المسائل هي كالتالي:

---

[1] لم نعرف من هو ابن عرفة الذي يقصده الإمام القرطبي ولا يعقل أنه يقصد ابن عرفة المالكي لأنه توفي سنة 803هـ والإمام رحمه توفي سنة 671هـ.

[2] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(74/7إلى76).

[3] الأنعام /121.

الأولى: _ بدأ الإمام بحديثين رواهما أبو داود والنسائي ليُبيّن سبب نزول هذه الآية_ قال الإمام:" روى أبو داود قال: جاءت اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله؟ فأنزل الله عز وجل:" ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه" إلى آخر الآية"[1]. وروى النسائي عن ابن عباس في قوله تعالى:" ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه" قال: خاصمهم المشركون فقالوا: ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم أنتم أكلتموه، فقال الله سبحانه لهم: لا تأكلوا، فإنكم لم تذكروا اسم الله عليها"[2].

الثانية: _ ذكر الإمام أنه من خلال تفسير المسألة الأولى تنتج مسألة أصولية وهي صيغ ألفاظ العموم[3]، فأشار الإمام إلى هذه المسألة وذكر أقوال العلماء فيها_.

قال الإمام:" وتنشأ هنا مسألة أصولية، وذلك أن اللفظ الوارد على سبب هل يُقْصَرُ عليه أم لا_اللفظ المقصود هو"وَ لاَ تَأْكُلوا"_، فقال علماؤنا: لا إشكال في صحة دعوى العموم فيما يذكره الشارع ابتداء من صيغ ألفاظ العموم. أما ما ذكره جوابا لسؤال[4] ففيه تفصيل، على ما هو معروف في أصول الفقه، إلا أنه إن أتى بلفظ مستقل دون السؤال لحق بالأول في صحة القصد إلى التعميم. فقول:" لا تأكلوا" ظاهر في تناول الميتة، وتدخل فيه ما ذكر عليه غير اسم الله بعموم أنه لم يذكر عليه اسم الله، وبزيادة ذكر غير اسم الله سبحانه عليه الذي يقتضي تحريمه نصا بقوله: ﴿ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ ﴾.[5] أي ذكر عليه غير اسم الله تعالى،

---

[1] رواه أبي داود في سننه_باب في ذبائح أهل الكتاب_ (101/3) رح/2819.قال الألباني:صحيح لكن ذِكر اليهود فيه منكر والمحفوظ أنهم المشركون.

[2] رواه النسائي في سننه_باب تأويل قول الله عز وجل:و لا تأكلوا مما لم يذكر اسم عليه_(237/7) رح/4437. قال الألباني صحيح الإسناد.

[3] اللفظ العام هو:اللفظ الذي يدل بحسب وضعه اللغوي على شموله واستغراقه لجميع الأفراد التي يصدق عليها معناه من غير حصر كلفظ "كل"و "جميع" ...الخ .ينظر: عبد الوهاب خلاف_علم أصول الفقه_مكتبة الدعوة الإسلامية شباب الأزهر _ط8/ لدار القلم(د:ت) (ص181).

[4] يقصد به السؤال الذي ذكره في بداية المسألة: هل يُقصر على اللفظ الوارد لسبب أم لا؟

[5] البقرة /173.

وهي ذبيحة المجوسي والوثني والمعطل الذي لا يعتقد شيئا فيذبح لنفسه. وهل يدخل فيه ما ترك المسلم التسمية عمدا عليه من الذبح، وعند إرسال الصيد. اختلف العلماء في ذلك على أقوال خمسة:

القول الأول: إن تركها سهوا أكلا جميعا، وهو رواية عن أحمد بن حنبل. فإن تركها عمدا لم يؤكلا، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وغيرهم .

القول الثاني: إن تركها عامدا أو ناسيا يأكلهما. وهو قول الشافعي والحسن، وروي ذلك عن ابن عباس وأبي هريرة وعطاء وسعيد بن المُسيِّب وجابر بن زيد وعكرمة وغيرهم. وحكى الزهراوي عن مالك بن أنس أنه قال: تؤكل الذبيحة التي تركت التسمية عليها عمدا أو نسيانا. وروي عن ربيعة أيضا.

القول الثالث: إن تركها عامدا أو ساهيا حرم أكلها، قال محمد بن سيرين وعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة وعبد الله بن عمر ونافع وعبد الله بن زيد الخطمي والشعبي، وبه قال أبو ثور وداود بن علي وأحمد في رواية.

القول الرابع: إن تركها عامدا كره أكلها، قاله القاضي أبو الحسن والشيخ أبو بكر من علمائنا.

القول الخامس: قال أشهب: تؤكل ذبيحة تارك التسمية عمدا إلا أن يكون مستخفا، وقال نحوه الطبري. فلما قال الله تعالى:" فكلوا مما ذكر اسم الله عليه" وقال:" ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه" فبين الحالين وأوضح الحكمين. فقول:" لا تأكلوا" نهي على التحريم لا يجوز حمله على الكراهة، لتناول في بعض مقتضياته الحرام المحض، ولا يجوز أن يتبعض، أي يراد به التحريم والكراهة معا، وهذا من نفيس الأصول.

وأما الناسي فلا خطاب توجه إليه إذ يستحيل خطابه، فالشرط ليس بواجب عليه. وأما التارك للتسمية عمدا فلا يخلو من ثلاثة أحوال: إما أن يتركها إذا أضجع الذبيحة و**يقول:** قلبي مملوء من أسماء الله تعالى وتوحيده فلا أفتقر إلى ذكر بلساني، فذلك يُجْزِئُهُ لأنه ذكر

الله جل جلاله وعظمه. **أو يقول:** إن هذا ليس بموضع تسمية صريحة، إذ ليست بقربة، فهذا أيضا يُجْزِئُهُ. **أو يقول:** لا أُسمي، وأي قدر للتسمية، فهذا مُتهاوِنٌ فاسقٌ لا تؤكل ذبيحته.

3) دلالة النهي على الدعاء[1]:

ونموذج هذه الدلالة من سورة آل عمران في قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴾.[2] ذكر الإمام أنّ في هذه الآية مسألتان ولكن ما يخدم بحثنا هي المسألة الأولى فقط هي كالتالي:

الأولى: وهي في قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا ﴾ قال: في الكلامِ حذفٌ تقديره "يقولون". وهذا حكاية عن الراسخين. ويجوز أن يكون المعنى قل يا محمد، ويقال: إزاغة القلب فساد وميل عن الدين، أفكانوا يخافون وقد هدوا أن ينقلهم الله إلى الفساد؟ فالجواب أن يكونوا سألوا إذ هداهم الله ألا يبتليهم بما يثقل عليهم من الأعمال فيعجزوا عنه، نحو: ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم ﴾.[3] قال ابن كيسان: سألوا ألا يزيغوا فيزيغ الله قلوبهم، نحو: ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾.[4] أي ثبتنا على هدايتك إذ هديتنا وألا نزيغ فنستحق أن تزيغ قلوبنا. وقيل: هو منقطع مما قبل، وذلك أنه تعالى لما ذكر أهل الزيغ عقَّب ذلك بأن علَّم عباده الدعاء إليه في ألا يكونوا من الطائفة الذميمة التي ذكرت وهي وأهل الزيغ.

---

[1] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(19/4إلى20).

[2] آل عمران /08.

[3] النساء /66.

[4] الصف /05.

وفي الموطأ عن أبي عبد الله الصُّنابِحيُّ[1] أنه قال: "قَدِمْتُ المدينة في خلافة أبي بكر الصديق فصليتُ وراءه المغرب، فقرأ في الركعتين الأوليين بأم القرآن وسورة من قصار المفصل، ثم قام في الثالثة، فدنوت منه حتى إن ثيابي لتكاد تمس ثيابه، فسمعته يقرأ بأم القرآن وهذه الآية" ربنا لا تزغ قلوبنا" الآية"[2]. قال العلماء: قراءته بهذه الآية ضَربٌ من القنوت والدعاء لما كان فيه من أمر أهل الردة. وروى الترمذي من حديث شَهْرٍ بن حَوْشَبٍ[3] قال: قلت لأم سلمة: يا أم المؤمنين، ما كان أكثر دعاء رسول الله ﷺإذا كان عندك؟ قالت: كان أكثر دعائه" يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك". فقلت: يا رسول الله، ما أكثر دعاءك يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك! قال:" يا أم سلمة إنه ليس آدمي إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع الله فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ".

فتلا معاذ[4] " رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا "[5].

---

[1]هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن عُسيلة المُراديُّ،الصُنابحي نزيل دمشق قدِم المدينة بعد وفاة النبيﷺ بِلياٍل وهو صاحب عبادة بن الصامت. ينظر: شمس الدين الذهبي_سير أعلام النبلاء_(505/3). وابن عساكر_تاريخ دمشق_(117/35).

[2]رواه مالك بن أنس_الموطأ_تح : محمد مصطفى الأعظمي_مؤسسة زيد بن سلطان أل نهيان للأعمال الخيرية أبو ظبي الإمارات_ط1425/1هـ . 2004م _كتاب الصلاة_باب القراءة في المغرب والعشاء_(107/2) رح/259.

[3]هو شهر بن حوشب الأشعري الشامي الحمصي ويقال الدمشقي أبو سعيد ويقال أبو عبد الله ويقال أبو عبد الرحمن مولى الصحابية أسماء بنت يزيد الأنصارية وكان متروك الحديث.ينظر: البخاري_ التاريخ الكبير_تح: محمد عبد المعيد خان_(د: د . ت . ب)_ دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن _(258/4). وشمس الدين الذهبي_سير أعلام النبلاء_(372/4). والزركلي_الأعلام_(178/3).

[4]هو أحد رجال سند هذا الحديث.

[5]رواه الترمذي في سننه_تح : بشار عواد معروف_دار الغرب الإسلامي بيروت سنة 1998م_أبواب الدعوات_الباب90_(423/5) رح/3522 حديث حسن. قال الألباني: صحيح. ينظر: الألباني–سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها_مكتبة المعارف الرياض _ط1416/1هـ . 1996م_ (126/5) رح/2091.

4) دلالة النهي على التسلية والوعيد والتهديد[1]:

أمّا نموذج هذه الدلالة فهو من سورة إبراهيم من قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿42﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ۖ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ ﴿43﴾ وَأَنذِرِ ٱلنَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ ٱلْعَذَابُ فَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رَبَّنَآ أَخِّرْنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ ٱلرُّسُلَ ۗ أَوَلَمْ تَكُونُوٓا۟ أَقْسَمْتُم مِّن قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ ﴾.[2]

في هاته الآيتين لم يحدد الإمام عدد المسائل لذا سنقوم بترقيمها بما يخدم موضوعنا.

الأولى: وهي من قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ قال الإمام: وهذا تسلية للنبي ﷺ بعد أن أعجبه من أفعال المشركين ومخالفتهم دين إبراهيم، أي اصْبِر كما صَبَر إبراهيم، وأَعْلِمِ المشركين أن تأخير العذاب ليس للرضا بأفعالهم، بل سنة الله إمهال العُصَاة مُدَّة. قال ميمون بن مِهْران[3]: هذا وعيدٌ للظالم، وتعزيةٌ للمظلوم.

و أمّا قوله: (إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ) يعني مشركي مكة يمهلهم ويؤخر عذابهم. وقراءة العامة" يؤخرهم" بالياء واختاره أبو عبيد وأبو حاتم لقوله:" ولا تحسبن الله". وقرأ الحسن والسلمي وروي عن أبي عمرو أيضا" نؤخرهم" بالنون للتعظيم.

و أمّا قوله: (إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ) أي لا تُغْمَضُ من هَوْلِ ما تراه في ذلك اليوم، قاله الفراء. يقال: شَخَصَ الرَّجُلُ بَصَرَهُ وشَخَصَ البَصَرُ نَفْسُه أي سما وطمح من هول ما يرى. قال ابن عباس: تشخص أبصار الخلائق يومئذ إلى الهواء لشدة الحيرة فلا

---

[1] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(376/9إلى378).

[2] إبراهيم /42و43و44.

[3] هو ميمون بن مهران ويكنى بِأبو أيوب ولد سنة40هـ أي عام موت علي رضي الله عنه، كان مولى لامرأة في الكوفة ثم أعتقته وعاش بالرِّقة وكان ثقة كثير الحديث. ينظر: ابن عساكر_تاريخ دمشق_(336/61). وشمس الدين الذهبي_سير أعلام النبلاء_(71/5).و البغدادي_الطبقات الكبرى_تح: محمد عبد القادر عطا_دار الكتب العلمية بيروت _ط1410/1هـ . 1990م (332/7).

يرمضون. وأمّا قوله: (مُهۡطِعِينَ) أي مسرعين، قاله الحسن وقتادة وسعيد بن حبير، مأخوذ من أهطع يهطع إهطاعا إذا أسرع ومنه قوله تعالى: ﴿مُّهۡطِعِينَ إِلَى ٱلدَّاعِۖ﴾.[1] أي مسرعين.

و قوله: (مُقۡنِعِي رُءُوسِهِمۡ) أي رافعي رؤسهم ينظرون في ذل. وإقناع الرأس رفعه، قاله ابن عباس ومجاهد.

و في قوله:(لَا يَرۡتَدُّ إِلَيۡهِمۡ طَرۡفُهُمۡ) أي لا ترجع إليهم أبصارهم من شدة النظر فهي شاخصة النظر. وأمّا قوله: (وَأَفۡـِٔدَتُهُمۡ هَوَآءٌ) أي لا تغني شيئا من شدة الخوف. ابن عباس: خالية من كل خير. كقولك في البيت الذي ليس فيه شيء: إنما هو هواء.

الثانية: وهي في قوله تعالى: (وَأَنذِرِ ٱلنَّاسَ) ففي هذه استدل الإمام بقول ابن عباس رضي الله عنه حيث قال: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرَادَ أَهْلَ مَكَّةَ.

و المراد من قوله تعالى: (يَوۡمَ يَأۡتِيهِمُ ٱلۡعَذَابُ) وهو يوم القيامة، أي خوفهم ذلك اليوم. وإنما خصهم بيوم العذاب وإن كان يوم الثواب، لأن الكلام خرج مخرج التهديد للعاصي.

(فَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ) أي في ذلك اليوم (رَبَّنَآ أَخِّرۡنَآ) أي أمهلنا.

(إِلَىٰٓ أَجَلٖ قَرِيبٖ) سألوه الرجوع إلى الدنيا حين ظهر الحق في الآخرة. (نُّجِبۡ دَعۡوَتَكَ) أي إلى الإسلام. (وَنَتَّبِعِ ٱلرُّسُلَ). فيجابوا: (أَوَلَمۡ تَكُونُوٓاْ أَقۡسَمۡتُم مِّن قَبۡلُ) يعني في دار الدنيا. قال مجاهد: هو قَسَمُ قريشٍ أنهم لا يُبْعثون. ابن جريج: هو ما حكاه عنهم في قوله: ﴿وَأَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ لَا يَبۡعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُۚ﴾.[2] قال الإمام: هذا تعجيب من صنعهم.

و أمّا في قوله تعالى: " مَا لَكُم مِّن زَوَالٖ " قال الإمام ففيه تأويلان:

أحدهما- ما لكم من انتقال عن الدنيا إلى الآخرة، أي لا تبعثون ولا تحشرون، وهذا قول

[1] القمر /08.

[2] النحل /38.

مجاهد. الثاني-" ما لكم من زوال" أي من العذاب.

5) دلالة النهي على التحذير:

أمّا بالنسبة لنموذج هذه الدلالة هو من سورة البقرة وذلك من قوله تعالى: ﴿ وَأَوْصَىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾.[1] و من قوله أيضا: ﴿ وَاتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾.[2] قال الإمام في تفسيره لهاتين الآيتين :

الأولى: في قوله تعالى:(فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ) وصف الإمام هذه الآية بقوله: إِيجَازٌ بَلِيغٌ. وَالْمَعْنَى: إلْزَمُوا الْإِسْلَامَ وَدُومُوا عليه ولا تفارقوه حتى، تموتوا.

فأتى بلفظ موجز يتضمن المقصود، ويتضمن وعظاً وتذكيراً بالموت، وذلك أن المرء يتحقق أنه يموت ولا يدري متى، فإذا أمر بأمر لا يأتيه الموت إلا وهو عليه، فقد توجه الخطاب من وقت الأمر دائبا لازما.

وقوله:" فَلَا" نهيٌ" تَمُوتُنَّ" في موضع جزم بالنهي، أكد بالنون الثقيلة، وحذفت الواو لالتقاء الساكنين.

وفي قوله:" إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ " ابتداء وخبر في موضع الحال، أي محسنون بربكم الظن، وقيل مخلصون، وقيل مفوضون، وقيل مؤمنون.[3]

الثانية: وهي من قوله تعالى:(وَاتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ.....) بدأ الإمام بإيراد سبب نزول الآية مشيراً إلى أقوال العلماء فيها وذكر الراجح من هذه الأقوال ثم ذكر الدلالة وذلك بقوله: والآية وعْظٌ لجميع الناس وأمر يخص كل إنسان. وفي هذه الآية نص على أن الثواب والعقاب

---

[1] البقرة /132.

[2] البقرة /281.

[3] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(136/2).

متعلق بكسب الأعمال، وجمهور العلماء على أن هذا اليوم المحذر منه هو يوم القيامة والحساب والتوفية.[1]

6) دلالة النهي على التحقير:

ونموذج هذه الدلالة من سورة لقمان وذلك من قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾.[2] قال القرطبي أن في هذه الآية ثلاثة مسائل، سنعرض فقط المسألتين الثانية والثالثة لتعلقهما بموضوع البحث وذلك كما يلي:

الأولى (القصد الثانية في التفسير): قال الإمام في تفسيره للآية : معنى الآية: ولا تمل خدك للناس كبرا عليهم وإعجابا واحتقاراً لهم. وهذا تأويل ابن عباس وجماعة. وقيل: هو أن تَلْوِيَ شِدْقَكَ[3] إذا ذكر الرجل عندك كأنك تحتقره، فالمعنى: أقبل عليهم متواضعا مؤنسا مستأنسا، وإذا حدثك أصغرهم فأصغ إليه حتى يكمل حديثه. وكذلك كان النبي ﷺ يفعل.

قال الإمام: ومن هذا المعنى ما رواه مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث)[4]. فالتدابر الإعراض وترك الكلام والسلام ونحوه. وإنما قيل للإعراض تدابر لأن من أبغضته أعرضت عنه ووليته دبرك، وكذلك يصنع هو بك. ومن أحببته أقبلت عليه بوجهك وواجهته لتسره ويسرك، فمعنى التدابر موجود فيمن صعر

---

[1] المصدر السابق_(375/3).

[2] لقمان /18.

[3] الشِّدق جانب الفم بالفتح والكسر،جمعه شدوق ورجل أشدق واسع الشِّدقين،و أصله شِدق الوادي بالكسر عرضه وناحيته. ينظر أبو العباس_المصباح المنير في غريب الشرح الكبير_المكتبة العلمية بيروت _(د: ط . ت) _(307/1). والزبيدي_تاج العروس من جواهر القاموس_ مصدر سابق _ (490/25).

[4] رواه أحمد بن حنبل في مسنده(مسند الإمام أحمد بن حنبل)_تح: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرون_ بإشراف الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي_مؤسسة الرسالة _ط1/1421هـ . 2001م_مسند أنس بن مالك رضي الله عنه _(128/19) رح/12073.

خده، وبه فسّر مجاهد الآية. وقال ابنُ خُوَيْزِ مَنْدادَ: قوله:" ولا تصاعر خدّك للناس" كأنه نهى أن يذل الإنسان نفسه من غير حاجة، ونحو ذلك روي عن النبي ﷺأنه قال: (ليس للإنسان أن يذل نفسه).

الثانية:(القصد الثالثة في التفسير): قال الإمام في قوله تعالى: (وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا) هذا نَهْيٌ عن الْخُيَلَاءِ وأَمْرٌ بِالتَّوَاضُعِ[1]. والْمَرَحُ : شِدَّةُ الْفَرَحِ. وقِيلَ: التَّكَبُّرُ في الْمَشْيِ. وقيل: تَجَاوُزُ الْإِنسانِ قَدْرَهُ. وهو النَّشَاطُ وَالْمَشْيُ فرحًا في غير شغلٍ وفي غير حاجة. وأهل هذا الْخلُقِ ملَازِمُونَ لِلْفَخْرِ وَالْخُيَلَاءِ، فَالْمَرِحُ مُخْتَالٌ في مِشْيَتِه.[2]

7) دلالة النهي على التوبيخ[3]:

أمّا نموذج هذه الدلالة فهو من سورة الكهف ومن قوله تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌۢ ۖ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا ﴾.[4] قال الإمام رحمه الله في تفسيره لهذه الآية:

وَقَف عزَّ وجَلَّ الكَفرةَ على جِهة التوبيخ بقوله: أفتتخذونه يا بنى آدم وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو أي أعداء، فهو اسم جنس (بئس للظالمين بدلا) أي بئس عبادة الشيطان بدلا عن عبادة الله. أو بئس إبليس بدلا عن الله.

و في قوله تعالى: (أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ) ذكر الإمام اختلاف العلماء في إبليس هل له ولدٌ وزوجة أم لا؟ فقال: واختلف هل لإبليس ذرية من صلبه، فقال الشعبي: سألني رجل فقال هل لإبليس زوجة؟ فقلت: إن ذلك عرس لم أشهده، ثم ذكرت قوله" أفتتخذونه وذريته أولياء" فعلمت أنه لا تكون ذرية إلا من زوجة فقلت نعم.

---

[1] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(260/10).

[2] المصدر السابق _(70/14).

[3] القرطبي_الجامع لأحكام القرآن_(420/10).

[4] الكهف / 50.

وقال مجاهد: إن إبليس أدخل فرجه في فرج نفسه فباض خمس بيضات، فهذا أصل ذريته.

وقيل: إن الله تعالى خلق له في فخذه اليمنى ذكرا وفي اليسرى فرجا، فهو ينكح هذا بهذا فيخرج له كل يوم عشر بيضات، يخرج من كل بيضة سبعون شيطانا وشيطانة، فهو يخرج وهو يطير، وأعظمهم عند أبيهم منزلة أعظمهم في بني آدم فتنة، وقال قوم: ليس له أولاد ولا ذرية، وذريته أعوانه من الشياطين.

قال القشيري أبو نصر: والجملة أن الله تعالى أخبر أن لإبليس أتباعا وذرية، وأنهم يوسوسون إلى بني آدم وهم أعداؤهم، ولا يثبت عندنا كيفيةٌ في كيفيةِ التوالد منهم وحدوث الذرية عن إبليس، فيتوقف الأمر فيه على نقل صحيح.

وبعد عرضه لأقوال العلماء ذكر رأيه وترجيحه بقوله:" (قلت): الذي ثبت في هذا الباب من الصحيح ما ذكره الحُميدي[1] في الجمع بين الصحيحين عن الإمام أبي بكر البرقاني[2] أنه خَرَّج في كتابه مسندا عن أبي محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ من رواية عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال قال رسول الله ﷺ:" لا تكن أول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فبِهَا باض الشيطان وفرَّخ". وهذا يدل على أن للشيطان ذرية من صلبه"[3].

---

[1] هو محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي، أبو عبد الله بن أبي نصر مؤرخٌ محدِّثٌ أندلسي،أصله من قرطبة وهو صاحب وتلميذ الإمام ابن حزم أقام ببغداد وتوفي فيها من كتبه: الجمع بين الصحيحين. ينظر: ابن عساكر_تاريخ دمشق_(77/55). وشمس الدين الذهبي_سير أعلام النبلاء_ (120/19) . والزركلي_الأعلام_(327/6).

[2] هو أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب أبو بكر الشافعي المعروف بالبرقاني عالم بالحديث،من أهل خوارزم استوطن بغداد ومات فيها له مسند ضمنه ما اشتمل عليه البخاري ومسلم. ينظر: بن كثير_طبقات الشافعيين_(386/1). وشمس الدين الذهبي_سير أعلام النبلاء_(464/17). والزركلي_الأعلام_(212/1).

[3] لم نجد هذا الحديث من كتاب الجمع بين الصحيحين، ولكن تم تخريجه من صحيح مسلم ومن غير السند المذكور أعلاه. ينظر: مسلم_صحيح مسلم-مصدر سابق-(1906/4) رح /2451.

الخاتمة

خاتمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على الهادي الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فإننا نحمد الله الذي وفقنا إلى إتمام هذه الرسالة المسماة" دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي–نماذج تطبيقية من القرآن الكريم–" فما وُفِقنا فيه فمن الله وحده وما أخطأنا فيه فمن أنفسنا.

و كآخر محطة لهذه الدراسة فإننا توصلنا إلى جملة من النتائج والتوصيات يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولاً: نتائج البحث:

1) إنّ الجانب التطبيقي لعلم أصول الفقه له أهمية كبيرة وفائدة أكبر تعود على الطالب أو الباحث وذلك من جهة ترسيخ المعلومة وتحفيظها وإعمال الذهن في البحث من جهة أخرى، بذلك يتسنى فهم المسائل من مصادرها الأصلية.
2) من خلال ما تم التطرق له في الفصل الثاني لبعض معاني الأمر والنهي عند القرطبي في تفسيره تبيّن لنا أنّ للإمام له اطلاع واسع في علم أصول الفقه.
3) الاعتماد على سياق المعاني والدلالات أهم ما يجب على الأصولي الانتباه إليه وهذا لا يتحصّل إلا بالعلم الوافر.
4) أن دلالة الأمر والنهي عند الإمام القرطبي في تفسير الجامع تعددت وتنوعت بحسب وورد الآية ومقتضاها وبمراعاة سبب نزولها والقراءات الواردة عليها وكذا كيفية إعرابها.
5) أنه اتخذ نفس موقف الأصوليين في إبرازه لدلالتي الأمر والنهي.

ثانياً: مقترحات البحث:

1. ضرورة اهتمام فريق من الباحثين بالجانب الأصولي الفقهي في تفسير القرطبي ذلك أن أغلب ما اعتني به من تفسيره هو الجانب اللغوي، الترجيح الفقهي القراءات.
2. ضرورة تدريس دلالات الألفاظ وذلك لفهم الكلمات فهماً سليماً.
3. ضرورة الاهتمام بالتفاسير لما فيها من علم كلي جامع مانع وملما بكل العلوم.

ختاماً:

الحمد لله أن وفقنا لإتمام هذا العمل وأن يكون خالصاً لوجهه الكريم، منتظرين النصائح الرشيدة والتوجيهات السديدة والمفيدة من السادة أعضاء لجنة المناقشة، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

الفهارس العامة

واشتملت على ما يلي:

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث والآثار.
- فهرس الأعلام.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات

فهرس الآيات

الرقم	طرف الآية	رقم الآية	اسم السورة	الصفحة
.1	قال الله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى ۖ ﴾	222	البقرة	22
.2	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾	267	البقرة	37
.3	﴿ فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ ﴾	60	البقرة	37
.4	﴿ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾.	196	البقرة	40
.5	﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ ﴾.	233	البقرة	40
.6	﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۖ ﴾.	228	البقرة	41
.7	﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ ﴾.	258	البقرة	41
.8	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾.	183	البقرة	42
.9	﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ ﴾.	43	البقرة	44
.10	﴿ ۖ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾.	282	البقرة	44
.11	﴿ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ۖ ﴾.	65	البقرة	45
.12	﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ ﴾.	221	البقرة	51
.13	﴿ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾.	279	البقرة	52
.14	﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ ﴾	197	البقرة	52
.15	﴿ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ ﴾. ،	237	البقرة	53
.16	﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾.	286	البقرة	54
.17	﴿ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ ﴾.	237	البقرة	54

.18	﴿ فَوَيۡلٞ لِّلَّذِينَ يَكۡتُبُونَ ٱلۡكِتَٰبَ بِأَيۡدِيهِمۡ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ ﴾.	79	البقرة	54
.19	﴿ وَلَا تَكۡتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَۚ وَمَن يَكۡتُمۡهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٞ قَلۡبُهُۥۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴾.	283	البقرة	55
.20	﴿ قَالُواْ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٞ لَّا فَارِضٞ وَلَا بِكۡرٌۖ عَوَانُۢ بَيۡنَ ذَٰلِكَۖ فَٱفۡعَلُواْ مَا تُؤۡمَرُونَ ﴾.	68	البقرة	61
.21	﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تَذۡبَحُواْ بَقَرَةٗۖ ﴾.	67	البقرة	61
.22	﴿ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفۡعَلُونَ ﴾ .	71	البقرة	62
.23	﴿ فَإِذَا تَطَهَّرۡنَ فَأۡتُوهُنَّ ﴾.	222	البقرة	64
.24	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُ ﴾.	282	البقرة	68
.25	﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمۡرٗا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾.	117	البقرة	73
.26	﴿ وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ ﴾.	104	آل عمران	39
.27	﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسۡلَمۡتُمۡۚ ﴾.	20	آل عمران	41
.28	﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغۡ قُلُوبَنَا بَعۡدَ إِذۡ هَدَيۡتَنَا وَهَبۡ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحۡمَةً ﴾.	08	آل عمران	54
.29	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾.	102	آل عمران	55
.30	﴿ وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحۡزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾.	139	آل عمران	55

.31	﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ اَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَٰبَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ﴾.	79	آل عمران	64
.32	﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾.	37	آل عمران	71
.33	﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ﴾.	38	آل عمران	71
.34	﴿ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾.	08	آل عمران	81
.35	﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴾.	08	آل عمران	81
.36	﴿ فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾.	74	النساء	38
.37	﴿ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ ﴾.	102	النساء	39
.38	﴿ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾.	92	النساء	
.39	﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾.	11	النساء	42
.40	﴿ يَٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا ﴾.	19	النساء	51 و 76
.41	﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾.	93	النساء	52
.42	﴿ وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾.	22	النساء	53
.43	﴿ وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ	22	النساء	76

	سَلَفَ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا ۖ وَسَآءَ سَبِيلًا ۖ ﴾.			
.44	﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ اَنْ يَّقْتُلَ مُؤمِنًا ۖ اِلَّا خَطَئًا ﴾.	92	النساء	40 و77
.45	﴿ وَلَوَ انَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنُ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ أَوُ ٱخْرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم ﴾.	66	النساء	81
.46	﴿ فَهَلَ انَتُم مُّنتَهُونَ ﴾.	91	المائدة	41
.47	﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُواْ ﴾.	02	المائدة	44
.48	﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ ﴾.	03	المائدة	51
.49	﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ﴾.	38	المائدة	52
.50	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنَ اَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾.	101	المائدة	54
.51	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ ﴾.	02	المائدة	62
.52	﴿ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	71	الأنعام	30
.53	﴿ وَذَرُواْ ظَٰهِرَ ٱلْاِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ ﴾.	120	الأنعام	51
.54	﴿ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾.	141	الأنعام	55
.55	﴿ وَلَا تَاكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ إِسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ۗ ﴾.	121	الأنعام	78
.56	﴿ رَبِّ إِغْفِرْ لِي ﴾.	151	الأعراف	45
.57	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ ﴾	123	التوبة	37
.58	﴿ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ ﴾.	13	التوبة	42

.59	﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ ﴾.	120	التوبة	
.60	قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾.	05	التوبة	63
.61	﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾.	80	التوبة	72
.62	﴿ إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ ﴾.	87	هود	67
.63	﴿ قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾.	31	إبراهيم	39
.64	﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾.	42	إبراهيم	54
.65	﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ ﴾.	42 43 44	إبراهيم	83
.66	﴿ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴾.	46	الحجر	45
.67	﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾	90	النحل	42
.68	﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾	98	النحل	38
.69	﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾.	90	النحل	51
.70	﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾.	114	النحل	45
.71	﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾.	40	النحل	45
.72	﴿ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ﴾	90	النحل	51
.73	﴿ فَلَبِئْسَ مَثْوَى ٱلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾.	29	النحل	52
.74	﴿ قُلْ كُونُوا۟ حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا ﴾.	50	الإسراء	45

.75	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ ﴾.	32	الإسراء	51
.76	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾.	32	الإسراء	53
.77	﴿ قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا ﴾.	50	الإسراء	68
.78	﴿ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾	71	الكهف	31
.79	﴿ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ ..... ﴾.	73	الكهف	55
.80	﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾.	29	الكهف	70
.81	﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ ﴾.	04 الى 06	مريم	71
.82	﴿ وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عُتِيًّا ﴾.	08	مريم	71
.83	﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَىٰ ﴾.	54	طه	49
.84	﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ ﴾.	131	طه	54
.85	﴿ قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي ﴾.	94	طه	55
.86	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ،	77	الحج	37
.87	﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾.	30	الحج	51
.88	﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾.	32	الحج	63

.89	﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ ﴾.	30	النور	39
.90	﴿ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾.	22	النور	42
.91	﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾.	33	النور	44
.92	﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مُعْجِزِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾.	57	النور	54
.93	﴿ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ﴾.	11	النور	55
.94	﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ ﴾.	63	النور	64
.95	﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾.	33	النور	65
.96	﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾.	33	الفرقان	29
.97	﴿ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ ﴾.	60	النمل	64
.98	﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّبِعُوا۟ سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَـٰيَـٰكُمْ ﴾.	12	العنكبوت	38
.99	﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ كَيْفَ يُبْدِئُ ٱللَّهُ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥٓ ﴾.	19	العنكبوت	42
.100	﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ ﴾.	36	الأحزاب	64
.101	﴿ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ﴾.	07	الزمر	52
.102	﴿ ٱعْمَلُوا۟ مَا شِئْتُمْ ﴾.	40	فصلت	45
.103	قال الله تعالى ﴿ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ ﴾.	53	الشورى	31
.104	﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا ﴾.	51	الشورى	65
.105	﴿ ذُقْ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ ﴾.	49	الدخان	45

106.	﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ ﴾.	49	الدخان	67
107.	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ﴾.	56	الدخان	77
108.	﴿ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ ﴾.	56	الدخان	77
109.	﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ ﴾.	04	محمد	40
110.	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ ﴾.	11	الحجرات	55
111.	﴿ فَٱصْبِرُوٓاْ أَوْ لَا تَصْبِرُواْ ﴾.	16	الطور	45
112.	﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ﴾	07	الحشر	57
113.	﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ﴾.	07	الحشر	57
114.	﴿ فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾.	05	الصف	81
115.	﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ ﴾.	10	الجمعة	64
116.	﴿ إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾.	15	التغابن	72
117.	﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ ﴾.	14	التغابن	72
118.	﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ﴾.	7	الطلاق	38
119.	﴿ قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ ﴾.	02	التحريم	42
120.	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَعْتَذِرُواْ ٱلْيَوْمَ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾.	07	التحريم	54
121.	﴿ كُلُواْ وَٱشْرَبُواْ ﴾.	24	الحاقة	44

122.	﴿ ٱنطَلِقُوٓاْ إِلَىٰ ظِلّٖ ذِي ثَلَٰثِ شُعَبٖ ﴾.	30	المرسلات	**38**
123.	﴿ كُلُواْ وَتَمَتَّعُواْ قَلِيلًا إِنَّكُم مُّجۡرِمُونَ ﴾.	46	المرسلات	**46**

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث والآثار:

الرقم	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
01	[لا تصلوا في مَبارِكِ الإبل...]	الترمذي في سننه	53
02	[إذا بال أحدكم فلا يأخذ...]	البخاري في صحيحه	53
03	[من أحدث في أمرنا ما ليس...]	مسلم في صحيحه	57
04	[ثلاثة كلهم حق على الله عز وجل عونهم المجاهد...]	النسائي في السنن الكبرى	66
05	[إن الله أمرني أن أقول لك...]	الترمذي في سننه	67
06	[إن أول من جحد آدم عليه السلام إن الله أراه ذريته فرأى...]	أبو داود الطيالسي في مسنده	69
07	[اللهم أكثر ماله وولده وبارك له...]	البخاري في صحيحه	72
08	[عطائي كلام وعذابي كلام...]	أحمد في مسنده	74
09	[جاءت اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم....]	أبو داود في سننه	79
10	[ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه" قال...]	النسائي في السنن	79

11	[قَدِمْتُ المدينة في خلافة أبي بكر الصديق فصليتُ...]	مالك ابن أنس في موطئه	82
12	[قلت لأم سلمة: يا أم المؤمنين، ما كان أكثر...]	الترمذي في سننه	82
13	[لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا وكونوا...]	أحمد في مسنده	86
14	[لا تكن أول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج...]	مسلم في صحيحه	89

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام:

الرقم	اسم الشهرة	الاسم والنسب	الصفحة
.1	القرطبي	محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرْح الخزرجى الأنصاري الأندلسي القرطبي (ت:671هـ).	12
.2	ابن رواج	رشيد الدين أبو أحمد عبد الوهاب بن رواج (ت:. 648).	14
.3	ابن الجميزي	بهاء الدين أبو الحسن علي بن هبة الله بن سلامة بن المسلم بن أحمد بن علي اللخمي المصري الشافعي(ت:649).	14
.4	ابن بشكوال	خلف بن عبد الملك الأنصاري الأندلسي(ت:578هـ).	16
.5	السيوطي	عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد جلال الدين(ت:911هـ).	17
.6	المراكشي	ولد(634هـ . 1234م) هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي المراكشي(ت:703هـ).	18
.7	ابن حجر العسقلاني	بن حجر أحمد بن علي العسقلاني أصله من عسقلان بفلسطين ومولده ووفاته بالقاهرة(ت:852هـ).	18
.8	محمد أمين خانجي	محمد أمين بن عبد العزيز الخانجي(ت:1358هـ).	19
.9	نافع	نافع بن عبد الرحمن بن أبي نُعيم الليثي أبو عبد الله المقرئ المدني(ت:59هـ).	25

.10	ابن عامر	عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة اليحصبي(ت:118هـ).	25
.11	الكسائي	أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد اله بن بهمن بن فيروز الكسائي(ت:183هـ).	25
.12	ابن كثير	عبد الله بن كثير الدّاري المكي أبو معبد(ت:120هـ).	25
.13	أبو عمرو	زبّان بن العلاء بن عمّار بن العُريان وقيل أبو عمرو البصري(ت:156هـ).	25
.14	حمزة	حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الزيات(ت:156هـ).	25
.15	الذهبي	محمد حسين الذهبي(ت:1397هـ).	25
.16	الزركشي	أبو عبد الله بدر الدين بن عبد الله بن بهادر الزركشي(ت:794هـ).	29
.17	الأصمعي	أبو سعيد عبد الملك بن نزار بن معدِّ بن عدنان الأصمعي(ت:217هـ).	31
.18	صدر الشريعة	عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة(ت:747هـ).	31
.19	ابن القشيري	أبو نصْرٍ عبد الرحيم بن أبي القاسم عبد الكريم بن هوزان القشيري(ت:514هـ).	32
.20	القاضي عبد الوهاب	أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصْر بن أحمد(ت:422هـ).	32
.21	الرازي	أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التيمي البكري المعروف بفخر الدين الرازي(ت:606هـ).	35

.22	الطبري	أبو الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر الطبري(ت:450هـ).	76/35 73/
.23	الشيرازي	أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي(ت:476هـ).	35
.24	ابن الصباغ	هو عبد السَّيِّد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن جعفر أبو نصر بن الصباغ(ت:477هـ).	35
.25	ابن السمعاني	عبد الرحيم بن الحافظ أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور بن محمد بن عبد الجبار أبو المُظفَّر بن السمعاني(ت:510هـ).	35
.26	أبو الحسين البصري	أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري(ت:436هـ).	34
.27	الباجي	سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث أبو الوليد(ت:474هـ).	34
.28	الآمدي	أبو الحسن سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الآمدي(ت:631هـ).	34
.29	ابن قدامة	أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة(ت:620هـ).	34
.30	ابن الحاجب	عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يوسف أبو عمرو جمال الدين بن الحاجب(ت:646هـ).	34
.31	امرئ القيس	جُنْدح بن حُجر بن الحارث يُكنى بأبي وهب ويُلقّب بذي القروح والملك الضليل واشتهر بامرئ القيس(ت:80قبل الهجرة).	44
.32	ابن عثيمين	محمد بن صالح بن محمد العثيمين(ت:1421هـ).	46

.33	الماتريدي	أبو محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي(ت:333هـ).	47
.34	الإسنوي	جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي(ت:772).	49
.35	التلمساني	أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي الشريف الإدريسي التلمساني (ت:771).	49
.36	ابن خويز منداد	محمد بن علي بن إسحاق بن خويز منداد ويقال خواز منداد الفقيه المالكي(ت:390هـ).	61
.37	يحيى بن سلام	يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة التيمي البصري ثم الإفريقي(ت:200هـ).	63
.38	الطيالسي	سليمان بن داود الجارود الطيالسي(ت:204هـ).	68
.39	الطبري	هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري (ت:310هـ).	75
.40	النضر بن شميل	أبو الحسن النضر بن شميل بن خرشة بن يزيد(زيد) المازني(ت:203هـ).	76
.41	الضنابحي	أبو عبد الله عبد الرحمن بن عُسيلة المُراديُّ،الصُنابحي	81

.42	شهر بن حوشب	شهر بن حوشب الأشعري الشامي الحمصي ويقال الدمشقي أبو سعيد ويقال أبو عبد الله ويقال أبو عبد الرحمن(ت:100هـ).	81
.43	ميمون بن مهران	ميمون بن مهران ويكنى بِأبو أيوب ولد سنة40هـ أي عام موت علي رضي الله عنه(ت:117هـ).	82
.44	الحميدي	محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي، أبو عبد الله بن أبي نصر(ت:488هـ).	87
.45	البرقاني	أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب أبو بكر الشافعي المعروف بالبرقاني(ت:425هـ).	88

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

الرقم	اسم المصدر والمرجع
	القرآن الكريم برواية ورش عن نافع
	I. كتب الأحاديث
	أبو داود _سنن أبي داود_تح: محمد محيي الدين عبد الحميد_ المكتبة العصرية، صيدا – بيروت للنشر_(د:ط . ت). **أبو داود الطيالسي**_مسند أبي داود الطيالسي_تح : محمد بن عبد المحسن التركي_دار هجر بمصر للنشر_ط1/1419هـ . 1999م. **أحمد بن حنبل** _مسند الإمام أحمد بن حنبل_تح: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون_بإشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي_ مؤسسة الرسالة للنشر_ط1/ 1421 هـ – 2001 م. **الألباني**–سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها_مكتبة المعارف الرياض للنشر_ط1/1416هـ . 1996م. **البخاري** _صحيح البخاري_تح: محمد زهير بن ناصر الناصر_ دار طوق النجاة للنشر_ط1/1422هـ. **الترمذي** _سنن الترمذي _تح:بشار عواد معروف_ دار الغرب الإسلامي بيروت للنشر سنة1998م. **مالك بن أنس**_الموطأ_تح : محمد مصطفى الأعظمي_مؤسسة زيد بن سلطان أل نهيان للأعمال الخيرية أبو ظبي الإمارات للنشر_ط1/1425هـ . 2004م. **مسلم** _ صحيح مسلم_تح:محمد فؤاد عبد الباقي_دار إحياء التراث العربي بيروت للنشر_(د:ط). **النسائي**_السنن الكبرى_تح : حسن عبد المنعم شلبي بإشراف شعيب الأرناؤوط وبتقديم عبد الله بن عبد المحسن التركي_مؤسسة الرسالة بيروت للنشر، ط1/1421هـ . 2001م.

II. كتب التراجم والطبقات

ابن الجزري_غاية النهاية في طبقات القراء_ مكتبة ابن تيمية للنشر_ ط1/1351هـ.

ابن المقرّي التلمساني_ النفح الطيّب من غصن الأندلس الرطيب تح إحسان عباس دار صادر بيروت لبنان للنشر ط1/1997م.

ابن حجر العسقلاني_لسان الميزان_تح: عبد الفتاح أبو غدة_دار البشائر الإسلامية للنشر_ط1/2002م.

ابن خلكان _وفيات الأعيان_ تح: إحسان عباس_ دار صادر بيروت للنشر _(د:ط).

ابن عبد الملك المراكشي _السفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة _تح:إحسان عباس_ دار الثقافة بيروت لبنان للنشر_ ط1/1965م.

ابن عساكر_ تاريخ دمشق_ تح: عمرو بن غرامة العمروي _دار الفكر للنشر(د:ب) سنة 1415هـ . 1995م (د:ط).

ابن كثير_ طبقات الشافعيين_ تح: أحمد عمر هاشم ومحمد زينهم محمد عزب _مكتبة الثقافة الدينية للنشر سنة 1413هـ . 1993م.

أبو العباس_المصباح المنير في غريب الشرح الكبير_المكتبة العلمية بيروت للنشر_(د: ط . ت).

أبو العرب التميمي_طبقات علماء إفريقية_دار الكتاب اللبناني بيروت لبنان_(د: ط . ت).

أبو الفلاح_ شذرات الذهب في أخبار من ذهب تح :محمود الاناؤوط_ دار ابن كثير دمشق بيروت للنشر_ ط1/1406هـ_1986م.

البخاري_ التاريخ الكبير_تح: محمد عبد المعيد خان_(د: د . ت . ب)_ دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن للطباعة.

البغدادي_ هدية العرفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين.

البغدادي_الطبقات الكبرى_تح: محمد عبد القادر عطا_دار الكتب العلمية بيروت للنشر_ط1410/1هـ . 1990م.

بن حجر العسقلاني_ الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة _تح :محمد عبد المعيد ضان _مجلس دائرة المعارف العثمانية صيدر اباد الهند للنشر_ ط1392/2هـ 1972م.

بن شاكر_ عيون التواريخ _تح نبيلة عبد المنعم داود وفيصل السّامر_ دائرة الشؤون الثقافية والجمهورية العراقية النشر سنة 1984م.

بن شاكر_ فوات الوفيات _تح :إحسان عباس_ دار صادر بيروت للنشر_ ط 1/ 1973م.

بن فرحون _الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب_ تح :محمد الأحمدي أبو النور_ دار التراث القاهرة النشر(د: ط ت).

تاج الدين السبكي_ طبقات الشافعية الكبرى _تح: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو_ دار هجر للنشر _ط1412/2هـ.

جلال الدين السيوطي _طبقات المفسرين _ تح: علي محمد عمر_ مكتبة وهبة بالقاهرة للنشر ط1396/1هـ.

جلال الدين السيوطي_ إتمام الدراية لقرَّاء النِّقاية_ تح: إبراهيم العجوز _دار الكتب العلمية بيروت للنشر سنة 1971م _ط1405/1هـ . 1985م.

الداوودي_ طبقات المفسرين دار الكتب العلمية بيروت لبنان للنشر سنة 1403هـ_ 1983م .

الذهبي_ التفسير والمفسرون _مكتبة وهبة بالقاهرة للنشر _(د:ط).

الزبيدي_تاج العروس من جواهر القاموس_تح: مجموعة من المحققين _دار الهداية للنشر_ (د: ط . ت).

الزركلي_ الأعلام_ دار العلم للملايين للنشر ط15/ ماي 2002م.

شمس الدين الذهبي _تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام _تح: بشار عوّاد معروف_ دار الغرب الإسلامي للنشر _ط2003/1م.

شمس الدين الذهبي _سير أعلام النبلاء_ دار الحديث القاهرة للنشر _ط1/1427هـ . 2006م.

عصام بن عبد المنعم المري_ الدُر الثمين في ترجمة فقيد الأمة العلامة ابن عثيمين_ ط1/1422هـ.

محمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف_ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية_ تخ وتع :عبد المجيد خيالي دار الكتب العلمية بيروت لبنان للنشر_ ط1/ 1424هـ . 2002م.

محيي الدين الحنفي_ الجواهر المُضية في طبقات الحنفية _مير محمد كتب خانه كراتشي للنشر_ (د:ط).

مشهور حسن محمود سلمان_ الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير _دار القلم دمشق للنشر_ ط1/1413هـ .1993م.

مفتاح السنوسي بلعم_ القرطبي حياته وآثاره العلمية ومنهجه في التفسير_ دار الكتب الوطنية بنغازي للنشر_ط1/ 1998م.

نزار أباظة ومحمد رياض المالح _إتمام الأعلام (ذيل لكتاب الأعلام لخير الدين الزركلي_ دار صادر بيروت لبنان للنشر _ط1/1999.

III. كتب التفسير

ابن عطية_المحرر الوجير في تفسير الكتاب العزيز_تح : عبد السلام عبد الشافي محمد_دار الكتب العلمية للنشر_ط1/1422هـ.

شمس الدين القرطبي _الجامع لأحكام القرآن _تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش_ دار الكتب المصرية بالقاهرة للنشر_ ط2/ 1384هـ . 1964م.

الطاهر بن عاشور_ التحرير والتنوير_ الدار التونسية بتونس للنشر سنة 1984م.

الطبري_جامع البيان في تأويل القرآن_تح:أحمد محمد شاكر_مؤسسة الرسالة للنشر_ط1/1420 هـ – 2000 م.

الماوردي_تفسير الماوردي(النكت والعيون)_تح : السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم_دار الكتب العلمية بيروت لبنان للنشر_(د: ط ت).

IV. كتب أصول الفقه

ابن النجار_ شرح الكوكب المنير_ تح :محمد الزحيلي ونزيه حماد_ مكتبة العبيكان للنشر_ ط2/1418هـ . 1997م.

ابن النجار_ مختصر التحرير شرح الكوكب المنير_ تح :محمد الزحيلي ونزيه حماد _مكتبة العبيكان للنشر_ ط2/1418 . 1997م.

ابن النجيم_ فتح الغفار بشرح المنار (مشكاة الأنوار في أصول المنار) _دار الكتب العلمية بيروت لبنان للنشر _ط1/1422هـ . 2001م .

ابن قدامة _روضة الناظر وجنة المناظر_ مؤسسة الريّان للنشر_ ط2/1423هـ . 2002م.

أبو إسحاق الشيرازي_ التبصرة في أصول الفقه _تح: محمد حسن هيتو _دار الفكر دمشق_ ط1/1403هـ.

أبو اسحاق الشيرازي_ اللمع في أصول الفقه_ دار الكتب العلمية بيروت للنشر_ ط2/1424هـ . 2003م.

أبو الحسين البصري_ المعتمد في أصول الفقه _تح: خليل الميس_ دار الكتب العلمية بيروت لبنان للنشر_ ط1/1403هـ.

أبو يعلى_ العُدَّة في أصول الفقه _تح: أحمد بن علي بن سير المباركي _(د:ن) ط2/1410هـ 1990م.

أبي حامد الغزالي_ المستصفى_ تح :محمد عبد السلام عبد الكافي _دار الكتب العلمية بيروت للنشر_ ط1/1413هـ . 1993م.

الإسنوي _نهاية السول في شرح منهاج الأصول _دار الكتب العلمية(بيروت لبنان) للنشر _ط1/1420هـ . 1999م.

الأصفهاني_ بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب_ تح :محمد مظهر بقا _دار المدني السعدية للنشر_ ط1/146هـ . 1986م.

إمام الحرمين الجويني _البرهان في أصول الفقه_ تح :صلاح بن محمد بن عويضة _دار الكتب العلمية بيروت لبنان للنشر_ ط1/ 1418هـ . 1997م.

الآمدي _الإحكام في أصول الأحكام _تح :عبد الرزاق عفيفي_ المكتب الإسلامي بيروت لبنان دمشق_ (د:ط).

البخاري_كشف الأسرار شرح أصول البزدوي _دار الكتب الإسلامي للنشر_ (د:ط . ت).

البيضاوي _منهاج الوصول إلى علم الأصول_ تح: شعبان محمد إسماعيل_ دار ابن حزم بيروت لبنان للنشر_ ط1/1429هـ . 2008م.

التفتازاني_ شرح التلويح على التوضيح_ مكتبة صبيح مصر للنشر_ (د: ط ت).

التلمساني_ مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول_ تح: محمد علي فركوس_ مؤسسة الريان (بيروت لبنان) للنشر _ط1/1419هـ . 1998م.

الجصاص_ الفصول في الأصول _وزارة الأوقاف الكويتية للنشر_ط2/1414هـ . 1994م.

جلال الدين السيوطي_ شرح الكوكب الساطع_ تح: محمد إبراهيم الحفناوي_ مكتبة الإيمان للنشر_ ط؟/1420هـ . 2000م.

الرازي _المحصول_ تح: طه جابر فياض العلواني_ مؤسسة الرسالة للنشر _ط3/1418هـ . 1997م.

الزركشي_ البحر المحيط في أصول الفقه _دار الكتبي للنشر_ ط1/1414هـ . 1994م.

السبكي وولده تاج الدين _الإبهاج في شرح المنهاج _دار الكتب العلمية بيروت لنشر سنة1416هـ . 1995م _(د:ط).

السرخسي_ أصول السرخسي_ دار المعرفة بيروت للنشر _(د:ط).

الشنقيطي_مذكرة في أصول الفقه_مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة للنشر_ ط5/2001م.

الشوكاني_ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول_تح : الشيخ أحمد عزو عناية_دار الكتاب العربي للنشر_ط1/1419هـ . 1999م.

صدر الشريعة _التوضيح في حل غوامض التنقيح _تح: زكريا عميرات_ دار الكتب العلمية بيروت للنشر سنة 1416هـ . 1996م.

الطوفي_ شرح مختصر الروضة _تح :عبد الله بن عبد المحسن التركي مؤسسة الرسالة للنشر_ ط1/1407هـ . 1987م.

عبد الكريم النملة_ إتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر في أصول الفقه_ دار العاصمة للنشر_ ط1/1417هـ . 1996م.

عبد الكريم النملة_ أصول الفقه المقارن_ مكتبة الرشد الرياض للنشر_ ط1/1420هـ . 1999م. **ابن السمعاني**_ قواطع الأدلة في الأصول_ تح: محمد حسن إسماعيل الشافعي_ دار الكتب العلمية بيروت لبنان للنشر_ ط1/1418هـ . 1999م.

عبد الكريم زيدان_ الوجيز في أصول الفقه –مؤسسة الرسالة للنشر–(د:ط . ت).

عبد الوهاب خلاف_علم أصول الفقه_مكتبة الدعوة الإسلامية شباب الأزهر للنشر_ط8/ لدار القلم(د:ت) .

عضد الملة والدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي_شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي_تح :فادي نصيف وطارق يحيى_ دار الكتب العلمية بيروت لبنان _ط1/1421هـ . 2000م.

القرافي _شرح تنقيح الفصول _تح :طه عبد الرؤوف _سعد شركة الطباعة الفنية المتحدة للنشر_ ط1/1393هـ . 1973م.

محمد السهالوي الأنصاري اللكنوي_ فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت _تح:عبد الله محمود محمد عمر_ دار الكتب العلمية بيروت لبنان للنشر_ ط1/1423هـ . 2002م.

المرداوي _التحبير شرح التحرير في أصول الفقه_تح: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. **أحمد السراح**_ مكتبة الرشد – السعودية / الرياض للنشر_ط1/1421هـ – 2000م.

وهبة الزحيلي_ الوجيز في أصول الفقه_ دار الفكر المعاصر بيروت لبنان ودار

الفكر دمشق سورية للنشر_ ط1/1419هـ . 1999م .

V. كتب علوم القرآن

الراغب الأصفهاني_ المفردات في غريب القرآن _تح: صفوان عدنان الداودي _دار القلم والدار الشامية دمشق بيروت للنشر _ط1/1412هـ.

الزركشي_ البرهان في علوم القرآن_ تح: محمد أبو الفضل إبراهيم_ دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه للنشر_ط1/1347هـ . 1957م.

VI. كتب اللغة والمعاجم

ابن فارس_مجمل اللغة_تح: زهير عبد المحسن سلطان_مؤسسة الرسالة بيروت للنشر_ط2/1406هـ . 1986م.

ابن فارس_معجم مقاييس اللغة_ تح :عبد السلام محمد هارون_ دار الفكر للنشر_ سنة1399هـ . 1979م (د:ط).

ابن منظور_ لسان العرب_ دار صادر بيروت لبنان للنشر_ ط3/1414هـ.

ابن هشام_ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك_ تح :يوسف الشيخ محمد البقاعي _دار الفكر للنشر_ (د:ط).

بن هشام _شرح قطر الندى وبل الصدى _تح: محمد محيي الدين عبد الحميد_ القاهرة للنشر_ ط11/1383هـ.

الجرجاني_ التعريفات_ تح: جماعة من العلماء_ دار الكتب العلمية بيروت لبنان للنشر_ ط1/1403هـ . 1983م.

جلال الدين السيوطي_ المُزهر في علوم اللغة وأنواعها_ تح :فؤاد علي منصور_ دار الكتب العلمية بيروت للنشر_ ط1/1418هـ . 1998م.

الجوهري_ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية_ تح: أحمد عبد الغفور عطار _دار العلم للملايين بيروت للنشر_ ط4/1407هـ . 1987م.

خليل بن أحمد الفراهيدي _العين _تح :مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي _دار ومكتبة الهلال للنشر _(د:ط).

عبد السلام طويلة_ أثر اللغة في اختلاف المجتهدين_ دار السلام القاهرة مصر للنشر_ ط2/1420هـ . 200م.

الفيروز آبادي _القاموس المحيط _تح :مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي مؤسسة الرسالة بيروت لبنان للنشر_ ط8/1426هـ . 2005م.

محمد عيد _النحو المصفى_ مكتبة الشباب للنشر_ (د :ط ت).

مصطفى الغلاييني_ جامع الدروس العربية _المكتبة العصرية صيدا بيروت لبنان للنشر_ ط28/1414هـ . 1993م.

VII. كتب البلدان والجغرافيا

بن تغري بردي _النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة _تح: محمد حسين شمس الدين_ دار الكتب العلمية بيروت لبنان للنشر _ط 1 / 1413هـ . 1992م.

سراج الدين المعري الحلبي_ خريدة العجائب وفريدة الغرائب_ تح: أنور محمود زناتي _مكتبة الثقافة الإسلامية القاهرة للنشر_ ط1/1428هـ . 2008م .

شهاب الدين الحموي_ معجم البلدان دار صادر بيروت للنشر _ط2/1995م.

VIII. المذكرات العلمية

أيمن السيّد أحمد بيومي الجندي _أثر القواعد النحوية في البناء الأحكام الشرعية في تفسير القرطبي_ (د:ط . ت) أحمد نعيم الكراعين _علم الدلالة بين النظر والتطبيق _المؤسسة الجامعية للدراسات بيروت لبنان للنشر _ط1/1413هـ . 1993م .

جمال عبد الله أبو سحلوب _ منهج القرطبي في القراءات وأثرها في تفسيره (رسالة مقدمة للحصول على شهادة الماستر) _بإشراف الدكتور عبد الرحمن الجمل_ قسم التفسير وعلم القرآن الجامعة الإسلامية غزة سنة 2000م.

رافع بن طه الرفاعي العاني_ الأمر عند الأصوليين_ دار المحبة دمشق ودار آية بيروت للنشر_ ط1/2006م . 2007م.

السيّد العربي يوسف_ الدلالة وعلم الدلالة(المفهوم والمجال والأنواع) سنة النشر

1438هـ . 2016م.

الطاهر عبابة _دلالة النهي عند الأصوليين _دراسة تطبيقية سورة النور أنموذجا_(رسالة مقدمة للحصول على شهادة الماستر في العلوم الإسلامية) بإشراف الدكتور يوسف عبد اللاوي _جامعة الودي بالجزائر_قسم العلوم الإسلامية سنة(2013م . 2014م).

عادل عطّافي _الأمر عند الأصليين بين الصيغة والمعنى (رسالة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماستر في الآداب واللغة العربية) _بإشراف الدكتور الأمين ملاّوي جامعة محمد خيضر بسكرة 2012م . 2013م.

عبد العزيز الشثري _شرح الأصول في علم الأصول لابن عثيمين_ دار كنوز إشبيليا للنشر_ ط1/1430هـ . 2009م.

لولوة بنت عبد الله بن أحمد بخيت_ ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير من آية (16) سورة مريم إلى سورة طه آية(82) (ودراسة وموازنة) _(رسالة مقدمة للحصول على الماستر)_ بإشراف الدكتور أحمد بن نافع الموزعي قسم الكتاب والسنة جامعة أم القرى سنة 1428. 1429هـ.

محمد بن مشببْ حبْتر عسيري _الأسلوب الخبري وأثره في الاستدلال واستنباط الأحكام الشرعية_ دار المحدثين للنشر_ ط1/1429هـ 2008م.

محمد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري_ الأمر صيغته ودلالته عند الأصوليين دار الحبيب للنشر_ ط2/1420هـ . 1999م.

موسى بن محمد يحيى القرني_ النهي ودلالته على الأحكام الشرعية (رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية) بإشراف الدكتور محمد محمد الخضراوي_ جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة سنة (1398هـ . 1978م).

ناصر خلف إبهيدل الشمري_ صيغ الأمر في القرآن والسنة(بحث مقدم للحصول على درجة ماجستير في أصول الفقه)_ بإشراف الدكتور محمد بلتاجي حسن_ جامعة القاهرة سنة 1422هـ . 2001م.

IX. كتب أخرى	
القرطبي_ التذكار في أفضل الأذكار (القرآن الكريم) _تح :و تع أحمد بن محمد بن الصديق الغماري(د: دا ـ ت) ط1/ 1355هـ . **القرطبي** _التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة_ تح: الصادق بن محمد بن إبراهيم _مكتبة المنهاج بالمملكة العربية السعودية الرياض للنشر_ ط1425/1م. **القرطبي** _قمع الحرص بالزهد والقناعة ردّ ذل السؤال بالكتب والشفاعة_ تح :مجدي فتحي السيد _دار الصحابة للتراث بطنطا للنشر_ ط 1/ 1409هـ . 1989م.	
X. كتب الأشعار والدواوين	
أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري_ شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات_ تح: عبد السلام محمد هارون_ دار المعارف القاهرة للنشر_ ط5/ ؟ . **امرئ القيس**_ ديوان امرئ القيس_ تح: محمد أبو الفضل إبراهيم_ دار المعارف القاهرة للنشر_ ط1389/3هـ . 1969م.	

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات	الصفحة
شكر وعرفان	
الإهداء	
مقدمة	أ _ ط
الفصل الأوّل: **تعريف بمصطلحات عنوان الموضوع**	
تمهيد.....	11
المبحث الأوّل: التعريف بالمؤَلِف.....	12
المطلب الأوّل:ترجمة موجزة للإمام القرطبي.....	12
المطلب الثاني: مكانته العلمية.....	13
المطلب الثالث: رحلاته في طلب العلم (رحلاته العلميّة).....	14
المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه وأهم مصنفاته ووفاته.....	15
الفرع الأوّل: شيوخه.....	15
الفرع الثاني: تلاميذه.....	18
الفرع الثالث: أهم مصنفاته.....	19
الفرع الرابع: وفاته.....	22
المبحث الثاني: التعريف بالمؤلَّف ومنهج القرطبي فيه.....	23
المطلب الأوّل: التعريف بالمؤلَّف.....	23
المطلب الثاني: منهج الإمام القرطبي في تفسيره.....	26
المبحث الثالث: ماهية الأمر والنهي.....	27
مطلب تمهيدي: تعريف الدلالة والتفسير.....	27
الفرع الأوّل: تعريف الدلالة.....	27
الفرع الثاني: تعريف التفسير.....	29
المطلب الأوّل: ماهية الأمر صيغه ودلالته.....	30
الفرع الأول: ماهية الأمر.....	30

الفرع الثاني: صيغ الأمر.....	36
الفرع الثالث:دلالات الأمر.....	43
المطلب الثاني: ماهية النهي صيغه ودلالته.....	49
الفرع الأوّل:ماهية النهي.....	49
الفرع الثاني:صيغ النهي.....	51
الفرع الثالث:دلالة النهي(موجبه).....	53
الفصل الثاني: **دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي(نماذج تطبيقية من القرآن الكريم**	
تمهيد.....	60
المبحث الأوّل: نماذج تطبيقية من القرآن الكريم لدلالة الأمر في تفسير القرطبي	61
1. دلالة الأمر على الوجوب وتفيد الفور عند التجرد عن القرائن.....	61
2. دلالة الأمر على الوجوب بعد الحظر.....	62
3. دلالة الأمر(المطلق) على الوجوب.....	65
4. دلالة الأمر على الإهانة.....	67
5. دلالة الأمر على التعجيز.....	68
6. دلالة الأمر على الندب.....	68
7. دلالة الأمر على وعيد والتهديد.....	70
8. دلالة الأمر على الدعاء.....	71
9. دلالة الأمر على التخيير.....	72
10. دلالة الأمر على كمال القدرة (التكوين).....	73
المبحث الثاني:نماذج تطبيقية من القرآن الكريم لدلالة النهي في تفسير القرطبي	76
1. دلالة النهي على التحريم.....	76
2. دلالة النهي على الكراهة والتحريم.....	78
3. دلالة النهي على الدعاء.....	81
4. دلالة النهي على التسلية والوعيد والتهديد.....	73

5. دلالة النهي على التحذير.....	85
6. دلالة النهي على التحقير.....	86
7. دلالة النهي على التوبيخ.....	87
خاتمة.....	91
فهرس الآيات القرآنية	95
فهرس الأحاديث النبوية.....	105
فهرس الأعلام.....	108
قائمة المصادر والمراجع.....	114
فهرس المحتويات.....	126
الملخص	129

ملخص:

يتناول البحث" دلالة الأمر والنهي في تفسير القرطبي" ويقوم بدراسة نماذج تطبيقية من القرآن الكريم في الجانب التطبيقي ، فبدأ فصله الأوّل بتعريفات شاملة لعنوان الموضوع أمّا في فصله الثاني فتناول أهم نماذج من القرآن الكريم لعدد من السور قياساً على تفسير الإمام القرطبي وذلك في مبحثين: واحد فيما تعلق بالأمر والآخر فيما تعلق بالنهي مركزاً على رأي الإمام في تلك النماذج.

وفي خاتمة البحث تم عرض نتائج الدراسة من أهمها: أنَّ الإمام اتخذ نفس موقف الأصوليين في إبرازه لدلالتي الأمر والنهي. وأنَّ دلالتي الأمر والنهي عند الإمام في تفسيره تعددت وتنوعت بحسب ورود الآية ومقتضاها وبمراعاة سبب نزولها.

الكلمات المفتاحية:

دلالة_الأمر_النهي_تفسير_القرطبي_شطة مصطفى.

Abstract:

The research deals with the significance of the command and the prohibition in the interpretation of al_Qurtobi , and it studies applied examples from Holy Qur'an in the applied aspect. Two topics: one regarding the matter and the other regarding prohibition, to causing on the imam's opinion on those models.

At the conclusion of the research the results of the study were presented, the most important of which are: that the imam took the same position of fundamentalists in highlighting the indications of the command and the prohibition.

key words:

concepts (significance, meaning) order (imperative) , prohibition (prevention) , explanations , Qurtobi , Shatta Mustafa.

University of Amar Telidji - Laghouat
Faculty of Human Sciences , Islamic sciences and civilization
Department of Islamic Sciences

Title :

The significance of the command and the prohibition in the interpretation of al-Qurtubi

_ applied examples from the Holy Quran_

Thesis for a Masters degree in Islamic sciences specialization : comparative Jurisprudence

Supervisor :
✓ Chetta Moustapha

Prepared by :
✓ Guignoul Bouchra
✓ Rebhi Nafissa
✓ Benelmouaz Karima

University Year:
2019_2020AD/1440_1441AH